



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد الطارف

**UNIVERSITE CHADLI BENJEDID –EL- Tarf**

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير

**Faculté Des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion**

الرقم التسلسلي:.....

السنة الجامعية: 2024/ 2023

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

التقنيات البنكية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة  
- دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة -

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

تحت إشراف

♣ د. مشروم نوال

من إعداد الطالبين

♣ جغوظ صلاح الدين

♣ عون حسام الدين

## ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على اهم التقنيات البنكية المستخدمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، لدى البنك الوطني الجزائري وكالة القالة، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي اضافة إلى منهج دراسة حالة، ، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أبرزها أن البنك الوطني الجزائري وكالة القالة يمول المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير كمحاولة لدعم التنمية المحلية ومن ثم الوطنية، كما يسعى البنك محل الدراسة لتسهيل الحصول على القروض الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع المؤسسات المتخصصة في هذا المجال، ويتبع عدة إجراءات للحد من خطر القروض.

**الكلمات المفتاحية:** بنك، مؤسسة صغيرة ومتوسطة، تمويل، تقنيات بنكية، قرض، خطر قرض

## **Abstract**

This study aims to identify the most important banking techniques used in financing small and medium enterprises, at the National Bank of Algeria, the Algiers Agency, relying on the descriptive analytical approach in addition to the case study approach. The study has reached several results, most notably that the National Bank of Algeria, the Algiers Agency, finances small and medium enterprises significantly as an attempt to support local and then national development. The bank in question also seeks to facilitate access to loans supporting small and medium enterprises in cooperation with institutions specialized in this field, and follows several procedures to reduce the risk of loans.

**Keywords:** bank, SME, finance, banking technologies, loan, loan risk

## الإهداء

الحمد لله فالق الأنوار وجاعل الليل والنهار ثم الصلاة والسلام  
على سيدنا محمد المختار هكذا هي الحياة لكل بداية نهاية  
ولكل فاتحة خاتمة ولكل جهد ثمرة.

إلى من حملتني دهرًا وليس تسعًا وأرضعتني لبن الحنان،  
إلى مهما قلت فلن أوفيك حقلك فقبل كل خطوة مني دعوة  
منك، وعند طلب النصيحة عودة إليك، أمي الحنونة  
إلى من إنتظر هذا اليوم بشغف فك مني كل حبي  
إحترامي، حرمت لتعطينا، ودفعتنا لتتعلم ولولاك لما وصلت  
إلى البداية، حقا كنت رمز العطاء اللامتناهي، أبي الحنون  
إلى من ترعرعت معهم ونما غصني بينهم أخي الغالي  
وأختي الغالية

إلى من شاءت الأقدار أن تجمعني بهم حدائق الدراسة  
وتجعل منهم أشقاء لي وآخرون سأحفظهم في ذاكرتي ما  
حييت...

إلى كل أستاذ كان له الفضل في مشواري الدراسي.

صلاح الدين

## الإهداء

أولا وقبل كل شيء الحمد والشكر لله عز وجل على نعمه. إلى من  
حملتني وهنا على وهن وسهرت علي الليالي لأبلغ المعالي  
إلى من تعجز الكلمات عن الوفاء بحقها والإشارة بفضلها  
أمي الحبيبة حفظك الله وأطال عمرك.  
إلى من أكن له الوقار والهيبة، إلى من علمني العطاء بدون انتظار،  
إلى من أحمل اسمه بكل افتخار،  
إلى أبي الغالي أطال الله في عمرك وأدامك تاجا فوق رؤوسنا.  
إلى الذين هم سندي وعزوتي والذين لا تحلو الحياة إلا بهم  
إخوتي وأخواتي  
إلى أصدقائي وزملائي.  
إلى كل الأساتذة الذين أشرفوا على تعليمي  
إلى كل من حملهم قلبي ولم تحملهم ورقتي.

حسام الدين

## الشكر

لا نقول إلا ما قال سيدنا شعيب

"وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب"

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي قد ألهمنا على أن نجمع هذا العمل المتواضع ونسأله أن يضع لعملنا هذا القبول والنفع لمن يقبل عليه.

كما نتقدم بجزيل الشكر والإمتنان والتقدير والوفاء بكل معانيه إلى أستاذتنا الفاضلة "مشروم نوال" المشرفة على هذه المذكرة والتي أفادتنا كثيرا في إثراء معارفنا العلمية

وتقديم التوصيات الرشيدة وحرصها على تقديم العون والمساعدة، ولم تدخر جهدا في تشجيعنا ومساعدتنا لإنجاز هذا العمل المتواضع، نعم الأستاذة بارك الله فيها وجعلها في ميزان حسناتها.

نتقدم بالشكر والإمتنان لأعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بمناقشة هذه المذكرة وإثراءها.

نخص بشكرنا وإمتناننا عمادة كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشادلي بن جديد -الطارف-، وكافة أساتذتها الأفاضل، دون أن ننسى الطاقم الإداري بالكلية.

كما لا ننسى أن نشكر من ساعدنا في إنجاز الدراسة الميدانية، وقاموا بمنحنا فرصة الحصول على المعلومات اللازمة للبحث موظفي البنك الوطني الجزائري بالقالة.

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	تصنيف المؤسسات (ص وم) حسب الطابع القانوني	26
2-1	عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	33
3-1	الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	36
1-2	أنواع البنوك	50
2-2	تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	89
1-3	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري-وكالة القالة-	95
2-3	أنواع القروض الممنوحة من البنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-	101
3-3	الملفات المؤهلة من قروض الإستغلال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	105
4-3	مبالغ قروض الإستغلال الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2018-2022)	106
5-3	الملفات المؤهلة من قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	107
6-3	مبالغ قروض الإستثمار الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	108
7-3	القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة (2018-2022)	109
8-3	قيمة قروض ANSEJ الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	111
9-3	قيمة قروض CNAC الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	113
10-3	قيمة قروض ANGEM الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)	114

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	تصنيف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	16
2-1	تصنيف المؤسسات في الهند	18
3-1	تصنيف المؤسسات حسب التشريع الجزائري	20
1-2	مصادر تمويل البنوك	54
2-2	إستخدامات البنوك	56
3-2	مصادر التمويل البنكي	60
1-3	التركيبة البشرية للبنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-	94
2-3	تقدير المساهمة الشخصية للبنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-	100
3-3	الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستغلال الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص وم(2018-2022)الوحدة 1000 دج	104
4-3	الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستثمار الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص وم (2018-2022) الوحدة 1000 دج	107
5-3	القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة للمؤسسات ص وم(2018-2022) الوحدة 1000 دج	108
6-3	قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق وكالة تشغيل الشباب 2018-2022 (ANSEJ) الوحدة 1000 دج	111
7-3	قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الصندوق الوطني للتأمين (2018-2022) CNAC) الوحدة 1000 دج	112
8-3	قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير 2018-2022 (ANGEM) الوحدة 1000 دج	113

II	ملخص
III	Abstract
VII	قائمة الأشكال
VIII	قائمة الجداول
IX	قائمة المحتويات

### الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

8	تمهيد
9	المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
9	المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
12	المطلب الثاني: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
20	المطلب الثالث: أسباب ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم خصائصها
24	المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها في التنمية
24	المطلب الأول: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
26	المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
28	المطلب الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية
31	المبحث الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها
31	المطلب الأول: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
33	المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
40	خلاصة

### الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

42	تمهيد
----	-------

43	المبحث الأول: أساسيات حول البنوك.....
43	المطلب الأول: مفهوم البنوك .....
45	المطلب الثاني: أنواع البنوك .....
49	المطلب الثالث: موارد وإستخدامات البنوك.....
56	المبحث الثاني: عموميات حول التمويل.....
56	المطلب الأول: مفهوم التمويل .....
57	المطلب الثاني: مصادر التمويل البنكي .....
60	المطلب الثالث: مخاطر التمويل .....
62	المبحث الثالث: تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .....
62	المطلب الأول: المصادر التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....
74	المطلب الثاني: التقنيات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .....
89	خلاصة .....
	الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-
91	تمهيد.....
92	المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري - وكالة القالة- .....
92	المطلب الأول: مفهوم ونشأة البنك الوطني الجزائري .....
94	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري .....
96	المطلب الثالث: مهام وأهداف البنك الوطني الجزائري .....
97	المبحث الثاني: خطوات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- .....
97	المطلب الأول: شروط تمويل البنك الوطني الجزائري وكالة القالة .....
97	المطلب الثاني: الإجراءات الإدارية لمنح القروض البنكية .....
	المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....
102	.....

المطلب الأول: القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة.....102

المطلب الثاني: إحصائيات للقروض الغير مباشرة الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة

للمؤسسات ص و م .....108

المطلب الثالث: الإجراءات ووسائل الحد من خطر القروض في طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة

.....112

114..... خلاصة

مقدمة

في ظل التطورات والتغيرات السريعة التي تحصل في عالم الأعمال والإقتصاد، أصبحت التقنيات البنكية تلعب دورا حيويا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي بدورها تعتبر عسبا حساسا في الإقتصاد، حيث تسهم في توليد فرص العمل وتعزز التنمية الاقتصادية، كذلك تساعد في تنشيط التجارة وتنويع الإقتصاد.

حيث تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نموذجا للنمو الاقتصادي، فهي تساهم بشكل كبير في خلق فرص العمل، وتعزيز التنويع الاقتصادي، وتحفيز الابتكار والإبداع، كما تلعب دورا أساسيا في تعزيز المنافسة في الأسواق وتلبية احتياجات المستهلكين المتنوعة.

في هذا الصدد، تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عائقا يتمثل في الحصول على التمويل اللازم، وهنا يبرز دور البنوك كشريك أساسي في توفير الدعم المالي للمشاريع الواعدة والمبتكرة، لكن غالبا ما تواجه هذه المؤسسات صعوبات في الوصول إلى القروض والتسهيلات الائتمانية التقليدية، سواء بسبب عدم توفر الضمانات الكافية أو عدم قدرتها على استيفاء المتطلبات الصارمة للبنوك.

كما أنه لمعالجة هذه المشكلة، تلجأ البنوك المركزية والجهات التنظيمية إلى تبني تقنيات بنكية متخصصة تستهدف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يوفر البنك الوطني الجزائري الدعم المناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تبني مجموعة متنوعة من التقنيات البنكية بهدف تسهيل تمويلها لتدفع بدورها عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

وفي هذا السياق نطرح الإشكالية التالية:

❖ ما هي التقنيات البنكية المعتمدة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة في تمويل المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة؟

1. الأسئلة الفرعية

يندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية؟؛
- ما هي أهم مصادر التمويل البنكي؟ وما هي أبرز مخاطره؟؛
- ما هي إجراءات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري وكالة القالة؟.

## 2. فرضيات الدراسة

للإجابة على هذه التساؤلات نقدم الفرضيات التالية:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية لأي دولة من خلال ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل جديدة وتلبية حاجيات السوق المحلية وغيرها من العوامل
- أهم مصادر التمويل البنكي هي الأسهم والودائع والإقتراض، وأبرز مخاطره هي مخاطر السيولة ومخاطر عدم السداد
- إجراءات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري وكالة القالة تتمثل في تقديم ملف متكامل وتوفير الضمانات اللازمة وإتباع الإجراءات المحددة من طرف الوكالة

## 3. أهداف الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة فيما يلي:

- التعرف على المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- التعرف بالتقنيات البنكية المعتمدة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعوامل المؤثرة فيه؛
- التعرف على مكانة البنك الوطني الجزائري وإبراز الخدمات التي يقدمها؛
- التعرف بالتقنيات البنكية المعتمدة في البنك الوطني الجزائري وخاصة وكالة القالة،
- موضوع الدراسة يتوافق مع التخصص في المجال الدراسي؛

## 4. أهمية الدراسة

نلخص أهمية الدراسة كما يلي:

- إن القطاع الذي تتناوله الدراسة هو القطاع البنكي الذي يعد من القطاعات الاقتصادية الهامة في جميع دول العالم بما فيها الجزائر، الأمر الذي يستلزم دراسة بعض العوامل التي تساهم بإرتقاء هذا القطاع؛
- ضرورة مواكبة التطورات المستمرة والأنية في القطاع المالي؛
- إن هذا الموضوع لم يتناوله الكثير من الباحثين من قبل بالدراسة والبحث؛
- إبراز أهمية التقنيات البنكية المعتمدة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

## 5. أسباب اختيار الموضوع

أسباب إختيار الموضوع هي:

- الموضوع يدخل ضمن التخصص الدراسي لذا من الأنسب أن نختار دراسة تتماشى وهذا التخصص؛
- ميول ورغبة الباحثين في دراسة هذا الموضوع؛
- أهمية الموضوع في الدراسات الاقتصادية والتطبيقية في أرض الواقع؛

## 6. منهج الدراسة

من أجل معالجة هذا الموضوع إتبعنا المنهج الوصفي والتحليلي المناسب لتوضيح مختلف المفاهيم والحقائق التي تدور حول الموضوع في الجانب النظري، ثم انتقلنا إلى منهج دراسة حالة على مستوى البنك الوطني الجزائري لوكالة القالة وتوضيح أهم الخدمات تقنيات التمويل التي يقدمها.

## 7. حدود الدراسة: يمكن تحديد مجال الدراسة وحدودها من خلال:

### أ. الإطار المكاني

اخترنا لدراسة الموضوع الجزائر نظرا لانتمائنا لها وتحديدا في مؤسسة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة

### ب. الإطار الزمني

تحديد الإطار الزمني المعتمد على المعلومات في رأينا ما بين 2023-2024 حسب المعلومات المتوفرة لدينا

## 8. الدراسات السابقة

لقد سبق هذه الدراسة بعض الدراسات التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدة جوانب التي تتقاطع في أغلبيتها مع موضوعنا وتتمثل هذه الدراسات في:

### أ. طالبى خالد (2011)، القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة

الجزائر، مذكرة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر

تناول هذا البحث تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث استعرض مدخل لهذه المؤسسات من تعريف وخصائص وكذا الأهمية تم تطرق إلى مختلف مصادر التمويل التقليدية والحديثة، وكذا تجارب مختلف الدول في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستعرض في الأخير واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقرض الإيجاري بالجزائر.

### ب. بن عمر محمد البشير وعبد اللطيف طيبي (2012) إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في الجزائر كتوجه شامل مقارنة بين التمويل الوضعي والإسلامي، مداخلة في مجلة رؤى الاقتصادية،

العدد 3، الجزائر

من خلال هذه المداخلة عمل الباحث على دراسة إشكالية التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من خلال التطرق إلى عنصر التمويل وتعريفه وأهميته في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف العوائق التي تواجه هذه المؤسسات في هذا الجانب، وفي الأخير تطرق الباحث إلى مجموعة من الآليات المقترحة لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الصعيد المحلي وذلك من خلال صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شركات رأس المال المخاطر والتمويل بالقرض الإيجاري بالإضافة إلى مجموعة من الآليات الداعمة على الصعيد الوطني.

ج. العايب ياسين (2011)، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر،

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات والتدابير المنهجية من جانب الدولة لمعالجة الإختلال المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبحث في مختلف المشاكل التي تؤثر في سلوكها المالي ومن ثم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل.

اعتمدت هذه الدراسة في منهجيتها على منهجين، المنهج الوصفي من خلال وصفها لبعض المفاهيم مثل: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادر تمويلها، أما المنهج التحليلي من خلال تحليل النتائج المتوصل إليها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

د. لخلف عثمان (2004)، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 1، الجزائر

حيث قدم الباحث عملا مفصلا حول الاستثمار في الجزائر، وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما قدم الكثير من الأفكار التي يمكن أن تساهم في بناء قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أكد الباحث في دراسته بناء على النتائج المتوصل إليها أن هذه المؤسسات يمكن ان تكون حلا بديلا أو سياسة مكملة لسياسة التنمية كما الحال في بعض بلدان أمريكا اللاتينية وأسيا والكثير من الدول العربية والإفريقية.

لقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التحليلي عندما تناولت دراسة تأثير التحويلات الاقتصادية العالمية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من زاوية قدرتها التنافسية بإضافة إلى المنهج الوصفي باعتباره كاشف لأهم المراحل التي وقفت عندها، وقد توصلت هذه الدراسة في الأخير إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منفاذا خصبا لتدعيم اقتصاديات الدول النامية خاصة، وأن إستراتيجية التنمية في الجزائر تعتبر عائقا على تطور ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأن تدخل الدولة في مجال سياسة التنمية وترقية هذا القطاع يبقى دون المستوى المنتظر منه.

وتجدر الإشارة إلى أن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات المذكورة سابقا هو أن هذه الدراسة تطرقت الى موضوع شامل حول تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث أجريت دراسة ميدانية في البنك الوطني الجزائري وكالة القالة، حيث قدمت بعض الإحصائيات الحديثة حول تقنيات التي يعتمدها البنك محل الدراسة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

## 9. صعوبات الدراسة

نحدد صعوبات الدراسة التي واجهتنا كما يلي:

- افتقار المكتبة الجامعية إلى المراجع الحديثة المتخصصة في موضوع البحث
  - اتساع الموضوع وكثرة معطياته وأبعاده مما سبب لنا صعوبة التحكم بمعلوماته والإلمام بكل جوانبه
  - نقص التخصص في الموضوع
  - صعوبة الحصول على المعلومات المطلوبة والكافية خاصة بالموضوع
10. تقسيم الدراسة

قسمت هذه بتقسيم إلى ثلاثة فصول حيث تناول الفصل الأول الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني بعنوان عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بينما الفصل الثالث تناول تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة، حيث حاولنا أولاً تعريف البنك ونشأته تم انتقلنا إلى أهم الخدمات التي يقدمها، وأبرز تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البنك محل الدراسة

- وقد قسم كل فصل إلى ثلاثة مباحث.

الفصل الأول  
الإطار المفاهيمي للمؤسسات  
الصغيرة و المتوسطة

### تمهيد

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركا رئيسيا للنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل في معظم بلدان العالم، ومع ذلك فإن تعريف هذه المؤسسات واختلاف معاييرها بين الدول يشكل تحديا في تحديد إطارها المفاهيمي، حيث تعتمد بعضها على عدد العمال، والبعض الآخر على رقم الأعمال السنوي أو إجمالي الأصول أو مزيجا من هذه المعايير.

كما تواجه هذه المؤسسات تحديات فريدة مقارنة بنظيراتها كبيرة الحجم كمحدودية الموارد والحصول إلى التمويل ودخول الأسواق، كما أنها تتميز بهياكل إدارية أبسط وقدرة أكبر على التكيف مع التغيرات، لذلك تتطلب هذه المؤسسات سياسات واستراتيجيات خصيصا لدعم نموها واستدامتها بما في ذلك تسهيل الحصول على التمويل وتوفير البرامج التدريبية والاستشارية المناسبة.

تم تقسيم هذا الفصل لما يلي:

- المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها في التنمية
- المبحث الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها

### المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضع الحدود الفاصلة بينها وبين باقي المؤسسات الأخرى يحظى بإقبال شديد من طرف الباحثين والمهتمين بشؤون تنميتها وترقيتها وذلك بالنظر للصعوبات البالغة والتي تكمن في عدم وجود اتفاق مسبق حول تحديد تعريف موحد لها من قبل العديد من الدول والمنظمات، الأمر الذي أدى بالضرورة إلى تنوع مجالات عملها وأنشطتها من جهة، مع تعدد الخصائص المميزة لها وبالتالي تزايد أهميتها وتعاضم الدور الذي تؤديه من جهة ثانية.

### المطلب الأول: التطور التاريخي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لما كانت المعارف العلمية والتقنية ذات طابع تراكمي، فقد تطورت الأنشطة وأصبحت تتم عن طريق إنتاج جماعي منظم من خلال ما يعرف بالمؤسسات.

إن الشواهد التاريخية تؤكد أن المؤسسات الصغيرة تمثل اللبنة الأساسية في بناء الصروح الاقتصادية الشامخة في بلدان العالم المتطورة؛ فالمشغل الصغير انبثق عنه مصنع كبير، والمحل التجاري المتواضع تطور وأصبح شركة تجارية ضخمة، وما يؤكد ذلك أن الثورة الصناعية التي شهدتها انكلترا وفرنسا وألمانيا في القرن الثامن عشر انطلقت من المشاغل الصناعية الصغيرة الموجودة آنذاك.<sup>1</sup>

كما أن المشاريع الصغيرة الفردية تمثل الأساس الذي قام عليه التطور الرأسمالي تاريخيا؛ فهي تمثل صلب نموذج المنافسة التامة في النظرية الاقتصادية الجزئية كما عكسته النظرية الكلاسيكية الحديثة في مفهومها للمنافسة التامة، فلقد ركز هؤلاء على دور المؤسسة الصغيرة وتأثير المناخ الذي تعمل فيه على أداء دورها في الاقتصاد، كما برر الاقتصاديون منذ عشرينيات القرن العشرين، وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حالة السلع ذات الطلب المنخفض وذات الطابع الشخصي مثل تلك المصنوعة يدويا، أو بالنسبة للخدمات التي تتطلب القرب من الزبون، لكن منذ أواخر ستينيات القرن الماضي ومع ظهور نظريات المنافسة غير التامة ونظريات وفورات الحجم الكبير، انتشرت فكرة عدم قدرة هذا النوع من المؤسسات على العيش في إطار وجود درجة كبيرة من المنافسة الشديدة في الأسواق.

كما أن وجود خاصيات وفورات الحجم الكبير، ترى أن معظم المؤسسات الصغيرة تؤول للاختفاء أو الاندماج ضمن مؤسسات أكبر، وقد أشار الاقتصادي بيجو (Pigou)، أن هناك حجما أمثل للمؤسسة تصبح

<sup>1</sup> لوكريز سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الجزائري -دراسة حالة بعض الولايات-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف،

بعده التكلفة الحدية للإنتاج والإدارة مرتفعة، ومنه لا يمكن تطبيق نظرية وفورات الحجم على كل المؤسسات، إلا إذا توفر فيها حجم معين، ولقد ذهب البعض بالقول أن الحجم الأمثل الذي كان يقصده بيغو (Pigou) يقع عند أحجام كبيرة تفوق بكثير حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.<sup>1</sup>

وبقيت القناعة بأهمية المؤسسات الكبيرة في النشاط الاقتصادي سائدة على مستوى الواقع والفكر الاقتصاديين بسبب توفر ثلاث عوامل رئيسية، وهي:<sup>2</sup>

- **اقتصاديات الحجم:** فكلما زاد حجم المؤسسات كلما زاد الإنتاج؛ ما يسمح بتخفيض التكاليف بسبب التوزيع الأمثل للتكاليف الثابتة.
- **اقتصاديات المجال أو الحقل:** تستطيع المؤسسات الكبيرة إنتاج أنواع مختلفة من السلع وفي نفس الوقت وبأحجام كبيرة؛ ما يسمح بجلب أكبر عدد ممكن من المستهلكين والتقليل من مخاطر انخفاض الطلب على أي نوع من السلع المنتجة.
- **اقتصاديات الخبرة والمهارة:** تعتمد المؤسسات الكبيرة على إنتاج سلع منمطة؛ ما يسمح لها باكتساب خبرة في استخدام عناصر الإنتاج بكفاءة وفعالية؛ ما يزيد من تنافسيتها وقدرتها على النفاذ إلى الأسواق.

لكن سرعان ما تغيرت هذه القناعة خلال عقد السبعينيات من القرن الماضي، بسبب تراجع عدد المؤسسات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة الصدمة البترولية الأولى، وتزامنت هذه الفترة مع الارتفاع الكبير في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها وفي الدول المتقدمة؛ ما دحض الفكر السائد بهيمنة كبرى المؤسسات؛ وما ساهم في انتشار ظاهرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة هو ارتفاع عدد الشباب العاطلين عن العمل والتقدم التقني الذي اعتمد على وسائل إنتاج صغيرة الحجم وقليلة التكلفة.

وعليه حتى سبعينيات القرن الماضي، لم تكن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمثل موضوع بحث مستقل بذاته، وإنما كان يتم تناول هذا الصنف من المؤسسات في إطار أنها الشكل المصغر للمؤسسة الكبيرة متجاهلة بشكل تام أي خصوصية لها، لكن بإصدار كتاب البروفيسور شموكلر (EF.Schumacker) "الصغير جميل" ظهرت ضرورة الالتفات حول المؤسسات الصغيرة وإعطائها المزيد من الاهتمام بسبب الدور الكبير الذي تلعبه في المجال الاقتصادي؛ إلى جانب اهتمام العديد من الأبحاث بأثر النمو، أي تغيير الحجم، فالمؤسسة تمر

<sup>1</sup> لوكريز سمية، مرجع سبق ذكره، ص 72

<sup>2</sup> صباح شاوي، اثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سطيف، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010، ص 166

خلال نموها التدريجي بمراحل متعاقبة تتميز كل مرحلة بقطيعة تنظيمية تميزها عن المرحلة السابقة، ومنه المؤسسة صغيرة الحجم ليست مختلفة عن المؤسسة الكبيرة فحسب، وإنما هي متميزة.

من هذا المنطلق أصبحت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمثل موضوعا نسبيا للبحث، أي أنها حقيقة نسبية تتميز عن المؤسسة الكبيرة، ومنه للحجم أهمية كبيرة فهو عامل يحدث تغيرا في الطبيعة، لكن تظل أطروحة التميز عاجزة عن تقديم المؤسسة الصغيرة كموضوع مستقل دون إجراء مقارنة لإعطاء الدليل العلمي لفكرة التميز، وفي الوقت نفسه تظل هذه الأطروحة تتصف بدرجة كبيرة من التعميم لأنها تمثل في حد ذاتها قطيعة للنظرة التي ترى أن المؤسسة الصغيرة هي الشكل المصغر للمؤسسة الكبيرة.<sup>1</sup>

ولقد عزز هذا التوجه مجموعة من الظروف الدولية في أوائل الثمانينيات من القرن الماضي في مختلف دول العالم المتقدمة منها أو النامية، يمكن إيجازها في النقاط الآتية:

### 1. التطورات الاقتصادية والتحويلات الدولية

أين عرفت دول العالم أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ما مرت به من فشل أو نجاح اقتصادي:<sup>2</sup>

- مرت دول غرب أوروبا بأزمات متكررة أفلست فيها كبرى المؤسسات، في المقابل قاومت المؤسسات الصغيرة المحيط واستطاعت الاحتفاظ بالعمالة، وساهمت في توفير فرص عمل جديدة مثبتة قدرتها على التصدي للركود من خلال مرونتها وديناميكيته؛
- شهدت دول شرق آسيا حركة صناعية ديناميكية ساهمت فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل فعلي في إطار تحقيق التنمية؛
- سعت دول العالم الثالث لإعادة الإصلاح الاقتصادي والهيكل لبناء اقتصاد سوق وترسيخ قطاع حديث يعتمد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية.

### 2. تزايد المكانة العلمية والسياسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

فلقد أصبحت موضوعا يشغل العديد من الجامعات والمراكز البحثية بالدراسة والتمحيص، كما تبنتها العديد من الحكومات في سياساتها الخاصة لرفع قدرتها التنافسية والحد من العقبات التي تواجهها إلى جانب الرفع من قدرتها التصديرية في الأسواق الدولية.

<sup>1</sup> لوكريز سمية، مرجع سبق ذكره، ص 73

<sup>2</sup> صباح شاوي، مرجع سبق ذكره، ص 167

### 3. تنامي المكانة الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من خلال المعطيات الإحصائية في مختلف الدول أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ارتفاع مستمر وهذا بسبب مجموعة من العوامل التي ساعدت في ذلك، أهمها: <sup>1</sup>

- ارتفاع حجم الخدمات بسبب ثورة المعلومات والاتصال التي أحدثتها العولمة؛
- ارتفاع الابتكارات في مجال الخدمات الحديثة في الأسواق المحلية والدولية؛
- زيادة النمو السكاني وعدم قدرة الدولة على تلبية متطلبات مخرجات سوق العمالة، خاصة بعد زيادة التوجه نحو اقتصاد السوق؛
- زيادة نشاط الأعمال الخاصة بعد توجه العديد من الدول نحو خصوصية المؤسسات العمومية؛
- تسهيل التجارة الالكترونية عملية إنشاء المؤسسات والقيام بالتصدير بتكاليف أقل من التجارة التقليدية؛
- استمرار مؤسسة الأسرة أو وراثتها المؤسسة بهدف تحسين الوضع الاجتماعي، والرغبة في الانتماء لطبقة رجال الأعمال وأصحاب المؤسسات وتعظيم الأرباح من وراء ذلك.

#### المطلب الثاني: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن ذلك يحتم علينا المرور بالخطوات التالية: <sup>2</sup>

#### أولاً: صعوبات ضبط تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

توجد مجموعة من العراقيل التي تحول دون وجود تعريف موحد، جامع ودقيق لهذه المؤسسات والتي نوجزها فيما يلي: <sup>3</sup>

#### 1. عوامل اقتصادية

لعل أبرز العوامل الاقتصادية التي تصعب من عملية تحديد تعريف واضح ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل فيما يلي: <sup>4</sup>

<sup>1</sup> لوكريز سمية، مرجع سبق ذكره، ص 74

<sup>2</sup> شهرزاد برجى، اشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص 17

<sup>3</sup> هشام بن عزة، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2012، ص 03

<sup>4</sup> يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص ص 65-67

- **اختلاف مستويات النمو:** إن التطور اللامتكافئ الذي تشهده مختلف دول العالم والتفاوت في درجة نموها أدى إلى انقسامها إلى مجموعات متباينة، أين يتم التمييز بين دول متقدمة وأخرى نامية، لينعكس هذا التفاوت في اختلاف هياكلها الاقتصادية من وحدات ومؤسسات، وبالتالي فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أي بلد صناعي متقدم قد تعتبر كبيرة في أي بلد نامي أو سائر في طريق النمو.
  - **تنوع الأنشطة الاقتصادية:** يتغير تنوع الأنشطة الاقتصادية في أحجام المؤسسات من فرع لآخر، فالمؤسسات التي تعمل في الصناعة مثلا غير تلك الناشطة في المحال التجاري حيث يجد المؤسسات الصناعية بحاجة إلى رؤوس أموال ضخمة لإقامة الاستثمارات والتوسع فيها في ظل يد عاملة كثيفة وعلى قدر عال من التخصص والتأهيل.<sup>1</sup>
  - **اختلاف فروع النشاط الاقتصادي:** تختلف الأنشطة الاقتصادية وتتعدد فروعها، إذ أن النشاط التجاري مثلا ينقسم إلى تجارة بالتجزئة وتجارة بالجملة كما يمتد إلى تجارة داخلية وأخرى خارجية، في حين تجد النشاط الصناعي بدوره هو الآخر ينقسم إلى فروع عديدة ما بين صناعات استخراجية، تحويلية، غذائية... وغيرها
- 2. عوامل تقنية:** يتلخص العامل التقني في مستوى الاندماج ما بين المؤسسات، فكلما كانت هذه الأخيرة أكثر قابلية للاندماج بالشكل الذي يوحد من عملياتها ويركزها في مصنع واحد فإن ذلك يوجه حجم هذه المؤسسات نحو الكبر.
- 3. العامل السياسي:** يلعب العامل السياسي دورا بارزا في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبيان حدودها وذلك من خلال التمييز بين هذه المؤسسات وذلك حسب رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات التنموية.
- 4. عوامل أخرى:** تعتمد بعض الدول في تعريفها على معيار العمالة أو معيار رقم الأعمال وغيرها من المعايير التي تختلف باختلاف الدول، كما تجدر الإشارة إلى استحالة إيجاد تعريف دقيق لاسيما في الدول النامية وذلك في ظل كثرة المنشآت العاملة في القطاعات غير الرسمية والتي تشكل في مجملها خلايا اقتصادية لها خصوصية الاستعمال الضعيف لليد العاملة، كالمؤسسات العائلية الناشطة خارج

<sup>1</sup> رشيد حمامي، اثر تغيير معدل الفائدة على اداء المؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص

نطاق قوانين الدولة، وبالتالي يعتبر القطاع الموازي من بين أهم الأسباب التي أدت إلى خلط المفاهيم مصعبا بذلك تحديد تعريف موحد ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة<sup>1</sup>.

ثانيا: معايير تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن إعطاء تعريف لأي متغير أو تحديد أبعاد ظاهرة ما يبقى خاضعا للظروف والبيئة التي تظهر وتطور فيها هذه الأخيرة، لهذا فإن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خضع لعوامل البيئة التي نشأت فيها هذه المؤسسات لاسيما الاقتصادية منها، لهذا فقد تم وضع العديد من المعايير منها ما هو كمي والآخر كفي والتي تهدف في مجملها إلى تحديد تعريف شامل لهذه المؤسسات<sup>2</sup>.

### 1. المعايير الكمية

تنقسم المعايير الكمية بدورها إلى مجموعتين وهما:

- المجموعة الأولى: مؤشرات تقنية واقتصادية: وتضم هذه المجموعة المعايير التالية: عدد العمال، حجم الإنتاج، القيمة المضافة، التركيب الهيكلي لرأس المال، حجم الطاقة المستعملة.
- المجموعة الثانية: مؤشرات نقدية: ويندرج ضمن هذه المجموعة كل من: رأس المال المستمر، رقم الأعمال.

ولعل أكثر هذه المعايير استخداما نجد :

- أ. معيار عدد العمال: لا يوجد اتفاق عام حول عدد هؤلاء العمال الواجب توافرهم في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يختلف من دولة لأخرى، كما أنه لا يعكس الحجم الحقيقي للمشروع بسبب اختلاف معامل رأس المال، فهناك صناعات تتطلب استثمارات رأسمالية ضخمة مقابل توظيفها عددا قليلا من العمال ولكنها لا تعتبر من قبيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعكس صحيح.
- ب. معيار رأس المال: يختلف استعماله من بلد لآخر ومن قطاع إلى آخر وذلك نظرا لعدم توازنه الأمر الذي يجعله غير كافي لتحديد الحجم، لذلك يفضل استعماله مع معيار آخر لتفادي أي مشكلة.
- ج. معيار رقم الأعمال: يستخدم بكثرة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، إلا أن عدم ثباته وتذبذبه به من الحين للآخر لا يجعله كافيا في تحديد حجم المؤسسة، لذلك يوصى بعدم استخدامه لوحده كمعيار لتعريف المؤسسات أو تصنيفها.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص ص 5-7

<sup>2</sup> عبد الله خياية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، د ط، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2013، ص 13

<sup>3</sup> فتحي السيد عبده، الصناعات الصغيرة والمتوسطة، د ط، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005، ص ص 48 - 49

2. المعايير الكيفية: تم وضع مجموعة من المعايير الكيفية والتي من شأنها إزالة اللبس عن هذا التعريف

وجعله أكثر دقة ووضوحاً ومن بين هذه المعايير نجد:<sup>1</sup>

أ. معيار الاستقلالية والموضوعية: المالك هو المسير والمشرف على تنفيذ وتسيير معظم وظائف

المؤسسة دون أي تدخل من الهيئات الخارجية، إذ أنه يتولى اتخاذ القرارات متحملاً في ذلك المسؤولية

كاملة تجاه الغير بالنيابة عن المؤسسة، وله الاستقلالية التامة في الإدارة والتسيير والعمل.

ب. معيار الحصة السوقية: الحصة السوقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تكون في الغالب إلى

محلية نشاطها وضعف إمكانياتها مع ضيق الأسواق المستهدفة، ضعيفة نسبياً، ويعود سبب بالإضافة

إلى حدة المنافسة هذا النوع من المؤسسات في ظل تشابه الإمكانيات وظروف العمل .

ج. معيار الملكية: يعتبر معيار الملكية من المعايير الشائعة الاستخدام في مجال التفرقة بين المؤسسات،

أما بالحديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتبر جوهر دراستنا، فإن ملكيتها في أغلب

الأحيان تعود للقطاع الخاص، أين تشكل منه المشروعات الفردية والعائلية النسبة الأكبر.

### ثالثاً: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن عدم وجود تعريف محدد ومتفق عليه من قبل الدول ومختلف الهيئات والمنظمات، يقودنا في هذه

الجزئية من الدراسة إلى تقليص بعض التعاريف سواء أكانت لدول متقدمة أو دول نامية أو حتى لبعض المنظمات

الدولية، وذلك في محاولة لإزالة اللبس والغموض عن هذا الموضوع.

1. الولايات المتحدة الأمريكية: لقد عرفت الولايات المتحدة الأمريكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على

أنحاء" الصناعات التي يعمل بها 250 عاملاً مع إمكانية وصول العدد إلى 1500 عاملاً، ولا تزيد

قيمة الأموال المستثمرة فيها عن 90 مليون دولار".

ومن خلال هذا التعريف نلاحظ أن الولايات المتحدة الأمريكية قد اعتمدت في تعريفها للمؤسسات

الصغيرة والمتوسطة على معياري العمالة ورأس المال المستمر.

ومما يجب الإشارة إليه، هو أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية

يحظى بنوع من المرونة والقابلية للتغيير، سواء من حيث المعيار المستخدم وذلك حسب طبيعة القطاع، فمثلاً

قطاع الصناعة وتجارة ليلة فإنه يعتمد على معيار عدد العمال، ومنه يعتبر المشروع صغيراً إذا كان يضم أقل

<sup>1</sup> محمد الناصر مشري، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - حالة ولاية تبسة-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية

التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص 05

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من 500 عامل، أما بالنسبة القطاع تجارة التجزئة والخدمات فإنه يتم الاعتماد على معيار رقم الأعمال السنوي، وبالتالي يعتبر المشروع صغيرا إذا كان رقم أعماله السنوي يقل عن 6 ملايين دولار .

2. الاتحاد الأوروبي: تقترح المفوضية الأوروبية التعريف التالي للتمييز بين المؤسسات المصغرة والصغيرة

والمتوسطة بالاعتماد على عدد العمال أو عائداتها أو مجموع الميزانية السنوية الخاصة بها (وذلك وفق توصية المفوضية الأوروبية لسنة 2003):

- المؤسسة المصغرة: هي التي توظف أقل من 10 عمال ولا يتجاوز رقم أعمالها 2 مليون أورو أو مجموع الميزانية السنوية لا تتعدى 2 مليون أورو.
- المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي توظف ما يقل عن 50 عاملا، ولا تتجاوز مبيعاتها أو مجموع ميزانيتها 10 ملايين أورو سنويا.
- المؤسسة المتوسطة: هي التي يعمل بها أقل من 250 عاملا ورقم أعمال أقل من 50 مليون أورو، أو مجموع الميزانية السنوية لا يتجاوز 43 مليون أورو سنويا.<sup>1</sup>

### الجدول رقم 1-1: تصنيف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حجم المؤسسة	عدد العمال	رقم الاعمال السنوي مليون اورو	رقم الاعمال السنوي بالدولار	الحصيلة السنوية مليون اورو	الحصيلة السنوية الدولار
مصغرة	من 01-09	اقل من 2	اقل من 2459400	اقل من 2	اقل من 2549400
صغيرة	من 10-49	اقل من 10	اقل من 12297000	اقل من 10	اقل من 12297000
متوسطة	من 50-249	اقل من 50	اقل من 61485000	اقل من 43	اقل من 52877100

Source: Nadine Levratto, Les PME Définition: Rôle Economique et Politique Publique, la première Edition, Groupe de Book, Bruxelles, Belgique, 2009, P: 22.

### 3. البنك الدولي

يعتمد البنك الدولي في هذا التعريف على ثلاثة معايير تتمثل في قيمة الأصول وعدد العمال وحجم المبيعات وهو كالاتي:<sup>2</sup>

<sup>1</sup> هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة تقييمية للفترة (2004-2014) - أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص ص 26-27

<sup>2</sup> هالم سليمة، امرجع سبق ذكره، ص 28

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- المؤسسة المصغرة: هي التي يكون فيها أقل من 10 عمال وإجمالي أصولها أقل من 100 000 دولار أمريكي، وحجم المبيعات السنوية لا يتعدى 100000 دولار أمريكي.
- المؤسسة الصغيرة: هي التي توظف أقل من 50 عاملاً، وكل من إجمالي أصولها وحجم المبيعات السنوية لا يتعدى 103 ملايين دولار أمريكي.
- المؤسسة المتوسطة: عدد عمالها أقل من 300 عامل، أما كل من أصولها وحجم مبيعاتها السنوية لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي.

### 4. منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

إن المشروعات الصغيرة: "هي تلك المشروعات التي يديرها مالك واحد ويتكفل بكامل مسؤولياتها وبأبعادها طويلة الأجل - أي الاستراتيجية والقصيرة الأجل - أي التكتيكية- ويتراوح عدد العاملين فيها ما بين عامل و05 عمال"، والمتمتع في هذا التعريف يلاحظ أن هذه المنظمة قد اعتمدت على معياري الملكية والعمالة في تعريف هذا الصنف من المؤسسات<sup>1</sup>.

### 5. الهند

تعرف المؤسسات الصغيرة في الهند على أنها تلك المؤسسات التي تشغل أقل من 50 عامل لو لم تستخدم الآلة، أو أقل من 100 عامل لو لم تستخدم الآلة، ولم تتجاوز أصولها الرأسمالية 500000 روبية"، وقد تم الاعتماد في هذا التعريف على المعيار الكمي والذي يتمثل في قيمة الأصول الرأسمالية الثابتة، وذلك بهدف خلق فرص عمل أكثر، دون أن يترتب على ذلك زيادة في رأس المال المستثمر<sup>2</sup>.

قامت الحكومة الهندية سنة 1967 بحصر التعريف على رأس المال وحده، وحسب التقرير السنوي للمؤسسات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة (2011-2012) فإنه يتم تصنيف المؤسسات حسب الجدول أدناه وفق رقم الأعمال كما يلي:<sup>3</sup>

### الجدول رقم 1-2: تصنيف المؤسسات في الهند

حجم المؤسسة	رقم الأعمال بالروبية	رقم الأعمال بالدولار
مؤسسة مصغرة	لا يتجاوز 2.5 مليون روبية	38500 دولار أمريكي أو أقل
مؤسسة صغيرة	لا يقل عن 2.5 مليون روبية ولا يفوق 5 مليون	ما بين 38500 و78500 دولار أمريكي

<sup>1</sup> راجح خوني ورقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ط 1، دار أتراك للطباعة والنشر، مصر، 2008، ص 32

<sup>2</sup> هالم سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 29

<sup>3</sup> ياسين العايب، اشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم

الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص ص 165 - 166

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

	روبية	
مؤسسة متوسطة	لا يقل عن 5 مليون روبية ولا يفوق 10 مليون روبية	ما بين 78500 و154000 دولار أمريكي

المصدر: شريفة العابد برينيس، نماذج من التجارب الآسيوية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستفادة الجزائر منها، العدد 40، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 2016، ص 153

### 6. تونس

لم يرد تعريف رسمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بها، إلا أنها وضعت بعض المعايير في ذلك كقيمة الاستثمار التي لا تفوق 03 ملايين دينار تونسي وعدد العمال الذين تشغلهم المؤسسة 10 عمال فما أكثر.<sup>1</sup> كما خضع تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس للعديد من التغييرات كان آخرها سنة 2006 وذلك تبعا للإعلان محل السوق المالي (CMF) وبناء على قرارات المجلس الوزاري المشترك في ذات السنة، فإنه يتم اعتبار المؤسسة صغيرة ومتوسطة إذا كانت تستجيب للمعايير التالية:<sup>2</sup>

- قيمة الأصول الصافية تقل عن 4 ملايين دينار تونسي أي 1680000 دولار أمريكي.
- العدد الإجمالي للعمال يقل عن 300 عامل.

### 7. تعريف مصر

حتى تاريخ صدور القانون رقم 141 لسنة 2004 بشأن تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصادر في جويلية 2004 لم يكن يوجد بمصر تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد عرف اتحاد الصناعات المصري فيما بعد " المؤسسات الصغيرة جدا بأنها تلك التي لا يزيد رأسمالها عن 50 ألف جنيه ويكون عدد العاملين لا يزيد عن 10 عمال ورقم أعمال سنوي يقل عن 5 ملايين جنيه، في حين يتراوح عدد العاملين في المؤسسة الصغيرة بين 10 و100 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي بين 5 و50 مليون جنيه، وذات رأس مال يتراوح ما بين 50 ألف و5 مليون جنيه، أما المؤسسات المتوسطة الحجم فهي تلك التي لا يزيد عدد عمالها عن 100 عامل، ولا يتعدى كل من رأسمالها ورقم أعمالها 50 مليون جنيه".<sup>3</sup>

### 8. التشريع الجزائري

<sup>1</sup> هالم سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 29

<sup>2</sup> حسين يحي، قياس فعالية برامج تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2013، ص 41

<sup>3</sup> هالم سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 29

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ارتكز تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، على التعريف المدرج بالقانون 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث نجد بأنها تعرف بغض النظر عن طبيعتها القانونية أنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات:<sup>1</sup>

- تشغل من 1 إلى 250 شخص.
- رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز ملياري دينار أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة دينار.
- تستوفي معايير الاستقلالية (أي كل مؤسسة تملك رأس مال بمقدار 25 % فما أكثر)

ولم يشر المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون التجاري بل خصص لها قانونا وهو القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ولقد تبلور مفهوم المؤسسة في التشريع الجزائري من خلال تعريف المؤسسة العمومية الاقتصادية في القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية رقم (88-01)<sup>2</sup> القانون المعد للقواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية رقم 88-04 المعدل للأمر 75/59 المتضمن القانون التجاري.

- لقد عمد المشرع الجزائري في القانون التوجيهي رقم 88-01 على إضفاء المفهوم الاقتصادي على المؤسسة كوحدة اقتصادية، يتم إنشاؤها بموجب قرار من الحكومة وذلك وفق الأشكال الذي تخضع لها شركات الأموال المنصوص عليها في القانون التجاري، وهذا ما نصت عليه المادة 05 من الأمر 01/04 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتعيرها وخصوصتها.<sup>3</sup>

أما انقضاؤها ف يتم وفقا للمواد 683، 778، 779 من القانون التجاري .

لم يدرج المشرع الجزائري أي بند أو نص يعرف فيه المؤسسة وأول محاولة له كانت في المادة 61 فقرة 03 من الأمر رقم 03/03 المتعلق بالمنافسة<sup>4</sup>، التي اعتبرتها شخصا طبيعيا أو معنويا أيا كانت طبيعته يمارس بصفة دائمة نشاطات الإنتاج والخدمات.

والجدول التالي يوضح تصنيف المؤسسات حسب والتشريع الجزائري:

<sup>1</sup> المادة 04 من القانون 01-18 المؤرخ في 12/12/2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية عدد 77، الصادر في 15/12/2001، ص 07

<sup>2</sup> قانون رقم 88/01 مؤرخ في 12.01.1988 يعدل ويتم الأمر رقم 75/59 المؤرخ في 26 09 1975 المتضمن القانون التجاري ويحدد القواعد الخاصة مطبقة على المؤسسات العمومية جريدة الرسمية عدد 2 صادر في 13/01/1988، ص 11

<sup>3</sup> الأمر رقم 04-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات الاقتصادية العمومية وتسييرها وخصوصتها، جريدة الرسمية رقم 47 سنة 2001، ص 08

<sup>4</sup> الأمر رقم 03/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، متعلق بالمنافسة، جريدة الرسمية، العدد 43 الصادر في 20 جويلية 2003، ص 11

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

### الجدول رقم 1-3: تصنيف المؤسسات حسب التشريع الجزائري

المعيار الحجم	عدد العمال	رقم الاعمال دج	رقم الاعمال بالدولار	الحصيلة السنوية دج	الحصيلة السنوية بالدولار
مصغرة	09-01	اقل من 40 مليون	اقل من 334812.088	لا يتجاوز 20 مليون	لا يتجاوز 167406.0044
صغيرة	49-10	اقل من 400 مليون	اقل من 3348120.88	لا يتجاوز 200 مليون	لا يتجاوز 1674060.44
متوسطة	250-50	ما بين 400 مليون و 4 مليار	ما بين 3348120.88 و 33481208.8	ما بين 200 مليون و 2 مليار	ما بين 1674060.44 و 83703022

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على:

- المواد من 08-10 من القانون التوجيهي رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 2، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017، ص 06.

### المطلب الثالث: أسباب ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم خصائصها

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركا رئيسيا للنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل في معظم الدول، ويرجع ظهورها وانتشارها إلى عدة عوامل اقتصادية وتكنولوجية وسياسية، فضلا عن امتلاكها لخصائص فريدة تميزها عن المؤسسات الكبيرة.

### أولا: أسباب ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين أهم الاسباب التي ساعدت على ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:<sup>1</sup>

- انخفاض حجم التراكم الرأسمالي في كثير من الدول وبالتالي صعوبة إنشاء مؤسسات كبيرة قادرة على قيادة قطاع التنمية.
- تخلف الفن الإنتاجي المسموح به للدول المتخلفة من طرف الدول المتقدمة التي احتكرت لنفسها الفن الإنتاجي المتقدم.

<sup>1</sup> سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص 77

- ضيق السوق المحلية بسبب انخفاض القدرة الشرائية نظرا لانخفاض نصيب الفرد من الدخل الوطني إضافة الى عدم تمكن المؤسسات المحلية الكبرى من منافسة المؤسسات الكبرى الأجنبية التي استفادت من خبرتها الطويلة وفنها الإنتاجي المتطور في إنتاج سلع رخيصة وذات جودة عالية لا تنافسها منتجات الدول المتخلفة.
- انهيار المعسكر الاشتراكي الذي كان يتزعمه الاتحاد السوفيتي الذي كان يدعو إلى تبني المؤسسات الاقتصادية الكبرى وانفراد المعسكر الرأسمالي بقيادة العالم
- نتائج تجارب الدول المتقدمة التي سبقت إلى الزيادة ومع ذلك فإن نسبة كبيرة من مؤسساتها في مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

وهذه الأسباب وغيرها أدت إلى اقتناع أصحاب القرار السياسي في معظم دول العالم بضرورة التوجه نحو أسلوب الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لما له من مميزات.

### ثانيا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن العمود الفقري لاقتصاديات دول العالم وتعد المستخدمة لقوة العمل هذا ما نفسر الاهتمام الكبير بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاعتماد عليها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تتميز بها تلك المؤسسات عن غيرها.

حيث هناك خصائص متعلقة بالعملاء وأخرى بالجوانب الإدارية والتنظيمية وأخرى متعلقة برأس مال والتمويل والانتشار الجغرافي وغيرها، وسنتطرق إلى أهمها فيما يلي:<sup>1</sup>

- تتميز باستخدام التكنولوجيا وتقنيات جديدة إنتاجية أقل تعقيدا بحيث تكون كثيفة عنصر العمل وأقل كثافة الرأسمال بالتالي قادرة على امتصاص اليد العاملة وخاصة أن انخفاض تعقد التقنية الإنتاجية فيما يجعل التدريب على استعمالها أيسر
- قلة التخصص في العمل الى درجة التي تقوم فيها الوظيفة الواحدة بمهام عدة وظائف، والعمل متعدد الاختصاصات في الغالب وهذا ما يوفر الجو للكثير من المبادرة.
- يتميز الهيكل التنظيمي لهذه المؤسسات بالبساطة وقلة التعقد فالقرار يتخذ من طرف المالك المسير وعليه يتخذ القرار بسرعة، ففي اقتصاد ميزته التنافس الشديد والمنافسة لا تقاس بالحجم وإنما تقاس بالسرعة في اتخاذ القرارات

<sup>1</sup> سامية عزيز، مرجع سبق ذكره، ص ص 77-79

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- القرب من العميل والمورد وامكانية تطوير علاقات شخصية وبالتالي تقديم خدمة متميزة ما يؤدي إلى زيادة رضا العميل، و رضا المورد المرونتها فيها يتعلق بمواعيد وكميات التسليم
- مرونة الإدارة حيث أنها تتميز بقدر عال من المرونة وسرعة مواكبة التغيرات في العمل وظروفه والتكيف معها بسرعة فائقة ويعود ذلك الطابع غير الرسمي للتعامل مع العملاء والعاملين وصاحب المؤسسة.
- تتميز بروح المبادرة والابتكار حيث بإمكانها إنشاء العديد من الوحدات الصناعية التي تقوم بإنتاج تشكيلات متميزة.
- الفعالية والكفاءة تتجلى فعالية كفاءة هذه المؤسسات في قدرتها على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لمالكها واشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل كبير.
- سهولة القيادة والتوجيه وتحديد الأهداف الواضحة للمشروع بسهولة إقناع العاملين وبالأسس والسياسات والنظم التي تحكم المشروع.
- سهولة وبساطة التنظيم من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات والتوفيق بين المركزية والأغراض التخطيط والرقابة وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.

بالإضافة إلى:<sup>1</sup>

- القدرة على الابتكار والتجديد: تشغل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل ما يحتم عليها متابعة التطورات التكنولوجية مع البحث على كل ما هو جديد ومتطور وجذاب وذلك بالاعتماد على مدخل تفاعلي مع البيئة ودراسة جميع التطورات المحيطة بها وذلك ما يدعم قدراتها.
- الاعتماد على تكنولوجيا بسيطة: عادة ما يكون الأداء التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة جد متواضع ومنخفض وذلك في ظل اعتمادها على آلات وأدوات بسيطة.
- الاعتماد على الموارد المحلية: غالبا ما تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاجها على الخامات المحلية والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وذلك ما يضمن انخفاض التكلفة الإنتاجية وبالتالي انخفاض معامل رأس المال.
- الإحاطة الكبيرة بالأسواق: على اعتبار أن سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود نسبيا فإن ذلك يسهل من المعرفة الشخصية للعملاء ومختلف رغباتهم واحتياجاتهم مما يتيح دراستها مع إمكانية تطويرها في المستقبل.

<sup>1</sup> شريفة العابد برينيس، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة: حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، العدد 4، 2013، ص 170.

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها في التنمية

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية بالغة نظرا للأدوار الاقتصادية والاجتماعية المحورية التي تضطلع بها في تحقيق التنمية الشاملة، فهي تسهم في إمتصاص البطالة من خلال توفير فرص عمل، كما تتمتع بقدرة فعالة على مواجهة الإضطرابات الإقتصادية، حيث لها العديد من التصنيفات والأدوار التنموية على جميع الأصعدة.

المطلب الأول: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أشكال وذلك راجع إلى معايير التصنيف المعتمد عليها، وبالتالي يمكن تصنيف هذه المؤسسات حسب المعايير التالية :

أولاً: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة توجهها

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا المعيار إلى:<sup>1</sup>

أ. مؤسسات عائلية: أو ما يسمى بالمؤسسات المنزلية<sup>2</sup> إذ يعتمد مثل هذا النوع من المؤسسات على

المهارات اليدوية والأساليب التقليدية المتوارثة، وعادة ما توجه منتجاتها للسوق بكميات محدودة، أو

تستخدم لتزويد المصانع أو الشركات في ذات المنطقة بمنتجات معينة في إطار ما يسمى بالمناولة.

ب. مؤسسات تقليدية: يقترب هذا النوع من المؤسسات في تنظيمه من المؤسسات العائلية على اعتبار أنه

يرتكز على العمل العائلي، ويختص في الإنتاج التقليدي في إطار مستقل أو بواسطة عقد تحاري مع

مصنع أو شركة.

ج. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة والمتطورة: يتميز هذا النوع من المؤسسات عن سابقه

بالاتجاه نحو استخدام الأدوات الحديثة للإنتاج، سواء بالتوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من

ناحية تنظيم العمل، أو تعدد المنتجات، أو مدى اعتمادها على الوسائل التكنولوجية المتطورة.

ثانياً: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة منتجاتها

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب تخصصها في الإنتاج إلى:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> نصيرة عقبة، فعالية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية،

كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص ص 26-27

<sup>2</sup> حسين عبد المطلب الاسرج، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر، د ط، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 2008، ص 11

<sup>3</sup> سمية قنيدرة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة -دراسة ميدانية بولاية قسنطينة-، رسالة مقدمة لنيل شهادة

ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص ص 63-64

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ. مؤسسات منتجة للسلع الاستهلاكية: يركز نشاط هذه المؤسسات على إنتاج السلع ذات الاستهلاك الواسع "كالمنتجات الغذائية، الملابس الجاهزة، الورق، النسيج... وغيرها".


ب. مؤسسات منتجة لسلع وسيطية: يندرج تحت هذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أنشطة ولعل أبرزها: "تحويل المعادن، صناعة مواد البناء، المحاجر والمناجم، الصناعات الميكانيكية والكهربائية..." وتعتبر من أهم الحالات التي تقحمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول المتقدمة.

ج. المؤسسات المنتجة لسلع التجهيز: يتميز هذا النوع من المؤسسات عن سابقه في كونه كثيف رأس المال واليد العاملة والتقنيات الحديثة، لذلك غالبا ما يكون نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المجالات جد محدود وضيق وعلى درجة عالية من التخصص "كتركيب أو إصلاح المعدات".

ثالثا: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة ملكيتها القانونية

لكل مؤسسة صغيرة أو متوسطة شكل قانوني معين والذي يعبر عن هويتها الرسمية التي يمنحها القانون للمشروع وذلك من خلال الاعتمادات والرخص، مع تحديد الحقوق والواجبات المنظمة للعلاقات هذا الأخير مع كافة الأطراف المتعاملة معه، وبالتالي قبل البدء في المشروع لابد من التعرف على جميع الأنواع والإجراءات الواجب اتباعها قبل البدء، وللتوضيح أكثر تقدم الشكل التالي:

الشكل رقم 1-1 : تصنيف المؤسسات (ص وم) حسب الطابع القانوني



المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على: المواد 551، 563، 566، 715، 795 من القانون التجاري الجزائري،

ص ص: 232-210-193-145-143

### المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية بالغة لكل الإقتصاديات مهما كان مستوى تطورها وبشكل خاص لإقتصاديات الدول النامية، وربما يكون هناك سببان رئيسيان وراء هذا الاهتمام المتزايد بها، أما السبب الأول هو الاعتقاد بأن تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو برنامج فعال لمكافحة الفقر، والسبب الثاني هو الاعتقاد بأن تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي واحدة من اللبانات الأساسية للإبداع والإبتكار والنمو المستدام، وتلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا رئيسيا خاصة في البلدان النامية لتحقيق الإنتعاش الاقتصادي المستدام، فهي عادة ما تمثل أكثر من 90% من مجموع المؤسسات، وتظهر الدراسات الميدانية التي أجريت أنها تساهم في زيادة 55% من الناتج المحلي و65% من العمالة في البلدان ذات الدخل المرتفع، و60% من الناتج المحلي و70% من العمالة في البلدان ذات الدخل المنخفض، و70% من الناتج المحلي و95% من العمالة في البلدان ذات الدخل المتوسط، ويمكن ذكر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:<sup>1</sup>

- الإستخدام الأمثل للموارد تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإستغلال الأمثل للموارد المحلية، فهي تعمل على إستثمار المدخرات القليلة المتواجدة لدى الأفراد والعائلات بدلا من تركها عرضة للإكتناز، كما تقوم بإستغلال المواد الأولية الخاصة بالصناعات التقليدية وكذا النفايات والفضلات الناتجة عن الإستهلاك النهائي للسلع كمواد التعبئة والتغليف التالفة.
- تحقيق التكامل الاقتصادي مع المؤسسات الكبيرة حيث تؤدي هذه المؤسسات دورا هاما في تنويع الهيكل الاقتصادي، فهي تنتج السلع والخدمات التي تحتاجها الأسواق المحلية، وأيضا المنتجات التي تحتاجها المؤسسات الكبيرة، كمواد أولية أو منتجات نصف مصنعة، خاصة في إطار المقابلة من الباطن.
- تحقيق التوازن الجغرافي في التنمية حيث أن قدرتها على الإنتشار الجغرافي في المناطق الأقل تركيزا صناعيا خاصة الريفية منها، من خلال مرونتها في التوطين والتنقل بين الأقاليم المختلفة في القطر الواحد، الأمر الذي يساهم في إيجاد تجمعات إنتاجية في المناطق النائية، وإعادة التوزيع السكاني والحد من الهجرة للمدن الكبرى، والتخفيف من مشكلة التلوث في هذه الأخيرة.

<sup>1</sup> مالكيه احميده، متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل أبعاد التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة العربي

- زيادة الناتج الوطني تساهم في زيادة الناتج الوطني خلال مدة قصيرة نسبيا، نظرا لأن إنشائها يتم خلال مدة قصيرة، وبالتالي فهي تدخل في الدورة الاقتصادية بشكل أسرع، كما توفر منتجات للإستهلاك النهائي والوسيط
- الحد من مشكلة البطالة يدل ارتفاع معدلات البطالة على الكساد والركود الاقتصادي، ولارتفاع معدلات التوظيف على الرخاء والانتعاش الاقتصادي، ويؤكد العديد من الباحثين والدراسات أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعد من أهم الآليات التي تمكن من إستيعاب أكبر عدد ممكن من العمالة المتاحة في سوق العمل خاصة في ظل زيادة عدد خريجي الجامعات والمعاهد ومراكز التكوين، وكما تشير إليه الدراسات أن تكلفة خلق فرصة عمل فيها أقل بمعدل ثلاث مرات عن المؤسسات الكبيرة، مما يخفف الأعباء على الدولة فيها يخص توفير مناصب الشغل، فلها قدرة أكبر على إستيعاب القوى العاملة الإضافية وإعادة إدماج العمال المسرحين جراء إعادة هيكلة الاقتصاد، وخصوصة المؤسسات الكبيرة العمومية في أغلب الدول النامية.
- المساعدة في التكوين تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدارس تكوين بعين المكان، ومن دون تكلفة، فالتكوين التطبيقي يلعب دورا هاما في بروز عدد كبير من أصحاب المشاريع، كما أن نجاعة هذا التكوين تكون أحسن من التكوين الرسمي في المعاهد ومراكز التكوين، ويساهم أيضا هذا النوع من التكوين التطبيقي على ظهور قدرة الموظفين على الإبتكار والتجديد.<sup>1</sup>
- جذب الإستثمارات الأجنبية: إن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر مجالا خصبا لإستقطاب الإستثمارات الأجنبية وهذا شريطة أن يتم توفير التسهيلات اللازمة، والتي من شأنها المساهمة في دخول العديد من المستثمرين الأجانب للإستثمار في هذا القطاع.
- التخفيف من معدلات الفقر تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من معدلات الفقر في الدول النامية، وهذا من خلال توفير فرص عمل للكثير من العاطلين عن العمل من جهة، ومن جهة أخرى تخصصها أساسا في توفير المنتجات ذات الإستهلاك الواسع، وبأسعار منخفضة لعدم وجود تكاليف دعاية وإشهار لتمرکز هذه المؤسسات في مناطق ريفية وتجمعات سكنية ذات دخل منخفض وهي عادة تركز إنتاجها لصالح هذه الطبقات.

<sup>1</sup> مالكيه احميده، مرجع بيق نكره، ص 18

- القدرة على تقديم منتجات جديدة يمثل الإبداع والابتكار جانبا هاما مما تساهم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الأفكار الجديدة، وهذا لأنها عادة ما تشجع روح المبادرة وتنمي القدرة على تحمل المخاطر.<sup>1</sup>
- المساهمة في تنمية الصادرات وتقليص الواردات: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التقليل من الواردات الأمر الذي يقلص خاصة من فاتورة الإستيراد من الخارج، إضافة إلى تنمية الصادرات خاصة بالنسبة للمنتجات ذات الطابع المحلي مما يساعد على تحسين وضعيتها الميزان التجاري.<sup>2</sup>
- أهميتها بالنسبة لصاحبها: هناك طموحات لدى الأفراد لا يشبعها إلا من خلال المشاريع الخاصة، فهي توفر لهم الإستقلالية التامة في الإدارة والتنظيم، مما يتيح لهم تحقيق أفكارهم وأهدافهم المالية والإستفادة من الأرباح والتصرف بكل حرية مع إفادة المجتمع الذي يعيشون فيه، فيحسون أن لهم دورا في تطور المجتمع، إضافة إلى توفر الأمان الوظيفي<sup>3</sup>

### المطلب الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية

لقد أفرزت التحولات العالمية ميولات جديدة أو أفكار جديدة في بعض جوانب نظريات التنمية الاقتصادية، بروز أهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية بشتى أنواعها لدول العالم. وتعد قضية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بين القضايا التي تشغل حيزا كبيرا من الساحة الاقتصادية لتثير الجدل حول سبل النهوض بها، والبحث عن أفضل الطرق لدعمها نظرا لما يمكن أن تقدمه من مزايا ونقاط إيجابية للاقتصاد الوطني بالتالي هي تعتبر أحد أهم محركات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتجلى بوضوح في مساهمتها الفعالة في التشغيل ودفع عجلة الإنتاج وكذا تشجيع الصناعات الكبرى من خلال توفير المواد الأولية للمؤسسات الكبرى بالتالي يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحقيق التنمية بشتى أنواعها وهذا إذا توفر لها المناخ المناسب.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> مالكيه احميده، مرجع يبق ذكره، ص 19

<sup>2</sup> بلال مشغلي، صالح محرز، أساليب دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وإستراتيجيات التنوع الاقتصادي في ظل إنبهار أسعار البترول، جامعة قالمه، 25-26 ماي 2017، ص 05

<sup>3</sup> نوال بوعلاق، أحلام ساري، أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010، جامعة بومرداس، 18-19 ماي 2011، ص 10

<sup>4</sup> حنيفي أمينة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين النظرية والتطبيق -دراسة حالة الجزائر-، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس،

مستغانم، 2019، ص 70

تختلف أهمية الدور الذي يمكن أن تؤديه هذه المؤسسات في عملية التنمية يشتمل أنواعها ومن دولة إلى أخرى ومن فترة إلى أخرى، وهذا على حسب مستوى التطور الذي وصلت إليه كل دولة من جهة، وكذا الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة فيها، وموقف الحكومات من هذه الصناعات، فالمكانة الاقتصادية التي يمكن أن تحظى بها الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية تختلف اختلافا كبيرا بين الدول الصناعية المتقدمة والدول الأقل تقدما بحيث يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها العمود الفقري لأي اقتصاد فقد بينت الإحصائيات المنشورة بالولايات المتحدة أن ما يقارب 20,5 مليون مشروع من بين 21 مليون مشروع تعتبر مؤسسات صغيرة أي نسبة 98% والتي تعمل في مختلف المجالات الاقتصادية فهي تساعد بشكل كبير في تنمية الطلب على السلع الاستهلاكية وذلك لأن هذه العمليات لا تتطلب تكنولوجيا عالية أو إمكانيات كبيرة سواء كانت مالية أو مادية وهذا الأمر هو النقطة الايجابية التي تساعد على تشجيع الطلب المحلي والوطني على مختلف السلع والمنتجات الاستهلاكية الضرورية المتزايدة كما تعمل هذه المؤسسات على تغطية الجزء الأكبر من السوق المحلي بالمنتجات الاستهلاكية النهائية خاصة الغذائية بحيث أثبتت هذه المؤسسات جدارتها من خلال عملها المتكامل مع المؤسسات الكبرى من أجل توفير حاجيات الأفراد ورفع مستواهم المعيشي، ولقد أثبتت الدراسات أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسعى دائما إلى تلبية حاجيات السوق المحلية وهذا من أجل التقليل من الاستيراد وكذا البحث عن غزو السوق العالمية.

إذ يمكن القول بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية لأي دولة من خلال ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل جديدة، وتحقيق زيادة متنامية في حجم الاستثمار وما يحققه من تعظيم للقيمة المضافة، كل ذلك بجانب دورها التنموي الفعال بتكاملها مع المؤسسات الكبيرة في تحقيق الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في أنها تمثل نحو 80-90% من إجمالي المؤسسات العاملة في معظم دول العالم، ولها مساهمات كبيرة في الصادرات وكذا تحقيق الأهداف التي أنشئت هذه المؤسسات من أجلها ويمكن ذكرها في الآتي:<sup>1</sup>

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.

<sup>1</sup> حنيفي أمينة، مرجع سبق ذكره، ص ص 71-72

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخصخصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة.
- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الإنجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن عن طريق التخلي والاستعادة إنشاء 15 مؤسسة صغيرة.
- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات.
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

### المبحث الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمود الفقري لإقتصاديات العديد من الدول كما أشرنا فيما سبق، إلا أنها تواجه العديد من التحديات والعقبات التي تهدد استمراريتها وتطورها، فالإدارة الفعالة للموارد البشرية والمالية والتسويقية بالإضافة إلى الابتكار المستمر ومواكبة التغيرات في السوق تعد من العوامل الحاسمة لنجاحها، ومع ذلك فإن الصعوبات التمويلية والمنافسة الشديدة غالبا ما تشكل هذه العوامل تحديات كبيرة لنجاحها.

### المطلب الأول: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة عوامل لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها ما يلي:<sup>1</sup>

1. مرونة اتخاذ القرارات الخاصة بالإنتاج والأسعار: وذلك في سرعة الاتصال بين قسمين التسويق والإنتاج لصغر العملية مما يوفر للمؤسسة مرونة وسرعة اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت المحدد المتعلق بالكمية المنتجة النوعية المطلوبة وكذا تحديد أسعار البيع التي تتماشى مع متطلبات السوق فتكون هناك دراسة تنافسية خاصة بالإنتاج والتوزيع.

2. قلة رأس المال المستثمر: إن من الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو بساطة رأس المال المستثمر في المشروع الصغير حيث أن من أجل إقامة مشروع صغير يكفي جمع الأموال المتوفرة لديهم من ادخارهم السابقة وذلك قصد إقامة مؤسسة لإنتاج منتج معين.

3. عوامل متعلقة بكفاءة الإدارة: في حالة كانت كفاءة الجهاز الإداري في المشروع جيدة فإن المشروع سوق يحقق النجاح وتتمثل كفاءة الإدارة بكفاءة مهارة القائد الإداري الذي يقوم على إدارة المشروع، وهذه الكفاءة تتحدد بالعناصر التالية:


- قدرة الإدارة على التجاوب والتأقلم مع التغيير في بيئة المشروع الداخلية والخارجية.
- قدرة الإدارة في إحداث التغيير لصالح المشروع وإحداث التطور.
- قدرة الإدارة في توفير الموارد المناسبة وخاصة اليد العاملة الجاهزة للمشروع.
- قدرة الإدارة على التخطيط والتنظيم ومراقبة سير العمل وتطوير العمليات.

<sup>1</sup> مزياني بركة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة حالة (2000-2014)-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص إقتصاد وتسيير المؤسسات، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص ص 25-26

- قدرة الإدارة على التنبؤ بمستقبل السوق والمنافسة.
  - الخصائص الريادية للإدارة وقدرتها على الاستحداث وتشكيل الأهداف وتحقيقها.
4. توفير العمالة المتخصصة الفنية اللازمة للعمليات الإنتاجية والصيانة: وهذا العنصر هام جدا في مجال المشروعات الصغيرة لأنها تميل إلى استخدام العنصر البشري بشكل أكبر من اعتمادها على الآلات، لأن هذه المشروعات بدأت بالمصنوعات اليدوية مثل صناعة الغزل والنسيج وصناعة النقوش والحفر على المعادن من خلال العمالة الماهرة في هذا المجال وعلى الرغم من أن بعض هذه الصناعات التي كانت تعتمد أكثر على العمل اليدوي فإنها بدأت في إدخال الماكينة على هذه الصناعات لزيادة الإنتاج إلا أن هناك بعض الحرف والمصنوعات اليدوية يفضلون العمل والفن اليدوي.
- إن العمالة الماهرة والتي تصنع بعض المنتجات مازالت مطلوبة والاعتماد عليها أكثر من الاعتماد على الآلات الأوتوماتيكية والتي قد تصلح لبعض الصناعات التي يطلبها السوق بأعداد كثيرة وتصدر للخارج فهناك عمال مبتكرون وتوافر هذه الطبقة في المجتمع يعتبر عامل نجاح لتنمية وازدهار الصناعات الصغيرة.
5. مواقع المصانع المنتجة ومدى قربها من الأسواق: وهذا العامل أيضا هام لنجاح واستمرارية الصناعات سواء الصغيرة أو الكبيرة الحجم أيضا فالموقع القريب من المواد الخام والأسواق لأغراض التوزيع والقرب من الأجهزة الحكومية والبنوك بقدر الإمكان يجعل من المصنع موقعا متميزا ويقلل تكلفة النقل والتسويق والتوزيع ولكن يشترط أن يكون هذا الموقع لا يلوث الجو أو البيئة المحيطة به .
6. توافر التمويل لدى أصحاب المشروعات والمصانع الصغيرة: هذا العامل يعتبر من أهم العوامل مقارنة بالعوامل الأخرى حيث إن عدم توافر التمويل قد يقف عثرة أمام نمو الصناعات الصغيرة حيث إن الأموال هامة للتطوير والتحديث في الآلات والتكنولوجيا المستخدمة وتوفير كل متطلبات هذه المصانع طول فترة تشغيلها ودفع مستحقاتها.
7. توافر نظام معلومات قومي ومتكامل على المؤسسات صغيرة الحجم: وهذا النظام يجب توفيره لكل المستثمرين سواء القدامى منهم أو الجدد والذين يدخلون السوق لأول مرة بحيث يتم تعريفهم بالفرص الاستثمارية المتاحة والتي يمكن استثمار أموالهم فيها، وأي معلومات أخرى قد يفيدهم في تكملة إجراءات تكوين مصنع جديد، وتوفير كافة المعلومات عن قطاع الصناعات صغيرة الحجم في المجتمع، بحيث يكون نظام المعلومات هذا أحد مقومات نجاح الصناعات صغيرة الحجم..

ونلخص هذه العوامل في الشكل الموالي:

الشكل رقم 1-2 : عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على مزياني بركة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - دراسة حالة (2000-2014)-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاد وتسيير المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص ص 25-26

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أصبح من الضروري تحديد أهم المشاكل التي تواجه هذا القطاع وهي متعددة ومختلفة ويمكن ذكرها في الآتي:

1. مشاكل تمويلية: تعتبر المشاكل والصعوبات التمويلية أحد أهم هذه المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتمثل هذه المشاكل في صعوبة الحصول على التمويل الخارجي عن طريق التمويل بالاستدانة أي طلب قروض بنكية وهذا بسبب عدم تلاؤم خصائص هذه المؤسسات مع الشروط التي تضعها معظم البنوك التجارية كطلب الضمانات التي لا تملكها مؤسسات حديثة النشأة تلجأ معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لطلب التمويل من طرف البنك بسبب نقص الموارد المالية من جهة وحتمية الحصول على التمويل، من جهة أخرى من أجل ضمان الاستمرارية، إلا أن البنك يضع عوائق أمام هذه المؤسسات وهذا بسبب أن معدل الخطر مرتفع مقارنة بالمؤسسات الكبرى التي تضع مقابل القرض البنكي ضمانا يعادل قيمة القرض الممنوح، بالتالي أصبحت هذه الوضعية لا تطاق بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات النمو العالي والتي أصبحت مجبرة لتخفيض استثماراتها، وبالتالي نسبة التشغيل كما أجريت دراسة مماثلة بأوروبا أكدت نفس النتائج أي أن المؤسسات المالية المتمثلة في البنوك التجارية هي المصدر المعتاد والمتوفر للحصول على الأموال اللازمة لدعم دورات الاستغلال

والاستثمار إلا أن هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تستطيع تدبير احتياجاتها من البنوك بسبب عدم امتلاكها للضمان الذي يتعين تقديمه للبنوك من أجل منحها قروض.<sup>1</sup>

2. **مشاكل إدارية:** وهي عوائق متعلقة بثقل الإجراءات الإدارية المعتمدة في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة في الساحة الاقتصادية فالتعقيدات وثقل الإجراءات الإدارية المتبعة في إنشاء هذا النوع من المؤسسات متضمنة في المراحل الرئيسية لتأسيس المؤسسة، وتتلخص أهم المشاكل الإدارية في كل من إهمال التخطيط والتوجيه والرقابة الإدارية حيث أنه تبدأ مظاهر سوء الإدارة في إهمال التخطيط والتمثل في تخطيط الطاقة الإنتاجية، تخطيط الموارد اللازمة للتشغيل وغياب الرقابة والمتابعة وتفقد سير العمل والإشراف لسد كل الثغرات الإدارية في الوقت المناسب إضافة إلى جملة أخرى من المعوقات الإدارية كنفص الخبرة وعدم القدرة على اتخاذ القرارات والافتقار للمواصفات القيادية والمعرفة الضرورية لإنجاز العمل وأساليب تطوير الإنتاج والافتقار إلى دراسات الجدوى الاقتصادية الدقيقة حيث أن كل هذه المعوقات تعتبر بمثابة مقدمات لجملة من المشاكل الإدارية التي قد تؤدي إلى فشل المؤسسة وزوالها.<sup>2</sup>

3. **المعوقات التشريعية (القانونية):** تتمثل المعوقات التشريعية أو القانونية في عدم وجود قانون موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحدد تعريفا لها وينظم عملها ويوفر لها تسهيلات في مجالات التمويل والتراخيص، بالإضافة إلى التعقيد في إجراءات إنشاء وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية لها حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكلة تعدد الجهات التفتيشية والرقابية (الاقتصادية، الصحية، الضمان الاجتماعي، الدوائر الضريبية والجمركية دوائر وغير ذلك....)، بالإضافة إلى غياب التنسيق بين هذه الجهات وبين الجهات المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.<sup>3</sup>

4. **المشاكل الإنتاجية والفنية:** من ضمنها ما يلي:

أ. **المعوقات الإنتاجية:** تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما مشكلات فنية في مجال الإنتاج والتحويل، وهذا راجع لأن قرار إختيار التكنولوجيا المناسبة غير صائب فمثلا إدخال آلة أوتوماتيكية، في

<sup>1</sup> حنيفي أمينة، مرجع سبق ذكره، ص ص 73-74

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 74

<sup>3</sup> مزياني بركة، مرجع سبق ذكره، ص 29

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

مصنع صغير لا يستوعب طلب السوق، يعتبر هدرا لأموال ضخمة على هذا الإستثمار ومن هذه

المشكلات التي تعيق أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الناحية الإنتاجية ما يلي:<sup>1</sup>

- نقص المواد الخام التي لا تتوفر طوال العام خاصة المستوردة منها؛
- ارتفاع أسعار الطاقة المحركة؛
- ارتفاع أسعار مستلزمات الإنتاج، وتحكم الموردين فيها؛
- ضعف الاهتمام بعملية الصيانة الدورية؛
- ضعف الاهتمام بجودة المنتج ؛
- نقص اليد العاملة المؤهلة والخبرة مما يؤدي إلى عدم الإستغلال الأمثل لطاقت الآلات؛
- سوء إدارة المخزون، لعدم دراسة السوق؛
- ضعف الحوافز الإنتاجية للعاملين.

ب. اليد العاملة: عدم وفرة العمالة المدربة والمؤهلة من المشاكل التي تؤثر سلبا على أداء المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى تدهور المستوى المهني والفني للعاملين وضعف التوجه نحو تحديث وتجديد الخبرات والمهارات كما نجد مشكل تسرب اليد العاملة المدربة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة بحثا عن شروط عمل أفضل من حيث الأجور الأعلى والمزايا الأفضل مما يضطرها باستمرار إلى توظيف يد عاملة أقل كفاءة ومهارة، وتحمل مشاكل وأعباء تدريبهم فضلا عن عدم بقاءهم في أعمالهم، وهو ما من شأنه أن يخفض من الإنتاجية ومن نوعية السلع المنتجة بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف.<sup>2</sup>

ج. مشاكل إستعمال براءة الإختراع أو الإمتيازات: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاكل في طرح

الإبتكارات الجديدة بعد أن يتم تطويرها في المختبرات، ويمكن إزالة بعض هذه العمليات من خلال نظام براءة الإختراع لكن عدم ملائمة هذا الأخير يجعل المؤسسة صاحبة الإختراع تواجه صعوبات في منع التعدي على حقوقها، ويعود أساسا إلى التكاليف الباهضة للنزاع كما أن أغلب المشروعات القائمة على الإمتياز تتعرض لخسائر مالية نتيجة عدم تحقيق الأرباح المتوقعة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مصطفى يوسف كافي، إئتمان المشاريع الصغيرة والمتوسطة ونماذج التنبؤ بالفشل المالي، د.ط، دار الإبتكار للنشر والتوزيع، عمان، 2018، ص 153

<sup>2</sup> مزياني بركة، مرجع سبق ذكره، ص 30

<sup>3</sup> مالكيه احميده، مرجع سبق ذكره، ص 23

د. المنافسة: تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمشكلة المنافسة بين بعضها البعض نتيجة للزيادة العددية الهائلة لهذه المؤسسات التي دخلت مجال الأعمال حديثاً، وكذلك المنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها من المؤسسات الكبرى من ناحية أخرى، ثم المنافسة بين هذه المؤسسات الوطنية وبين المؤسسات الأجنبية من جهة ثالثة، التي غالباً ما يفضلها المستهلك على المنتج الوطني لذهنيات سابقة مما يصعب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تقف في وجه المنتج الأجنبي.<sup>1</sup>

### 5. المشاكل التسويقية

ومن أهم الأسباب التي تلعب دوراً أساسياً في ظهور هذه المشاكل ما يلي:


- عدم ثبات الإنتاج من موسم لآخر مما يؤدي إلى فوائض في الطلب تارة، أو فوائض في العرض تارة أخرى؛
- تشابه منتجات هذه المؤسسات وتركيزها في مجالات معينة دون مراعاة الطاقة الإستيعابية للسوق المحلية والإقليمية مما يخلق منافسة عالية تضر بكل الأطراف؛
- نقص الوعي التسويقي عند هذه المؤسسات والإكتفاء بالخبرة والجهد الشخصي وعدم الإستعانة بالخدمات الإستشارية التسويقية لنقص القدرات المالية، أو حفاظاً على أسرار وخصوصية المؤسسة؛
- صعوبة وصول مثل هذه المؤسسات إلى الأسواق العالمية وذلك نتيجة بعض الأسباب التجارية السائدة في بعض البلدان نذكر منها:

- ✓ اختلاف القوانين والمعايير بين البلدان المصدرة والمستوردة المتعلقة بالتجارة الخارجية؛
- ✓ تعقيد الإجراءات الخاصة بالتصدير، والإستيراد؛
- ✓ إتباع سياسة الحماية الجمركية والتقنين؛
- ✓ تعدد الجهات التي ينبغي الحصول على موافقتها سبباً؛
- ✓ إنتشار المؤسسات الكبرى خاصة المتعددة الجنسيات التي تسيطر على الأسواق العالمية خاصة في الدول النامية.

ونلخص أهم المعوقات التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشكل التالي:

<sup>1</sup> مزياني بركة، مرجع سبق ذكره، ص 29

الشكل رقم 1-3 : الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

6. مشاكل أخرى

إضافة إلى ما سبق يمكن التعرض لمشاكل أخرى تعيق أداء وإستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة فيما يلي:<sup>1</sup>

- أ. مشكلة العقار الصناعي: والذي يعتبر من المشاكل الأساسية التي تواجه المستثمرين خاصة الجدد منهم، ويعود ذلك إلى إنعدام سياسة واضحة لتنظيم آليات الحصول على عقار صناعي، خاصة مع الحالة السيئة التي وصلت إليها المناطق الصناعية من حيث التنمية، والتسيير، والتنظيم.
- ب. النظم الجبائية: بالرغم من الإجراءات المتخذة حيال تخفيف الأعباء الجبائية، إلا أنه لا يزال المستثمر في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يعاني من ارتفاع نسبة الضرائب على الأرباح.
- ج. البيروقراطية الإدارية: بطء وتعقيد الإجراءات الإدارية يعد من العناصر الأساسية المعرقة لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يعاني من تعدد الجهات التفتيشية والرقابية منها الصحية العمالية الضمان الاجتماعي، الضريبة الجمركية، الجهات المهتمة بالمواصفات ومقاييس الجودة... إلخ.
- د. مشاكل نقص المعلومة: إن الغياب الملحوظ لمكاتب الدراسات والتوجيه خاصة الاقتصادي وعدم تنظيم مصادر للإعلام وهيكلتها ونقص المعلومات فيما يخص المحيط الخارجي والإفتقار إلى إستراتيجية وطنية منظمة ومتخصصة في البحث والإعلام الاقتصادي أدى إلى خلق مشكل نقص المعلومات عن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

<sup>1</sup> محمد الناصر حميداتو، صافية بقاص، الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى وطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، جامعة الوادي، 6-7 ديسمبر 2017، ص 08

وتتمثل أهم هذه المشكلات المتعلقة بنقص المعلومات فيما يلي:<sup>1</sup>

- نقص المعلومات عن الشركات وتطورها وطبيعة نشاطها وحجم إنتاجها وقدرتها المالية، هذا ما يتسبب في وقوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فريسة للمؤسسات والمشاريع الوهمية والغش والاحتيال الخارجي.
- نقص المعلومات عن أسواق الموارد ومستلزمات الإنتاج التي تستخدمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا ما يجعلها عرضة للاستغلال والحصول على مستلزماتها أو السلع التي تحتاجها بأسعار مرتفعة أو بجودة أقل نظرا لجهل تلك المنشآت بالمصادر الأخرى التي يمكن أن تمددها باحتياجاتها
- نقص المعلومات عن المنشآت المنافسة في السوق من حيث عددها وطاقتها الإنتاجية، ومواصفات السلع التي تتعامل فيها والأسعار التي تبيع بها، بالتالي يؤدي هذا إلى عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مسايرة السوق وعزوف العملاء عنها وقد ينتهي الأمر بخروجها من السوق.
- نقص المعلومات لدى المسؤولين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببعض الأنظمة والقرارات، ومن أمثلة ذلك أنظمة استقدام العمالة الأجنبية وأنظمة التأمينات الاجتماعية ومن ثم تقع هذه المؤسسات في مشكلات كان يمكن تفاديها.

هـ. مشاكل نقص التكوين: إن نقص التكوين لدى مسيري وعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر عائقا كبيرا أمامها والذي يؤثر على مستوى إنتاجيتها، إضافة إلى نقص مراكز التكوين والتأهيل المتخصصة خاصة في الدول النامية.

و. مشاكل البنى التحتية: من المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتهدد إستقرارها غياب البنية التحتية المساعدة على القيام بأنشطتها والمتمثلة في الطرق المخازن مراكز التبريد السكك الحديدية. ولكي تتجاوز هذه المشاكل لابد من البيئة الملائمة لنجاحها، والتي يمكن أن تتمثل في الجهات التالية:<sup>2</sup>

- جهة تتولى التخطيط لهذه المؤسسات، حيث يتم تحديد أوجه المساعدة التي تحتاج إليها في كل المجالات، المالية، التسويقية، الإنتاجية الإدارية... إلخ، وذلك بعد دراسة إحتياجاتها؛
- جهة تساعد في عملية خلق، وتطوير هذه المؤسسات من خلال الإعتماد على الجامعات والمعاهد المتخصصة، وذلك بتقديم المعارف اللازمة؛

<sup>1</sup> حنيفي أمينة، مرجع سبق ذكره، ص 75

<sup>2</sup> مالكيه احميده، مرجع سبق ذكره، ص ص 24-25

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- جهة تتولى تطوير هذه المؤسسات إداريا وفنيا من خلال توفير الإرشادات والتدريب، بالإضافة إلى تقديم المساعدات الفنية والتكنولوجية؛
- جهة تتولى مسؤولية توفير المعلومات المتعلقة بنشاط هذه المؤسسات؛
- جهة تمويلية تتخصص في التعامل مع هذا الحجم من المؤسسات في حالات النجاح والفشل؛
- جهة تتولى مسؤولية ضمان مخاطر الائتمان المصرفي؛
- جهة مختصة لتقديم مساعدات تسويقية على المستوى المحلي والعالمي؛
- جهة تتولى تقديم مساعدات للعاملين، وأصحاب المؤسسات من تأمينات ومعاشات وغيرها.

### خلاصة

في هذا الفصل الذي تم فيه التطرق إلى الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم عرض صعوبة وضع تعريف موحد لها بين مختلف الدول والهيئات بسبب اختلاف العوامل القانونية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بعد ذلك تم التركيز على أهم المعوقات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة مشكلة التمويل التي تتبع من تخلف القطاع المصرفي وضعف ثقافة السوق المالي، بالإضافة إلى ضعف رسملة هذه المؤسسات في بداياتها.

حيث تعكس هذه النقاط أهمية توفير بيئة مواتية لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل الإجراءات القانونية وتعزيز الوصول إلى التمويل ونشر الوعي المالي، كما يجب العمل على تحسين كفاءة القطاع المصرفي وتطوير أسواق رأس المال لتلبية احتياجات هذه المؤسسات، فمن خلال التغلب على هذه التحديات والمعوقات يمكن لهذا القطاع الحيوي أن يلعب دورا محوريا في تنمية الإقتصاد الوطني.

## الفصل الثاني

عموميات حول التقنيات البنكية

لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

## تمهيد

تعتبر البنوك جزءاً لا يتجزأ من النسيج الاقتصادي والاجتماعي للدول والمجتمعات، فلا يمكن تصور قيام أي نشاط اقتصادي أو تجاري أو صناعي أو زراعي بدون الدور المحوري الذي تؤديه البنوك من خلال تقديم خدماتها المالية والمصرفية المتنوعة.

حيث تلعب تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً محورياً في دعم هذا القطاع الحيوي للاقتصاد، فتقوم بالتمويل اللازم لبدء أنشطته وتوسيعها واستدامتها.

من خلال ما ذكر سابقاً يمكن أن نتطرق في هذا الفصل إلى:

- المبحث الأول: أساسيات حول البنوك
- المبحث الثاني: ماهية التمويل
- المبحث الثالث: تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

### المبحث الأول: أساسيات حول البنوك

لقد كان تطور البنوك ونشأتها إرتباط على الدوام بتطور المجتمعات إقتصادية وإجتماعيا، حيث كانت التجارة تحديدا أحد أهم الأنشطة التي ساعد نموها على تطور أعمال البنوك وتنوعها، لذلك فإن دراسة طبيعة وعمل البنوك يستوجب بالضرورة الإهتمام بدراسة التغيرات الإقتصادية التي تساهم في تشكيل عمل البنوك وإعادة صياغته، بالمقابل تؤثر فيها البنوك بالصقل وإعادة الصياغة.

### المطلب الأول: مفهوم البنوك

#### أولاً: نشأة البنوك

تظهر أقدم الأدلة استعمال المصارف في بلاد ما بين النهرين وفي مصر القديمة، فالحضارات البدائية تستخدم الذهب كوسيلة لتخزين الثروة والتجارة والقيام بالمعاملات، ومن الطبيعي أن تكون الثروة المحتفظ بها في هذا الشكل مخبأة للحماية والحفظ الآمن، وكان أكثر مكان موثوق به لهذه الحاجة هو المعابد، وقد أدت هذه المهمة إلى بناء متين وثابت وذا شخصية مقدسة يمكن أن تردع اللصوص، ومع ذلك، تساهم البنوك في الأداء الفعال للاقتصاد من خلال المساعدة في التخصيص السلس والسليم للأموال، وأبقت المعابد الثروة خاملة.<sup>1</sup>

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في السنوات الأخيرة من القرون الوسطى، تحديدا في القرن 13 و14 بعد إزدهار المدن الإيطالية على أثر الحروب الصليبية.

حيث إنتقل الصيارفة من مجرد قبول الودائع إلى إستثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يتحصلون عليها، ولم تقف الممارسات عند هذا الحد، بل أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن 16 إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

هكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الإسم هو بنك برشلونة سنة 1401، وكان يقبل الودائع ويخضع الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية سنة 1587 بإسم: "Banca Della Pizza Diriolta"، وجاء بعده بنك أمستردام سنة 1609.<sup>2</sup>

#### ثانياً: مفهوم البنوك

<sup>1</sup> Kerim Čatović, The History of Banking, Done for: Ing, Université Masaryk, République tchèque, 2013, p 3

<sup>2</sup> واضح نعيمة، "العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الإقتصادية - حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية تلمسان -"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الإقتصاد، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017، ص 3

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

اشتقت كلمة بنك من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام، من حيث الأصل اللغوي للكلمة، هي إيطالية "بانكو" والتي تعني مصطبة ويقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، بعدها أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.<sup>1</sup>

يعرف البعض البنك بأنه مكان إلتقاء عرض الأموال بالطلب عليها، بمعنى أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات ليعاد إقراضها إلى من يستطيع ويرغب في الإستفادة وإفادة المجتمع منها عن طريق إستثمارها، ولكن هذا التعريف يشرك مع البنك مؤسسات أخرى مثل شركات التأمين وصناديق التوفير البريدي.

إن البنك لا يعدو أن يكون مؤسسة ذات نشاط معين يتمثل في الوساطة المالية، أو بعبارة أوضح هي وسيلة التعامل في القروض على إختلاف أنواعها، إذ أن البنك يقترض من مجموعته من أفراد المجتمع، ثم يقرض الأموال المودعة لديه إلى مجموعة أخرى من الأفراد وإستثمارها في شيء أوجه الإستثمار، وتتحول إليه في النهاية الأرباح المترتبة في عمليتي الإقراض والإقتراض، غير أن بعض البنوك قد تحصل على رؤوس أمواله من المساهمين في مبدأ الأمر، ولكن هذه البنوك تعتمد بعدئذ إلى توسيع دائرة الإقراض والإقتراض بإستخدام الودائع التي تلتمسها من الأفراد المتعاملين معها.

البنك هو مؤسسة مالية يمكن تعريفه بالنظر إلى وظائفه بأنه وسيط مالي بين المقرضين والمقترضين ويولد الإئتمان أو ما يطلق عليه القروض، مع القيام بها يرتبط هذه الأموال من الخدمات.

### ثالثاً: خصائص البنوك

من أهم خصائص البنوك فيما يلي:<sup>2</sup>

1. إن السمة الأساسية للبنوك تتمثل في قدرتها على خلق الإئتمان وإضافتها بذلك إلى كمية النقود دفترية.

<sup>1</sup> عبد الحق بوعتروس، الأنظمة البنكية والتقنيات المالية، جامعة التكوين المتواصل-مركز قسنطينة-، فرع قانون العلاقات الإقتصادية الدولية، الإرسال الأول، 2000، ص ص 18- 19

<sup>2</sup> محمددي أحلام، "دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة بسكرة -خلال فترة 2016-2019"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص ص 57-58

2. تتمثل الموارد الذاتية للبنوك (رأس المال المدفوع ومخصصات البنك مع ملاحظة أن المخصص المحتجز على ذمة توريده لمصلحة الضرائب مقابل الضرائب المستحقة عن أرباح العام لا يدخل في الموارد الذاتية للبنك)، نسبة صغيرة من المجموع الكلي لمواردها، ومعنى ذلك أن الموارد الخارجية أي الموارد غير الذاتية للبنوك تمثل نسبة ضخمة من المجموع الكلي لموارد نوع يمثل الجزء الأكبر من تلك الودائع إلا وهي الودائع تحت الطلب وهذا من شأنه أن يجعل لمسألة السيولة أهمية خاصة لدى البنوك.
3. البنوك هي أيضا مؤسسات بنكية موضوعها النقود والعمليات التي تدور حول قيام النقود بوظائفها (وسيط للمبادلة، أداة الدفع، مخزن للقيمة ومقياس للقيمة)، وغالبا ما تكون النقود هنا ذات أهمية نوعية خاصة (نقود الودائع) وربما تكون أقل أهمية من ناحية الوصف القانوني والنتائج الرسمية بهذا الوصف، لكن تعتبر أكبر أهمية من الناحية الواقعية ومن حيث الآثار الاقتصادية على خلقها.
4. يمثل البنك التطبيق الصحيح الدقيق لمبدأ وحدة البنك أي أن البنك مركز واحد لكل اقتصاد معين، فالبنوك تتعدد وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي، والنشاط الاقتصادي، وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها.
5. البنوك مشروعات رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة، وذلك بتقديم خدماتها البنكية أو خلقها نقود الودائع، وهي غالبا ما تكون مملوكة للأفراد أو المشروعات في شكل شركات مساهمة، ولما كانت هذه البنوك بما لها من قدرة على خلق نقود الودائع، وبما لها من سلطة في تجميع المدخرات، وإتمام عمليات الإقراض والتمويل، فإن هناك اتجاها عاما للتدخل الدولة لمراقبتها عن طريق السيطرة على رؤوس أموالها بالاشتراك فيها أو حتى تملكها مباشرة وتأميمها.
6. تتميز هذه المؤسسات بتعدد عملياتها وتنوعها بجانب وظائفها الرئيسية في خلق الودائع والهدف من ذلك هو تحقيق قيام النقود بوظائفها.

### المطلب الثاني: أنواع البنوك

يتكون الجهاز البنكي في أي مجتمع من عدد من البنوك تختلف وفقا لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع، وسوف نتناول في هذا المبحث أنواع البنوك التي من أهمها: البنوك المركزية، التجارية والمتخصصة والتي تتمثل فيما يلي:<sup>1</sup>

أولا: من حيث طبيعة النشاط:

<sup>1</sup>واضح نعيمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 8-12

1. **البنوك المركزية:** ويعرف البنك المركزي على أنه: "بنك البنوك لأنه يتولى الإشراف والرقابة على البنوك، وبنك الإصدار لأن له سلطة إصدار نقد الدولة، وبنك الدولة حيث له سلطة إدارة احتياطات الدولة من الذهب والعملات الأجنبية وتوجيه السياسة النقدية في الدولة." وهو يقف على قمة النظام البنكي سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات البنكية، وهو الإدارة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية".

وغالبا ما نشأت البنوك المركزية كبنوك تجارية، ثم تحولت إلى بنوك عامة تملكها الدولة ويعتبر بنك ريكس السويدي Riks Bank أقدم البنوك المركزية غير أن بنك إنجلترا (1694) يعد بنك الإصدار الأول الذي قام بمهام البنك المركزي.

2. **البنوك التجارية:** تمثل البنوك التجارية القسم الأكبر من النظام البنكي، وتأتي في الدرجة الثانية في التسلسل بعد البنك المركزي الذي يباشر عليها الرقابة ويؤثر في قدرها على خلق النقود والودائع، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية وذات استقلالية مالية وتسمى "بنوك الودائع" لكونها تقوم بقبول الودائع على اختلاف أنواعها من الأفراد والمؤسسات وبنوك الإئتمان لأنها تقدم قروض عن طريق خلق الودائع تطبيقا لمقولة القروض تخلق الودائع.

3. **البنوك الصناعية:** وهي تهدف بصفة عامة إلى تقديم العديد من التسهيلات المباشرة وغير مباشرة إلى المنشآت الصناعية لفترات متوسطة وطويلة الأجل.

4. **البنوك العقارية:** وتهدف هذه البنوك إلى تمويل قطاع البناء والإسكان مقابل رهونات عقارية بما أن تمويلها يكون لفترات طويلة الأمد نسبيا نراها تعتمد على مصادر تمويل طويلة الأمد أيضا.

5. **البنوك الزراعية:** هي تلك المؤسسات المالية التي تتولى تقديم التسهيلات أنشطتهم الائتمانية والقروض قصيرة الأجل إلى المزارعين والفلاحين، وذلك لدعم الزراعة بهدف تطوير وتنمية القطاع الزراعي ودعمه لتقديم السلع والخدمات الزراعية.

6. **البنوك وصناديق التوفير:** وهي البنوك والصناديق التي تقبل المدخرات صغيرة الحجم، وتقوم بمنح القروض الصغيرة أيضا لجمهور المتعاملين معها من صغار المدخرين.

ثانيا: من حيث شكل الملكية: (الوضع القانوني) وتقسم إلى ما يلي:

1. **البنوك العامة:** هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على وأنشطتها، ومن أمثلتها: بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الوطني...

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2. البنوك الخاصة: وتأخذ هذه البنوك شكل الملكية الفردية أو شركات الأشخاص أعمالها حيث تعود ملكيتها إلى شخص واحد أو عائلة واحدة، أو مجموعة شركاء.
3. البنوك المختلطة: هي البنوك التي تشترك في إدارتها كلا من الدولة والأفراد أو الهيئات ولكي تحافظ الدولة على سيطرتها على هذه البنوك فإنها تعتمد إلى امتلاك لا رأس المال بما يسمح لها بالإشراف عليها وتوجيهها بما ينسجم والسياسة المالية والإقتصادية للدولة.

### ثالثا: من حيث جنسيتها:

1. البنوك الوطنية: وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى أشخاص طبيعيين أو اعتباريين تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أرضها.
2. البنوك الأجنبية: وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى رعايا دولة أخرى غير الدولة المسجلة فيها هذه البنوك.
3. البنوك الإقليمية: وهي البنوك التي يشترك في ملكيتها عدد من دول منطقة معينة مثل: صندوق النقد العربي.
4. البنوك والصناديق الدولية: وهي البنوك والصناديق المنبثقة عن هيئات دولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

### رابعا: من حيث تفرعها:

1. البنوك المفردة: وهي البنوك ذات المركز الواحد تمارس فيه كافة أنشطتها البنكية أو تحدد لها مناطق محددة لفتح الفروع.
2. البنوك المتفرعة محليا: وهي البنوك التي يسمح لها بفتح فروع داخل الدولة التي تحمل جنسيتها.
3. البنوك المتفرعة اقليميا: وهي تلك البنوك التي تنتشر فروعها ضمن منطقة جغرافية محددة تضم أكثر من بلد واحد.
4. البنوك المتفرعة عالميا: وهي البنوك الكبيرة المسموح لها بانتشار فروعها في مختلف أنحاء العالم ومن الجدير بالذكر أن نظام البنوك ذات الفروع المنتشرة (محليا وإقليميا وعالميا) هو السائد في معظم بلدان العالم نظرا لما يمتاز به من مرونة في تأدية الخدمات البنكية المختلفة، وازدياد الفرص أمامه لاجتياز الأزمات المحلية لاتساع قاعدة عمله وخفض تكاليفه الثابتة والكلية.

### خامسا: من حيث شرعية العمليات:

1. بنوك تقليدية (ربوية): وهي تمثل البنوك التجارية التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع ومنح القروض مقابل فائدة محددة شرط أن يكون معدل الفائدة على القرض أكبر من معدل الفائدة على الوديعة، لأنها بنوك تهدف إلى تحقيق الربح إلى جانب القيام بمجموعة من العمليات من خصم الأوراق المالية، فتح إعتمادات مستندية، العملات الأجنبية. .... الخ.


وقد عرف القانون رقم (03-11) المتعلق بالنقد والقرض البنوك التجارية على أنها: "أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد 66 إلى 69 من نفس القانون".

## 2. البنوك الإسلامية:

عرفت البنوك الإسلامية بأنها:

- يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، وقد يطلق البعض على البنوك الإسلامية اسم البنوك اللاربوية أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة؛
- مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر؛ بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعاً وليس مجرد الأكثر ربحاً؛ البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصري إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غيرة على دين الله تعالى؛
- كما عرف على أنه مؤسسة مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة وكذلك توفير الخدمات البنكية المتنوعة للعملاء بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

الشكل رقم 2- 1: أنواع البنوك



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: موارد وإستخدامات البنوك

من خلال هذا المطلب نستعرض موارد وإستخدامات البنوك على التوالي.

أولاً: موارد البنوك

جميع المصادر التي يتم بها تمويل البنوك، ويمكن تصنيفها إلى مصادر داخلية كأموال البنوك الخاصة إضافة إلى الودائع بمختلف أنواعها، كما لا ننسى المصادر الخارجية التي يلجأ إليها البنك عند قلة السيولة<sup>1</sup>.

1. مصادر التمويل الداخلية: فمصادر التمويل الداخلية تتكون من مصدرين هامين هما

أ. أموال البنوك الخاصة: وتتألف هذه المجموعة من حيث هي عبارة عن الفرق بين موجودات البنك ومطلوباته وتسمى أيضا "قيمة البنك الصافية" وتتألف هذه المجموعة من:

– رأس المال المدفوع: وهي عبارة عن الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة، ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل عليها البنك من جميع المصادر، لكن أهمية هذا المصدر لا يمكن

<sup>1</sup> جورج س، مدير حسابات، المجموعة السورية، تاريخ النشر 2016/01/29 على الموقع [www.specialties.bayt.com](http://www.specialties.bayt.com)، تم الإطلاع عليه

المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك خاصة أصحاب الودائع منهم، إذ أن رأس المال يحدد قيمة الضمان الذي يعتمد عليه المودعون ضد ما يطرأ أمن تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله، هذا ويجب عدم المغالاة في قيمة رأس المال وهذا راجع إلى: البنك لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة، وإنما بأموال المودعين لذا فهو لا يحتاج إلى الأموال الخاصة بنفس الدرجة التي يحتاجها المشروع التجاري أو الصناعي لصغر حجم رأس المال يمكن البنك من توزيع العائد على رأس المال لأن العائد من الاستثمارات بعد تغطية تكاليف الحصول على الأموال من المصادر الخارجية والبنوك الإدارية والعمومية اللازمة لإدارة المشروع بشكل عام لن يشجع أصحاب رأس المال على استثمار أموالهم في المشروع لذا لم يكن هذا العائد مرتفعا يكون البنك التجاري رأس المال لكن بنسب ضئيلة من خصومه مما يدل على ضآلة الدور الذي يقوم به، عكس الحال في البنك غير تجاري مثل: البنوك المتخصصة أين يكون رأس المال بنسبة كبيرة حيث تعتمد عليه في عملياتها، بينما يعتمد البنك التجاري على ودائعه.

ب. الأرباح المحجزة: تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال اللازمة للاستثمار داخليا، ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحجزة إلى: الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير الموزعة.

ج. الاحتياطات: تقتطع الاحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديدا نهائيا وقت تكوين الاحتياطي، وتناديا لإظهار حجم الأرباح المحجزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات من الاحتياطات منها: الاحتياطي العام، الاحتياطي القانوني، واحتياطي الطوارئ وغيرها من الأسماء التي تطلق على جزء من الأرباح بغية حجزه وإعادة استثماره في المشروع، أي كلما زادت الاحتياطات زاد ضمان المودعين في البنوك

– الاحتياطي الخاص (الاختياري): هو احتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه غير أن القانون يفوضه عليه بدافع تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة المتعاملين والجمهور، ملاقة كل خسارة في قيمة أصول البنك تزيد من قيمة الاحتياطي القانوني.

– الاحتياطي القانوني (احتياطي رأس المال): هو احتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال فعندما يستقر البنك في أعماله ويبدأ في الحصول على الأرباح فإن القانون ينص على أن البنك يقتطع نسبة مئوية معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها

د. **المخصصات:** تكون المخصصات في العادة لتعديل قيمة الأصول لتجعلها ممثلة بالقيمة الحقيقية لها في تاريخ إعداد ميزانية طبقاً لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول وتحمل الأرباح عادة بقيمة المخصصات

هـ. **الأرباح غير الموزعة:** إن الاحتياطات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطات والمخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل أرباح غير موزعة إلا أنها تكون قابلة للتوزيع ويوزعها البنك متى شاء

و. **سندات الدين الطويل الأجل:** إن رأس المال والاحتياطي والمخصصات والأرباح غير الموزعة فهي مصادر تقليدية بالنسبة للبنك التجاري أما المصادر الحديثة فهي تشمل سندات الدين الطويل الأجل التي تعتبر من مصادر الخارجية يصدرها البنك ويبيعها للجمهور والمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة شريطة أن يكون لسداد الودائع حق الأولوية لا على سداد هذه السندات عند تصفية أعمال البنك.

2. **مصادر التمويل الخارجية:** عندما يصعب الحصول على الأموال بالطرق المذكورة سابقاً يلجأ البنك التجاري إلى التمويل الخارجي المتمثل فيما يلي:

أ. **عن طريق البنك المركزي:** أي عن طريق الاقتراض من البنك أو بنوك أخرى، وفي الواقع أن دور البنك المركزي باعتباره ممول البنوك التجارية لا يقف عند منح القروض وإنما يتعداه إلى عمليات إعادة الخصم

– **القروض والسلفات:** يعمل البنك المركزي كبنك البنوك أين يقدم لها قروضا لمساعدتها على تلبية حاجاتها والتسهيلات التي يعطيها البنك المركزي للبنوك في حالة اقتراضها منه تفوق معدل الفائدة الذي يتقاضاه، وذلك لأنه غالباً ما يمنح هذه القروض ليشجع البنوك على الاقتراض لتمويل النشاطات التي يرغب في تشجيعها. – فالقروض غالباً ما تعطي لنشاطات إنتاجية بينما تمثل السندات المعاد خصمها أوراقاً لصفقات تجارية أو لغايات استهلاكية تأخذ مظهر الصفقات التجارية، وفي الحقيقة أن البنك المركزي لا يستطيع بنيان حقيقة الغرض من التمويل بواسطة السند بدقة

– **إعادة الخصم:** تخصم البنوك التجارية عادة أوراقاً وسندات مالية للمتعاملين معها بدلاً من أن تجمد قيمتها لحين استحقاقها لدى البنك المركزي وتدفع له بالمقابل معدل إعادة الخصم يكون أقل معدل من معدل الخصم. لذا يفضل البنك الاحتفاظ بها عندما تكون الأحوال العادية أي وجد النقود في خزائنه وهذا لحين استحقاقها وذلك لأمرين: الاستفادة من استثمار أمواله في عملية الخصم، وهذا لأن لجوء البنك لإعادة الخصم قد يساء فهمه من قبل البعض أين يعتبرونه دليلاً على ضعف سيولته وعدم قدرته على

مواجهة طلبات المودعين أو بالأحرى المتعاملين معه. لهذا فإن البنك التجاري لا يلجأ إلى إعادة الخصم، إلا عند الضرورة المتمثلة في:

- تدني السيولة.
  - تدني رصيد أمواله الجاهزة.
  - زيادة فرص استثمار أمواله في نواحي أكثر ربحاً من إعادة الخصم.
- و تعتبر عملية إعادة الخصم من أقدم أشكال المساعدة التي قدمها البنك المركزي للبنوك التجارية، ولكن أهمية هذا المصدر أخذت بالتضاؤل بسبب وجود أموال كافية في البنوك وبسبب انتشار الأسواق المالية حيث بدلا من لجوء البنك إلى إعادة الخصم مع ما يتضمنه من أخطار على سمعته، فإنه يلجأ إلى بيع هذه الأوراق المحتفظ بها في محفظته الاستثمارية. كما أن إمكانية البنك بحصوله على قرض أو سلفة أدى إلى التقليل من أهمية إعادة الخصم باعتباره كمصدر من مصادر التمويل.

ب. عن طريق التسهيلات الائتمانية الخارجية: وتتلخص في القروض والإعتمادات التي تحصل عليها البنوك من مراسليها في الخارج وعادة ما تكون بالعملات الأجنبية لذا فإن هذا المصدر لا يمكن اعتباره مصدرا مباشرا. كما أن استعماله يقصر على تمويل عمليات مصرفية معينة في الخارج كعمليات الإعتمادات المستندية أي أنها ليست أموالا جاهزة توضع تحت تصرف البنك المحلي لتمويل عملياته مع الخارج، حيث يساعد البنك على ترسيخ علاقاته بالخارج مما ينتج عنه إمكانية استخدامه كبنك مراسل للبنوك الخارجية، فيستفيد من العملات الناتجة عن أداء هذه الخدمات.

### 3. مصادر التمويل الأخرى: وتشمل ما يلي:

- أ. القروض المتبادلة بين البنوك المحلية: في بعض الأحيان تلجأ البنوك التجارية إلى الاقتراض من بعضها البعض في سبيل تمويل عملياتها إلا أن هذه الطريقة لا تنظر عليها البنوك عادة بعين الارتياح نظرا لما قد يظنه البعض من لجوء البنوك إلى مثل هذه الطريقة قد يعني البنك المقترض وكذلك فإن المصدر غير مضمون لأن الحاجة الأموال تنشأ عادة من زيادة الطلب على السحوبات أو القروض، وبما أن هذه الأمور تتخذ نتيجة لأوضاع سياسية أو اقتصادية معينة، فإن جميع البنوك العاملة في البلاد تتعرض لنفس هذه الظروف مما يجعل كل البنوك تحتاج إلى أموالها في فترة واحدة، الأمر الذي يجعلها غير قادرة على إقراض بعضها البعض، وبالتالي اللجوء إلى البنك المركزي كمقرض أخير
- ب. التأمينات المختلفة: وهي التأمينات التي يضعها بعض الأفراد في البنوك مثل: تأمينات الإعتمادات المستندية ويتم تصنيف هذه البنوك تحت الودائع المقيدة .

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ج. الودائع: والودائع هي تعتبر من أبرز مصادر التمويل الخارجية للبنك وهي بشقيها المحلي والأجنبي أين تعتبر المصدر الرئيسي لأموال البنك التجاري.

د. المطلوبات الأخرى: وهي عبارة عن عدة بنود يدمجها البنك المركزي مما يقصد اختفاء معالمها أو لعدم أهمية تفصيلاتها

### الجدول رقم 2-1: مصادر تمويل البنوك

مصادر البنوك		
مصادر داخلية	مصادر خارجية	مصادر الأخرى
رأس المال المدفوع الأرباح المحتجزة الاحتياطات المخصصات الأرباح غير الموزعة سندات الدين الطويل الأجل	عن طريق البنك المركزي عن طريق التسهيلات الائتمانية الخارجية	القروض المتبادلة بين البنوك المحلية التأمينات المختلفة الودائع المطلوبات الأخرى

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

### ثانياً: استخدامات البنوك

يمكن القول أنه وكما تعبر خصوم البنك عن موارده تعبر أصوله عن استخداماته لتلك الموارد ومن جهة المحاسبة تتعادل بالضرورة القيمة الدفترية لأصول البنك مع قيمة خصومه والتزاماته، بينما لا تظل عادة القيمة الفعلية لأصول البنك مساوية لقيمتها الدفترية بالتالي تختلف عن قيمة الخصوم أو الالتزامات وبالتالي يمكن تصنيف هذه الأصول إلى ثلاث مجموعات رئيسية كما يلي:<sup>1</sup>

#### 1. المجموعة الأولى

الأصول النقدية التي يمكن وصفها بأنها مجموعة الأصول ذات السيولة التامة ويمكن تسميتها بخط الدفاع الأول لمواجهة لطلبات السحب الجارية لعملائه وقد تظهر كما يلي:

<sup>1</sup>محمدي أحلام، مرجع سبق ذكره، ص ص 67-68

أ. النقدية بالخرينة: وتشمل البنكوت، والعملات المعدنية المعاونة والعملات الأجنبية والذهب (نقود وسبائك ذهبية) لدى البنك في تاريخ الميزانية، ويحتفظ البنك التجاري بالأصول السائلة في خزائنه والتي تغذيها الإيداعات اليومية من العملاء، لمقابلة حركة المودعين، وصرف قيمة الشيكات والحوالات وغيرها المسحوبة عليه، ويتأثر حجم النقدية بالخزائن وتطوره بعدة اعتبارات أهمها: الوعي البنكي والادخاري، مدة استعمال الشيكات في المعاملات بين الجمهور، ثقة العملاء في الجهاز البنكي... الخ.

ب. الأرصدة لدى البنك المركزي: وتعتبر هذه الأرصدة الفعلية) عن نسبة الاحتياطي القانوني وتتكون عادة من:

– الأرصدة القانونية: وهي القدر الذي يمكن البنك من بلوغ نسبة الاحتياطي القانوني.

– الأرصدة الفائضة: وهي التي تزيد عن الحد القانوني المقرر.

وهذه الأرصدة تحتفظ بها البنوك التجارية لدى البنك المركزي بحكم القانون وبدون فائدة، وتحتسب كنسبة من الودائع لدى كل بنك، وتخول القوانين البنكية تحديدها لمجلس إدارة البنك المركزي لاعتبارات المرونة..

2. المجموعة الثانية: وتشمل على غالبية أصول البنك التي يوظف فيها القسم الأكبر من موارده، والتي تبرز الطبيعة المميزة للنشاط التمويلي للبنوك التجارية ويمكن تفصيل المجموعات الفرعية المكونة لهذه المجموعة الكبرى من الأصول على النحو التالي:

أ. مجموعة الأصول شبه النقدية أو شديدة السيولة: ويندرج تحتها قيم متنوعة تحت التحصيل تتمثل في مستندات لقيم مالية تشتريها البنوك من عملائها قبيل استحقاقها أو قبيل تحصيلها، وأيضا الأرصدة المستحقة على البنوك سواء كانت بنوك محلية أو في الخارج، ويدخل أيضا ضمن هذه المجموعة ما تطلق عليه البنوك الانجليزية القروض القابلة للاستدعاء (call Money) وهي القروض التي تمنحها تلك البنوك عادة إلى بيوت الخصم على أن تردها بعد طلبها بوقت لا يتجاوز يوم أو يومين، ومن المعروف أن احتمال توقف بيوت الخصم عن الدفع ضعيف جدا ويمكن استبعاده لأن بيوت الخصم تستطيع الحصول على نقد من بنك إنجلترا عن طريق خصم أذون الخزانة والكمبيالات المقبولة منه.

ب. مجموعة الأوراق المالية الحكومية: تمثل في أذونات الخزانة، سندات حكومية، تتمتع بدرجة عالية عن السيولة وترتفع سيولة الأوراق المالية الحكومية المتوسطة الطويلة الأجل لإمكانية الاقتراض بضمانها من البنك المركزي.

ج. الكمبيالات المخصومة: تمثل في الأوراق التجارية التي تقبل البنوك بضمها للعملاء وتكون الفترة الزمنية قصيرة للفترة مابين، سحب الكمبيالة واستحقاقها خصم الكمبيالة بالنسبة للبنك يعني شراء قيمتها لن

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تستحق الدفع بعد أجل معين لا تزيد عن سنة مقابل نقد حافر يدفعه البنك البائع الورقة، ويكون سعر الشراء المدفوع اقل من سعر البيع لأجل هو الممثل الربح بالنسبة للبنك.

د. القروض والسلف: وهي من أهم أوجه استخدامات الأموال في البنوك، والتي من ورائها عوائد مجزية، وخاصة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل للعملاء من رجال الأعمال والمؤسسات، بالإضافة إلى مساهمة هذه القروض في دعم النشاط الاقتصادي للوحدات الاقتصادية، والتي تعتمد في تمويلها على الائتمان البنكي.

ويتمثل الفرق الأساسي الجوهرى بين القرض والسلفة، أن القرض تتمح قيمته بالكامل بعد الموافقة عليهن على حين تعيد السلفة الممنوحة في حساب جاري مدين حيث يسمح للعميل بالسحب منها أي حدود المبالغ المصرح بها.

3. المجموعة الثالثة: وتتمثل بالأصول التي يضع البنك التجاري جانبا من موارده النقدية بغرض تحقيق هدف الرغبة بالدرجة الأولى، ويمثل عامل السيولة هنا الدرجة الثانية.

### الجدول رقم 2-2: إستخدامات البنوك

إستخدامات التمويل		
المجموعة الأولى	المجموعة الثانية	المجموعة الثالثة
النقدية بالخبزينة الأرصدة لدى البنك المركزي	مجموعة الأصول شبه النقدية أو شديدة السيولة مجموعة الأوراق المالية الحكومية الكمبيالات المخصوصة القروض والسلف	الأصول التي يضعها البنك التجاري

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

## المبحث الثاني: عموميات حول التمويل

يعد التمويل شريان الحياة للاقتصاد، فهو يمد المشاريع الاقتصادية بالأموال اللازمة للشروع في نشاطها، لذلك تلعب البنوك دوراً محورياً في توفير مصادر التمويل المختلفة سواء للشركات الكبيرة أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما يدفع عجلة التنمية الاقتصادية.

### المطلب الأول: مفهوم التمويل

نقدم مفهوم التمويل من خلال التطرق لتعريف التمويل بصفة ومن ثم تعريف التمويل البنكي

#### أولاً: تعريف التمويل

جاء في القاموس الاقتصادي: "عندما تريد مؤسسة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها، فإنها تضع برنامجاً يعتمد على الناحيتين التاليتين:<sup>1</sup>

• **ناحية مادية:** أي حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع (عدد وطبيعة الأبنية، الآلات، الأشغال، اليد العاملة... الخ).

• **ناحية مالية:** تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها وهي الناحية التي تسمى بالتمويل" ويعرف بالعملية التي من خلالها تقدم الأموال والخدمات لشخص طبيعي أو معنوي سواء كان المقدم لتلك الموارد هو نفسه المنتج أو كان غيره، ما يعني بوجود تمويل ذاتي وتمويل غيري. ما يدل على أنه لا إنتاج إلا بتمويل وكما أن الإنتاج في حاجة إلى تمويل فكذا الاستهلاك لا يتم هو الآخر عادة إلا من خلال موارد متاحة ولو من قبل الغير ما يدل ذلك على وجود تمويل استهلاكي متى ما وجد تمويل إنتاجي.

ومنه التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام.

### ثانياً: تعريف التمويل البنكي

يقصد بالتمويل البنكي ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز البنكي. أو هو مختلف القروض التي يقدمها الجهاز البنكي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية إلى المؤسسات التي تكون في حاجة إليه إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسع استثماراتها أو لحل أزمة سيولة آنية تمر بها.

<sup>1</sup> عبد اللطيف طيبي، عبد اللطيف طيبي، التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفية الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة - نموذج بنك البركة الجزائري -، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009، ص 15

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

والقروض بدورها تعرف على أنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسدادها مع الفوائد في تواريخ محددة، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات من طرف المقرض التي تكفل البنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد.

### المطلب الثاني: مصادر التمويل البنكي

تنقسم مصادر التمويل البنكي إلى مصدرين رئيسيين، الأول يطلق عليها المصادر الداخلية لأنها تمثل التزامات البنك قبل أصحاب رأسمالها، والثانية يطلق عليها المصادر الخارجية لأنها تمثل التزامات البنك قبل الغير<sup>1</sup>.

#### أولاً: المصادر الداخلية

ونعني بها أموال البنك الخاصة وتتكون من العناصر التالية:

1. رأس المال المدفوع: يتكون من الأموال التي حصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند تأسيسه أو من أية إضافات أو زيادات قد تطرأ عليه في المستقبل، أي هو مقدار مساهمة أصحاب رأس مال البنك ويمكن تقسيمه إلى نوعين هما:

أ. رأس المال المدفوع في شكل أسهم اسمية: وهذه الأسهم لا يجوز تداولها أو بيعها، إلا بعد الرجوع إلى البنك.

ب. رأس المال المدفوع في شكل أسهم لحامله: وهذه الأسهم يمكن تداولها دون الرجوع إلى البنك.

2. الأرباح المحتجزة: تعتبر جزء من حقوق المساهمين، وتتخذ الأرباح المحتجزة شكلين وهما:

أ. الاحتياطات: في أي مؤسسة مالية يتم اقتطاع مبلغ معين من صافي الأرباح لمواجهة أي طارئ قد يتعرض له البنك في المستقبل يودع لدى البنك المركزي، وتنقسم بدورها إلى قسمين:

– احتياطي قانوني: يتم احتجازه طبقاً لمقتضيات القانون التجاري، فيتم احتجاز نسبة محددة من الأرباح

السنوية بصفة إلزامية، وهو نسبة مئوية يقطعها البنك كل عام من صافي أرباحه بشكل إجباري وذلك

بحكم القانون الذي يصدره البنك المركزي بهذا الخصوص أو بحكم الأعراف والتقاليد البنكية السائدة.

<sup>1</sup>لحلحال شهبناز، آيت عيسى وسام، "دور البنوك في التنمية الإقتصادية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، تخصص القانون العام للأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص ص 10-14

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

– احتياطي نظامي أو اتفاقي: وذلك نسبة إلى النظام الأساسي للبنك، حيث يمكن أن يرد فيه نص أو اتفاق يلزم البنك باحتجاز نسبة إضافية من الأرباح السنوية لتضم إلى الاحتياطيات السابقة، ويكونه البنك من تلقاء نفسه بشكل اختياري.

ب. الأرباح غير الموزعة: هي تلك المبالغ التي تبقى من صافي الربح بعد اقتطاع الاحتياطيات المختلفة، وتعد متاحة للتوزيع على من لهم حق ملكية البنك، ويكون تكوينها راجع إلى رغبة الإدارة في العمل على استقرار التوزيعات من سنة لأخرى، بحيث يمكن اللجوء إلى الأرباح غير الموزعة لسد النقص في أرباح العام الحالي رغبة في الوفاء بنسبة معينة للمساهمين، فتعتبر مدعمة للمركز المالي للبنك.

### ثانيا: المصادر الخارجية

تتمثل المصادر الخارجية في الأموال التي يحصل عليها البنك من خارج نطاق أمواله الذاتية، وتشمل الموارد الداخلية ما يلي:

**1. الودائع:** الودائع تعتبر من أبرز مصادر التمويل الخارجية وهي تلك الأموال التي يرغب الأفراد والهيئات الخاصة والعامّة إيداعها لدى البنوك، تعتبر عمليات الإيداع بمثابة نقطة انطلاق لعمليات البنوك، حيث تلعب هذه الأخيرة دور الوسيط بين المودعين والمقرضين، وذلك من أجل الحصول على أرباح، ذلك لأن البنك يتمتع بصفة التاجر.

وعليه فعقد الوديعة النقدية البنكية هو اتفاق بين البنك والمودع، ولا يهم هنا المودع سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا، يلتزم بموجبه المودع تسليم نقود للبنك الذي يتعامل معه، مع التزامه برد ها حسب الاتفاق، وللبنك في هذه الحالة حرية استعمالها لحسابه الخاص.

وتختلف صور الودائع النقدية البنكية حسب اتفاق البنك والمودع وتنقسم إلى:

أ. من حيث موعد استردادها

- الودائع تحت الطلب
- الودائع المقترنة بأجل
- الودائع المشروطة بالإخطار

ب. من حيث حرية البنك في التصرف فيها

- الودائع النقدية العادية
- الودائع المخصصة لغرض معين

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2. الاقتراض من البنك المركزي: ويمثل العنصر الاستثنائي من مصادر التمويل الخارجي، حيث أن الإقراض من وظائف البنك المركزي لهذا سمي بالمقرض الأخير، وهذا ما نصت عليه المادة 43 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقروض: "يمكن لبنك الجزائر أن يمنح البنوك قروضا بالحساب الجاري لمدة سنة على الأكثر..."
3. الاقتراض من البنوك الأخرى: ويتم اللجوء لهذا النوع من الاقتراض في فترات انخفاض السيولة لدى البنوك لسبب معين كالتعرض لمسحوبات كبيرة، حيث يمكن للبنوك عند الحاجة للسيولة أن تقترض من بنوك أخرى بشروط معينة، وتعتبر القروض بين البنوك من أهم مصادر الأموال للبنوك، خاصة التجارية منها، ويتصف هذا النوع من القروض بكونها قصيرة الأجل وتشكل سوق للاقتراض فيما بين البنوك.
4. سندات الدين طويلة الأجل: تعتبر من بين المصادر الحديثة الخارجية لتمويل البنك، فيقوم البنك بإصدارها وبيعها للجمهور والمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة، ويكون لسداد الودائع حق الأولوية على سداد هذه السندات عند تصفية أعمال البنك.

### الجدول رقم 2-3: مصادر التمويل البنكي

مصادر التمويل البنكي	
المصادر الخارجية	المصادر الداخلية
1. الودائع أ. من حيث موعد استردادها ب. من حيث حرية البنك في التصرف فيها	1. رأس المال المدفوع أ. رأس المال المدفوع في شكل أسهم اسمية ب. رأس المال المدفوع في شكل أسهم لحامله
2. الاقتراض من البنك المركزي	2. الأرباح المحتجزة
3. الاقتراض من البنوك الأخرى	أ. الاحتياطات
4. سندات الدين طويلة الأجل	- احتياطي قانوني - احتياطي نظامي أو اتفاقي ب. الأرباح غير الموزعة

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: مخاطر التمويل

يواجه البنك عند منح القروض مشكلة تقدير المخاطر المختلفة المتعلقة بالقرض، ويحاول التحكم فيها أو تخفيف آثارها التي تمتد ليس فقط إلى عدم تحقيق البنك للعائد المتوقع من القرض، وإنما إلى خسارة الأموال المفترضة ذاتها، ويمكن تقسيم المخاطر التي يتعرض لها التمويل بالقروض إلى:<sup>1</sup>

1. **مخاطر السيولة:** أي احتمال عدم القدرة على الوفاء بالتزامات التسديد عند تاريخ الاستحقاق كما أنه يعبر عن احتمال التوقف عن الدفع، بالنسبة للبنوك فهو استحالة إعادة التمويل أو وجود شروط إعادة التمويل الذي قد يؤدي إلى حدوث خسائر.
2. **مخاطر تآكل الضمانات:** يؤكد البنك على التحقق المستمر من عدم تراجع قيمة الضمانات، ويهتم البنك بصفة أساسية بحالة الضمانات حسب نوعها، ويركز البنك على المتابعة المستمرة لهذه الضمانات وبصفة خاصة العقارات، الأوراق التجارية، الأوراق المالية، التنازلات
3. **مخاطر عدم السداد:** وترتبط بعدم كفاية مصادر العميل الذاتية ونتاج دورة الأصول لسداد الدين وأعباؤه، ويؤكد البنك على ضرورة التعرف بكل دقة على الأداء المالي للعميل، مع التركيز على مدى نجاحه في إتمام دور تحول أصوله إلى نقد وكفاية تدفقاته النقدية لسداد التزاماته قصيرة الأجل مع عدم الإغفال وضع يد البنك على أحد أصوله كضمانة للسداد إذا ما تطلب الأمر ذلك
4. **مخاطر سعر الفائدة:** ويقصد بها احتمال تقلب أسعار الفائدة مستقبلاً، فإذا ما تم التعاقد بين البنك والعميل على سعر فائدة معين على القرض ثم ارتفعت أسعار الفائدة في السوق بصفة عامة، وارتفعت معها أسعار الفائدة على القروض التي على نفس درجة المخاطر مع القرض المتعاقد عليه فإن هذا يعني أن أموال البنك أصبحت مغرقة في استثمارات يتولد عنها عائد يقل عن العائد السائد في السوق، وقد تأخذ مخاطر سعر الفائدة صورة أخرى تتمثل في انخفاض أسعار الفائدة مستقبلاً، مما يعني إعادة استثمار محصلات سداد القروض بمعدلات فائدة منخفضة.
5. **مخاطر التضخم:** تتعرض القروض إلى مخاطر التضخم أو مخاطر انخفاض القوة الشرائية فإذا ما تعرضت البلاد إلى موجة من التضخم بعد أن تم الاتفاق بين البنك والعميل على حصول هذا الأخير على القرض لتمويل مشروعه، فسوف يترتب على ذلك انخفاض القوة الشرائية لأصل القرض والفوائد، الأمر الذي يلحق أضراراً بالبنك

<sup>1</sup>لحلحال شهيناز، آيت عيسى وسام، مرجع سبق ذكره، ص ص 16-19

6. مخاطر سعر الصرف: هو عبارة عن الخسارة الناجمة من تغييرات نسب الديون والحقوق المسجلة بالعملة الصعبة مقارنة مع العملة المرجعية للبنك، أي أن هذا الخطر يخص العمليات التي تكون فيها العملة غير تلك المتداولة في البنك، وبصفة عامة هي تلك المساحة من الميزانية عندما يكون جزء من المداخل والتكاليف معرض لتغييرات الصرف، وتلك المساحات تمثل وضعية معينة تكون الاستجابة لها عن طريق تغيير قيمة سعر الصرف من وحدة إلى أخرى
7. مخاطر الدورات التجارية: وهي مخاطر تتعرض لها كافة، المنشآت فيقصد بها موجات الكساد التي تصيب الاقتصاد الوطني ككل، وتترك آثار سلبية من نتائج نشاط المنشآت وعلى مقدرتها على الوفاء بما عليها من قروض وفوائد، أو غير الالتزامات الثابتة
8. مخاطر السوق: ويقصد بها بعض الأحداث الهامة محليا أو عالميا مثل احتمال إجراء تغييرات جوهرية في النظام الاقتصادي أو السياسي في الدولة ذاتها أو في دول أخرى تربطهما علاقة وثيقة، وإذا ما كان لتلك التغييرات آثار عكسية على نتائج منشآت الأعمال، فقد تتأثر مقدرتها على الوفاء بما عليها من التزامات.

### المبحث الثالث: تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع عجلة النمو الاقتصادي، تسعى البنوك جاهدة لتوفير باقة متنوعة من تقنيات التمويل المصممة خصيصا لتلبية احتياجاتها المالية، حيث تتمثل هذه التقنيات في التقليدية والتقنيات الحديثة قصيرة وطويلة الأجل، والتمويل الإسلامي المتوافق مع الشريعة، التأجير التمويلي، وخطوط الائتمان، وتمويل رأس المال العامل، والتمويل المضمون وغيرها.

حيث تتميز هذه التقنيات بمرونتها وقدرتها على التكيف مع احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتغيرة، كما تراعي البنوك في تصميم هذه التقنيات عوامل مثل حجم المؤسسة، ومرحلة نموها، ومجال عملها، وقدرتها المالية، وغيرها من العوامل ذات الصلة.

### المطلب الأول: المصادر التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن تمييز العديد من مصادر التقليدية للتمويل وهي كالآتي:

#### أولاً: التمويل الذاتي

يعتبر التمويل الداخلي المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات المصغرة في مرحلة الانطلاق، حيث يعتمد أصحاب المؤسسات المصغرة على جزء كبير من احتياجاتها التمويلية في البداية على مواردها الداخلية.

ويعرف التمويل الذاتي أو الشخصي بأنه نشاط يشمل جميع القرارات المالية الفردية، والتي تشمل الميزانية والادخار والتأمين والرهن العقاري، فعندما يخطط الشخص لتمويله الشخصي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار طائفة من المنتجات المالية وغيرها من العوامل الشخصية.<sup>1</sup>

#### عناصر الخطة المالية

يمكنك الاستفادة من بناء خطتك المالية الخاصة، والتي تتكون من مكونات التمويل الشخصي التالية:<sup>2</sup>

- الميزانة والتخطيط الضريبي؛
- إدارة السيولة الخاصة؛
- تمويل المشتريات الكبيرة؛

<sup>1</sup> Rubing Mao, A Handbook for Personal Financial Management, Degree Programme in Business, Laurea University of Applied Sciences, Otaniemi, Finlande, January 2017, p 6

<sup>2</sup> Jeff Madura, Personal Finance, 7<sup>th</sup> Edition, Pearson Education Inc, Florida Atlantic University, Florida, USA, 2017,

– حماية الأصول والدخل الخاص (التأمين)؛

– استثمار الأموال؛

– التخطيط للتقاعد وحماية الممتلكات.

إن التمويل الذاتي يعبر عن استقلالية المؤسسة عن المساعدات الخارجية، فهو العرض الداخلي للنقود المتولد عن نشاط المؤسسة ويتمثل ذلك في الأرباح المحتجزة أو غير الموزعة وأقساط الإهلاك والمؤنات.

### 1. الأرباح غير الموزعة:

هي عبارة عن ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته الشركة من ممارسة نشاطها، خلال السنة الجارية أو السنوات السابقة، ولم يدفع في شكل توزيعات والذي يظهر في الميزانية العمومية للشركة ضمن عناصر حقوق الملكية، فبدلاً من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين، قد تقوم الشركة بتخصيص جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم " احتياطي " بغرض تحقيق هدف معين مثل : احتياطي إعادة سداد القروض، أو إحلال وتجديد الآلات.

### 2. أقساط الإهلاكات:

يمكن تعريف أقساط الإهلاك بأنها عبارة عن توزيع ثمن شراء أصل طويل الأجل على عمرها لإنتاجي المتوقع، أي أن المؤسسة تقوم بشراء آلات ومعدات لا تستهلك في الحال بل تستهلك خلال فترة زمنية معينة، لذلك فإن ثمن هذه المعدات والآلات توزع على عدد من السنوات المقدره لحياتها الإنتاجية.

فالإهلاك عبارة عن طريقة تهدف إلى توزيع تكلفة الأصول الثابتة على الحياة الإنتاجية أو على أساس الطاقة الإنتاجية، وتخصيص الإهلاك يسمح بإعادة تمويل إستثمارات المؤسسات لأنه يعتبر مورداً مالياً.<sup>1</sup>

### 3. المؤنات:

تكون المؤنات من أجل معرفة تدني الأصول غير الإهلاكية وتسمح بالتسجيل المحاسبي للمصاريف ذات الطابع التأكدي، والتي يجب معرفة قيمها، وتستعمل كذلك كاحتياطات لمواجهة الصعوبات المالية التي تتعرض لها المؤسسة، وتخصيص المؤنات يساهم في تكوين أموال من أجل تغطية التكاليف أو النقص في عناصر التكاليف.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>عمار زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة التمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 09، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،

مارس 2006، ص 47

<sup>2</sup>عمار زيتوني، مرجع سبق ذكره، ص 48

وقد فرق بعض الكتاب بين نوعين من التمويل الداخلي:<sup>1</sup>

- النوع الأول: التمويل الداخلي الذي يهدف إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة ويشمل أموال الإهلاك واحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية.
- النوع الثاني: التمويل الداخلي الذي يهدف إلى التوسع والنمو وهو يشمل كل من الأرباح المحتجزة والاحتياطات .

**ثانيا: صيغ التمويل المصرفي الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**

هناك العديد من القروض التي يمكن أن تقدمها البنوك لتمويل إحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن تفصيلها كما يلي:

### **1. صيغ التمويل البنكي الموجهة لنشاطات الاستغلال**

يوجه هذا النوع من القروض إلى تمويل النشاطات الاستغلالية للمؤسسة، حيث تحصل عليه من البنوك التجارية وتلتزم بتسديد تلك القروض خلال فترة لا تزيد عادة عن سنة، من أجل مواجهة النفقات التي تتعلق بالتشغيل الجاري للطاقات الإنتاجية والاحتياجات المؤقتة في الأصول المتداولة، كما يتوقف حجم استخدامه على قرار المؤسسة في مدى الإعتماد عليه ودرجة توفره عند الحاجة إليه. ويتوقف هذا المصدر على المركز الائتماني للمؤسسة طالبة القرض من جهة وعلى شروط الاقتراض التي يطلبها المقرض من جهة أخرى<sup>2</sup>

وبصفة عامة تصنف قروض تمويل دورة الاستغلال للأنواع التالية:

#### **أ. قروض تمويل الخزينة:**

تسمى بقروض الخزينة لكونها موجهة إلى تمويل خزينة المؤسسة، وتلجأ المؤسسات إلى هذه القروض في حالة وجود صعوبات مالية مؤقتة، ويمكن إجمال هذه القروض فيما يلي:

- **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض تمنح للمنشآت التي تعاني من صعوبات في السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا والتي يمكن أن تنتج عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، بهدف تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيه التحصيل لصالح المنشأة وعادة ما يلجأ إلى هذه

<sup>1</sup> نظير رياض، محمد الشحات وآخرون، مرجع سابق، ص 222

<sup>2</sup> أحمد بوراس، أسواق رؤوس الأموال، مطبوعات جامعة منتوري، دط، قسنطينة، 2002، ص 3

التسهيلات في نهاية الشهر أين تكثر وتتعدد مدفوعات المنشأة من أجور العاملين تسديد بعض المصاريف والفواتير.<sup>1</sup>

– **السحب على المكشوف:** وهو عبارة عن قرض بنكي لفائدة زبائن البنوك الذين لديه من نقص في الخزينة عند عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ذلك من خلال ترك حساب العميل لدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل لمدة سنة كاملة، ويستعمل هذا التسهيل للتمويل للنشاطات الجارية للمؤسسة، وذلك للاستفادة من الفرص التي تتيحها البيئة الخارجية كإخفاض سعر المواد الأولية، لذلك يمثل المكشوف تمويلا حقيقيا لنشاطات العملاء، وبما أن عائدات البنك من هذا النوع من القروض يتوقف على قدرة العميل على صرف هذا القرض فإن البنك يجد نفسه أمام خطر عدم التسديد وخطر التجميد لأمواله، لذلك يتعين عليه القيام بدراسة جيدة عند الإقدام على منح هذه التسهيلات.

– **قروض الربط:** هي عبارة عن قروض تمنح لعملاء البنك لمواجهة احتياجاتهم للسيولة لتمويل عملية مالية شبه مؤكدة التحقيق، ولكنها مؤجلة فقط لأسباب خارجية، والهدف من هذه القروض هو تمكين المؤسسة من الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة أمامها، في انتظار تحقق العملية المالية الذي يعتبر شبه مؤكد بالنسبة للبنك، وعلى سبيل المثال ولتوسيع طاقة المؤسسة، قد يقرر مجلس الإدارة تمويل ذلك التوسع باللجوء إلى إصدار أسهم أو سندات جديدة ولكن انتظار دخول الأموال الناجمة عن هذا الإصدار سوف يضيع وقتا ثميناً وفرصاً عن هذه المؤسسة، ولتجنب ذلك تلجأ المؤسسة إلى البنك لتطلب منه قرضاً لتمويل هذا التوسع والانتظار إلى غاية دخول الأموال الذي يعتبر مسألة وقت فقط<sup>2</sup>

### ب. قروض تمويل المخزونات:

تشمل القروض الموجهة لتمويل المخزونات على مستوى ما يلي:

– **قرض الموسم:** هي نوع خاص من القروض البنكية وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، بل إن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية في المؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، وهذا القرض يستعمل لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون، ومما يجدر الإشارة إليه أن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف الناجمة عن هذا النوع من النشاط، وإنما يقوم فقط بتمويل جزء من هذه التكاليف، وبما أن النشاط الموسمي لا

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 2، الجزائر، 2003، ص 58

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 59

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن أن يتجاوز دورة استغلال واحدة السنة المدنية (فإن هذا النوع من القروض يمكن إذا أن يمنح لمدة تمتد عادة إلى غاية تسعة أشهر).

ولكن قبل الإقدام على منح هذا النوع من القروض، فإن الزبون مطالب بأن يقدم إلى البنك مخطط للتمويل يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته، وعلى أساس هذا المخطط يقوم البنك بتقديم القرض، ويقوم الزبون أثناء تصريف الإنتاج بتسديد هذا القرض وفق المخطط استهلاك موضوع مسبقا.<sup>1</sup>

– **تسبيقات على البضائع:** هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.

وينبغي على البنك عند الإقدام على منح هذا النوع من القروض أن يتوقع هامش اما بين مبلغ القرض المقدم وقيمة الضمان، للتقليل أكثر ما يمكن من الأخطار، ومن بين التقنيات التي تقدم أكبر الضمانات في حالة هذا النوع من القروض هو التمويل مقابل سند الرهن.<sup>2</sup>

### ج. قروض تمويل الصفقات العمومية:

تعرف الصفقة العمومية على أنها اتفاقيات للشراء أو لتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية ممثلة في الإدارة المركزية (الوزارات) أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

ونظرا لكبير حجم المشاريع وإجراءات الدفع التي تتميز بالبطء نسبيا، يجد المقاول أو المكلف بالإنجاز أو التوريد نفسه في حاجة إلى أموال غير متاحة في الحال أمام السلطات العمومية، لذلك يضطر إلى تقديم طلب للبنك لتمويل هذه الأشغال، وتسمى هذه القروض التي تمنحه البنوك للمقاولين أو الموردين من أجل إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية بقروض تمويل الصفقات العمومية، وهناك نوعان من القروض لتمويل الصفقات العمومية كالتالي:

– **منح قروض فعلية:** تقوم البنوك بتمويل الصفقات العمومية من خلال منح ثلاثة أنواع من القروض وهي كالتالي:

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 60-61

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 63

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

✓ **قرض التمويل المسبق:** يمنح في حالة انطلاق المشروع والمكتب ليس له الأموال الكافية للانطلاق في الإنجاز، حيث يسمح هذا القرض للمتعاقد بتغطية احتياجاته المالية المتعلقة بإنجاز الصفقة.

✓ **تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة:** في حالة إنجاز المكتب لنسبة معينة من الأشغال، والإدارة المعنية بالأشغال لم تسجل ذلك رسميا ولكن تم ملاحظة ذلك، يمكنه أن يتقدم إلى البنك لتعبئة هذه الديون (منحه قرض) بناء على الوضعية التقديرية للأشغال المنجزة.

✓ **تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة:** في حالة التسجيل الرسمي لانتهاؤ الجزئي أو الكمي للأشغال، يمنح البنك للمكتب قروضا تسمى تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة لتفادي تأخر الدفع من طرف الإدارة المعنية بالأشغال.

– **منح كفالات لصالح المقاولين:** تمنح هذه الكفالات من طرف البنك للمكتبين في الصفقة وذلك لضمانه أم السلطات العمومية، وتمنح عادة هذه الكفالات لمواجهة أربع حالات ممكنة: كفالة الدخول إلى المناقصة، كفالة التنفيذ، كفالة اقتطاع الضمان وأخيرا كفالة التسبيق.

✓ **كفالة الدخول إلى المناقصة:** وتعطى هذه الكفالة من طرف البنك لتفادي قيام الزبون الذي فاز بالمناقصة بتقديم نقود سائلة إلى الإدارة المعنية كتعويض إذا انسحب من المشروع، وبمجرد أن يعطي البنك هذه الكفالة يسقط عن الزبون دفع الكفالة نقدا.

✓ **كفالة حسن التنفيذ:** وتمنح هذه الكفالة من طرف البنك لتفادي قيام الزبون بتقديم النقود كضمان لحسن تنفيذ الصفقة وفق المقاييس المناسبة.

✓ **كفالة اقتطاع الضمان:** عند انتهاء إنجاز المشروع، عادة ما تقتطع لإدارة صاحبة المشروع نسبة من مبلغ الصفقة وتحتفظ بها لمدة معينة كضمان. وحتى يتفادى الزبون تجميد هذه النسبة، ويمكنه بالتالي الاستفادة منها فورا، يقدم له البنك كفالة اقتطاع الضمان، ويقوم بدفعها فعليا إذا ظهرت نقائص في الإنجاز أثناء فترة الضمان.

✓ **كفالة التسبيق:** في بعض الحالات، تقوم الإدارات صاحبة المشروع بتقديم تسبيق للمقاولين الفائزين بالصفقة، ولا يمكن أن تمنح هذا التسبيق إلا إذا حصلت على كفالة التسبيق من طرف أحد البنوك.<sup>1</sup>

د. القروض بالالتزام (بالتوقيع):

وهو الالتزام المقدم من طرف البنك بالدفع لحساب المدين إذا كان هذا الأخير في حالة عجز عن الدفع، ما يميز هذا النوع من الإعتمادات أن منح القرض لا ينتج عنه أي تدفق صادر للأموال بل يتدخل البنك كطرف

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 64-65

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ثالث بتوقيع وثيقة متعهدا من خلالها ضمان زبونه أمام متعاملي هذا الأخير، وتسمى الوثيقة التي يقدمها البنك للمتعاملين مع زبونه بالضمان أو الكفالة الموجهة في إطار مديني الضرائب، الصفقات العمومية والسوق الأجنبي. والتي لا يقوم البنك بإمضائه قبل التأكد من توفر الملاءة المالية لزبونه<sup>1</sup>، ونميز في هذا النوع من القروض الأشكال الثلاثة التالية:

- الضمان الاحتياطي: هو عبارة عن تعيد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية، وبالتالي في هذا التزام يتعهد من خلاله البنك بضمان تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية.
- الكفالة: تعبر عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المؤسسة في حالة عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، ويحدد في هذا الإلتزام مدة الكفالة ومبلغها.
- القبول: يقوم البنك في هذا النوع من القروض بالإلتزام بتسديد ديون المؤسسة، ويمكن أن يشمل هذا النوع من القروض النوعين التاليين:
  - ✓ القبول المقدم في عمليات التجارة الخارجية .
  - ✓ القبول المقدم لضمان ملاءة المؤسسة والذي يعفيها من تقديم الضمانات .

### هـ. قروض تعبئة ديون العملاء:

وتشمل القروض التي يقدمها البنك للمؤسسة لتعبئة ديونها لدى العملاء في الأنواع التالية:

- الخصم التجاري: يمثل الخصم التجاري أحد أشكال القروض التي يمنحها البنك لعملائه ويتمثل في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ استحقاقها ويحل محل هذا العميل إلى غاية تاريخ استحقاقها، وتعتبر عملية الخصم هنا قرض من طرف البنك لحامل الورقة مقابل حصول البنك على سعر الخصم.
- عملية تحويل الفاتورة: تعتبر آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة تكون في غالب الأحيان مؤسسة قرض، بشراء الديون التي يملكها المصدر على الطرف الأجنبي، وحيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين فيه بذلك تحل محل المصدر وتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد مقابل حصولها على عمولة تكون مرتفعة نسبيا (تتحدد العمولة بنسبة معينة من رقم أعمال عملية التصدير)، وتسمح عملية تحويل الفاتورة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصدرة ب:
  - ✓ تحسين الخزينة النقدية للمؤسسة.
  - ✓ تحويل الديون الأجلة إلى سيولة جاهزة.

<sup>1</sup> أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص7

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- ✓ تخفيف أعباء التسيير المالي والمحاسبي والإداري لمختلف الزبائن .
- القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير: تقترن هذه القروض بعملية الخروج الفعلي للسلع من المكان الجمركي للبلد المصدر، وسميت بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك، وتخص هذه القروض تلك الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجالاً للتسديد لا يزيد عن 18 شهراً كحد أقصى، وهنا يشترط البنك تقديم بعض المعلومات والتي تخص:
  - ✓ مبلغ الدين
  - ✓ طبيعة ونوع البضاعة المصدرة
  - ✓ اسم المشتري وبلده الأصلي
  - ✓ تاريخ التسليم وكذلك تاريخ المرور بالجمارك
  - ✓ تاريخ التسوية المالية للعملية التجارية
- التسبيقات بالعملة الصعبة: في حالة قيام المؤسسة بعمليات التصدير يمكنها أن تطلب من البنك القيام بتقديم تسبيق بالعملة الصعبة، الذي يمكنها من تغذية خزينتها بعد التنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية، وتقوم المؤسسة بتسديد هذا المبلغ بالعملة الصعبة بعد تحصيلها لديونها من زبائنها الأجانب في تاريخ الاستحقاق.
- ونشير هنا إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المؤسسة المصدرة والمؤسسة المستوردة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تستفيد المؤسسة المصدرة من هذه التسبيقات ما لم تقم بالإرسال الفعلي لصادراتها إلى الزبون الأجنبي.

## 2. صيغ التمويل البنكي الموجهة لنشاطات الإستثمارات

على خلاف الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل دورة الاستغلال، تحتاج هذه المؤسسات إلى الموارد المالية لتمويل دورة الاستثمارات سواء في بدايات نشاطها أو في مراحل توسعها وتطورها. وفي هذا الإطار ومن أجل تغطية هذه الاحتياجات، توفر البنوك نوع من القروض الموجهة أساسا لتمويل استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تقسيم هذه القروض حسب المدة إلى قروض طويلة الأجل وقروض متوسطة الأجل.

### أ. القروض متوسطة الأجل:

تتراوح آجال القروض متوسطة الأجل بين سنة وسبع سنوات، وهي تمنح بغرض تمويل الأنشطة الاستثمارية، ونظرا لطول مدتها فإن البنك يكون معرض لخطر تجميد الأموال، إضافة إلى المخاطر الأخرى المتممة باحتمالات عدم السداد، ويمكن أن نميز بين نوعين للقروض متوسطة الأجل:

- قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة: وهي تلك القروض التي يمكن للبنك المقرض أن يقوم بإعادة خصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وبالتالي تجنب خطر عدم التسديد.
  - قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتعبئة: وهذا النوع من القرض لا يعطي للبنك إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسات مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وهو ما يجعل البنك مجبرا على انتظار مدة سداد القرض، وبالتالي احتمالات وقوع المخاطر تكون أكبر، الشيء الذي يجعل من الدراسة الجيدة لملف القرض ضرورية في ظل هذا النوع من القروض
- ب. القروض الطويلة الأجل:

تهدف المؤسسة من خلال اللجوء إلى استعمال هذا النوع من القروض إلى تمويل الاستثمارات التي تمتد على فترة زمنية طويلة، وتتميز هذه الاستثمارات بارتفاع تكلفتها، وعملية تحصيل إيرادات الاستثمار يكون على مدة طويلة، لهذا فالقروض طويلة الأجل تأتي لتلبية هذا النوع من الاحتياجات، حيث أنها تفوق مدة 07 سنوات لتصل حتى 20 سنة، وهي موجهة أساسا لتمويل الإستثمارات الضخمة.

و نظرا لطبيعة هذه القروض وما تنطوي عليه من مخاطر عالية جراء قيام البنك بتجميد أمواله لفترة طويلة، فإن البحث عن الآليات والوسائل الكفيلة بالحد من هذه المخاطر يبقى من الاهتمامات الكبرى لدى

البنوك، ومن بين الخيارات المتاحة في هذا المجال أمام البنوك اشتراك عدة مؤسسات مالية في تمويل واحد، أو القيام بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل البدء في عملية التمويل<sup>1</sup>.

### 3. قروض تمويل التجارة الخارجية

ترتبط عمليات التمويل للتجارة الخارجية بطبيعة النشاطات المراد تمويلها، ولذلك تصنف عمليات التمويل إلى عمليات قصيرة الأجل وعمليات متوسطة وطويلة الأجل.

#### أ. التمويل قصير الأجل لعمليات التجارة الخارجية

يستعمل التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل العمليات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، ولأجل تسهيل هذه العمليات والعمل على توسيع حركة التجارة الخارجية يسمح النظام البنكي باللجوء إلى عدة أنواع مختلفة من التمويل تتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل الممكنة في أقل وقت ممكن وبدون عراقيل.

وفي هذا الإطار يمكن للمؤسسات استعمال نوعين رئيسيين من أدوات التمويل المستعملة في التجارة الخارجية وهما كالآتي:

– **الإعتماد المستندي:** هو آلية ترتيبات يصدرها المصرف فاتح الإعتماد بناء على طلب المتعامل معه وفقا لتعليماته، يتعهد البنك بموجبها بأن يدفع لأمر المستفيد (البائع) مبلغا معيناً من المال في غضون مدة محددة (أي لغاية انتهاء صلاحية الإعتماد) مقابل قيام المستفيد بتنفيذ شروط وتعليمات معينة تتعلق بالبضاعة موضوع البيع مثلا أو أي موضوع آخر تم فتح اعتماد من أجله وتسليم مستندات معينة مطابقة للشروط المبينة في خطاب الإعتماد ومن هنا جاءت الصفة مستندي<sup>2</sup>.

كما أن الإعتماد المستندي هو عقد يفتحه المصرف بناء على طلب العميل الأمر يلتزم بمقتضاه إذا كان الإعتماد قطعيا أو غير قطعي ولم يلغى أو يعدل بالوفاء أو قبول أو خصم الكمبيالات المسحوبة عليه أو على العميل الأمر أو على الغير من المستفيد، متى قدم له مستندات مطابقة للاعتماد مع حيازته لهذه المستندات بصفته دائما مرتهنا<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 79-80

<sup>2</sup> زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار النشر، الطبعة 03، عمان، 2006، ص 150

<sup>3</sup> أكرم إبراهيم حمدان الزغبى، مسؤولية المصرف في الإعتماد المستندي، دار وائل للنشر، الطبعة 01، عمان، 2000، ص 14

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ويلاحظ أن عملية الإعتماد المستندي تشمل أربعة أطراف أساسية (المستورد، بنك المستورد، المصدر، بنك المصدر)، وتتم هذه العملية من خلال الإجراءات التالية:

- ✓ إبرام الاتفاق بين المستورد والمصدر الذي يتعين عليه إرسال المشتريات والمستندات إلى المستورد.
- ✓ طلب المستورد من البنك فتح الإعتماد المستندي.
- ✓ التسديد الفعلي لديون المستورد لصالح البنك الذي يمثل المصدر.
- ✓ قيام البنك الممثل للمصدر بجعل حساب هذا الأخير دائنا.

حيث هناك ثلاثة أنواع رئيسية للإعتماد المستندي:

✓ **الإعتماد المستندي القابل للإلغاء:** يظهر من خلال التسمية لهذا النوع من الإعتماد المستندي إلى أنه قابل للإلغاء في أي لحظة من طرف بنك المستورد، وبالتالي لا يمثل هذا الإعتماد ضمانا كافيا لتسوية ديون المستورد تجاه المصدر، وهذه السلبيات تجعل من الإعتماد المستندي القابل للإلغاء نادر الاستعمال.

✓ **الإعتماد المستندي غير القابل للإلغاء:** يتمثل الإعتماد المستندي غير القابل للإلغاء في تلك الآلية التي بموجبها يتعهد بنك المستورد بتسوية ديون هذا الأخير تجاه المصدر، وهو غير قابل للإلغاء لأن بنك المستورد لا يمكن أن يتراجع عن تعهده بالتسديد ما لم يتحصل على موافقة كل الأطراف.

✓ **الإعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد:** وهو ذلك النوع من الإعتماد المستندي الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط، بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول تسوية الدين الناشئ عن تصدير البضاعة، ونظرا لما يقدمه هذا النوع من الإعتماد المستندي من ضمانات كافية فيه يعتبر من بين الآليات الأكثر استخداما في تمويل عمليات التجارة الخارجية<sup>1</sup>

### – التحصيل المستندي

التحصيل المستندي هو أن يقوم البنك باستلام المستندات التي تثبت ملكية البضاعة من البائع، ثم يرسلها إلى فرعه أو مراسله في جهة وصول البضاعة، لمطالبة المشتري بقيمتها ثم تسليمهم المستندات بعد سداد تلك القيمة، ليتسنى له أن يتسلم البضاعة من ناقلها بواسطة تلك المستندات<sup>2</sup>

ويتم التنفيذ النهائي للعملية المالية للتحصيل المستندي وفق إحدى الصيغ التالية:

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ص 119

<sup>2</sup> عاطف جابر وطه عبد الحكيم، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، د.ط، الإسكندرية، 2008، ص 184

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

✓ **المستندات مقابل الدفع:** وهنا يقوم المستورد أو البنك الذي يمثله باستلام المستندات بعد التسديد الفعلي نقدا لمبلغ البضائع المستوردة.

✓ **المستندات مقابل القبول:** وهنا يتم تسليم المستندات إلى المستورد بعد قبوله الكمبيالة المسحوبة عليه.

✓ **المستندات مقابل القبول والضمان الاحتياطي:** في هذه الصيغة يطلب المصدر ضمانات أكثر، حيث يطلب الضمان الاحتياطي لبنك المستورد بالتعهد على التسديد لديون المستورد في حالة عدم قيام هذا الأخير بالوفاء بالتزاماته، في آجال الاستحقاق

وهنا يتعهد البنك بالتسديد لديون المستورد في حالة عدم الوفاء بالتزاماته، بعد قبول هذا الأخير للكمبيالة المسحوبة عليه المرسلة من طرف المصدر عن طريق البنك الذي يمثله إلى البنك الممثل للمستورد مع جميع المستندات والوثائق.

### التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية

تقوم الأنظمة البنكية بتنوع وسائل تدخلها في تمويل التجارة الخارجية، عبر الاهتمام بتمويل تلك العمليات التجارية التي تتجاوز مدة تسويتها 18 شهرا، ويمكن تصنيف مختلف هذه الوسائل المتعلقة بالتمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية في الأدوات الثلاثة التالية:

– **قرض المشتري:** يعبر عن الآلية التي يقوم بموجبها البنك بتقديم قرض للمستورد، وهو ما سيسمح له بتسديد التزاماته تجاه المصدر نقدا، ويقوم المصدر بدور الوسيط في المفاوضات بين المستورد والبنوك المعنية بغرض إتمام عملية القرض، ويستفيد كلا من الطرفين من هذا القرض فيما يلي:

✓ يستفيد المصدر من الحصول على ديونه تجاه المستورد نقدا؛

✓ يستفيد المستورد من الحصول على المشتريات نتيجة التسهيلات الممنوحة والتي تتجاوز مدة 18 شهرا، وهذا في تلك الصفقات الكبيرة التي لا يمكن تمويلها بالأموال الخاصة.

– **قرض المورد:** على خلاف قرض المشتري الذي يمول مشتريات المستورد، فإن قرض المورد الذي يمنحه البنك يهدف إلى تمويل الصادرات التي يعطي فيها المصدر للمستورد الأجنبي مهلة لتسديد ما عليه من التزامات، هذا ويختلف قرض المورد عن قرض المشتري فيما يلي:

✓ يمنح قرض المورد بعد منح المصدر مهلة للمستورد الأجنبي لتسديد ديونه.

✓ يتطلب قرض المورد إبرام عقد واحد بين البنك والمصدر.

✓ يتطلب منح قرض المورد قبول المستورد الأجنبي للكمبيالة المسحوبة عليه، والتي هي قابلة للخصم وإعادة الخصم لدى الهيئات المالية المختصة.

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

✓ يلائم أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لانخفاض قيمة عملياتها التجارية  
- التمويل الجزافي: هو عملية خصم الأوراق التجارية، فهو آلية يمكن من خلالها تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة، ويفقد هنا المشتري هذه النوع من الديون الحق في متابعة المصدر أو الأشخاص الموقعين على الورقة التجارية، وهو ما يجعل من المشتري لهذه الأوراق التجارية يطبق معدل فائدة مرتفع نسبيا بما يتماشى مع طبيعة الخطر المتعلق بتحصيل قيمة الورقة التجارية في آجال استحقاقها.

ويمنح التمويل الجزافي للمصدر الاستفادة من المزايا التالية:

- ✓ تغذية خزينة المؤسسة بتحصيل قيمة المبيعات نقدا.
- ✓ تقليص الأعباء المتعلقة بإدارة العملاء.
- ✓ تجنب مخاطر تغير أسعار الصرف بين تاريخ تنفيذ الصفقة وتاريخ التسوية المالية.

### المطلب الثاني: التقنيات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في ظل التحولات العميقة التي تعرفها الاقتصاد نتيجة الضغوطات الداخلية والخارجية المفروضة على المؤسسات ومحدودية القدرات التمويلية للآليات الكلاسيكية، عجل بظهور بدائل وآليات تمويل مستحدثة لتحل محل الآليات التقليدية ولتتماشى مع المتطلبات والاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

### أولاً: التأجير التمويلي

يعتبر التأجير التمويلي من أحد الأساليب الحديثة التي تستخدمها البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن هذه التقنية تساهم في توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات.

#### 1. تعريف التأجير التمويلي

تعددت المصطلحات بخصوص هذه التقنية (التأجير التمويلي) بحسب منشئها فقد عرفت في النظام الانجلوسكسوني بـ "finance lease" أو "leasing" وانتقلت إلى الدول الأوروبية وعرفت بمصطلح "Financement location" في بلجيكا، وانتشرت في فرنسا باسم "crédit-bail" وتبنتها بعض التشريعات العربية مثل الأردن

ومصر بمصطلح التأجير التمويلي، وفي الجزائر عرفت بمصطلح "الإعتماد الإيجاري" بموجب الأمر رقم 96-1.09

وعرفت بعدة مصطلحات أخرى كالقرض الإيجاري، الائتمان الإيجاري، التأجير الرأسمالي، الكراء الإيجاري، التمويل التأجيري، الإجارة مع الوعد بالتملك.

عرف القانون الجزائري التأجير التمويلي أنه "عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصاً طبيعيين كانوا أم معنويين تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة".<sup>2</sup>

## 2. أطراف عقد التأجير التمويلي:

للتأجير التمويلي ثلاث أطراف تشارك في العملية التمويلية وهي:

- المؤجر: هو المؤسسة أو الشركة المالية التي تتولى شراء الأصول الإنتاجية لحسابها لتؤجرها للمستفيد
- المستأجر: وهو الشخص أو المشروع الباحث عن التمويل ويطلق عليه المشروع المستفيد<sup>3</sup>.
- المورد: وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي وقع عليه الاختيار لتوريد المأجور، والذي ينقله إلى المستأجر

## 3. أشكال التمويل التأجيري:

تختلف أشكال التمويل التأجيري باختلاف مدة ومصير عقد الائتمان في نهاية المدة، ولا يمس هذا التمييز بين مختلف أشكال الفن المالي بالخصائص الجوهرية المرتبطة بالطبيعة التمويلية، نوعية وموضوع السلع محل الائتمان ويمكن ذكر بعض أشكال التمويل التأجيري فيما يلي:

<sup>1</sup>شلغوم رحيمة، ضمانات القروض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2014-2015، ص 72.

<sup>2</sup>معرج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، 2013، ص 53

<sup>3</sup>وليد علي ماهر، عقد التأجير التمويلي (دراسة مقارنة)، مركز الدراسات للنشر والتوزيع، الطبعة 01، مصر، 2018، ص 10.

أ. التأجير التشغيلي:

في هذا النوع من التأجير يستخدم المستأجر الأصل خلال مدة زمنية قصيرة مقارنة بالعمر الإنتاجي له، لهذا فإن ملكية الأصل تبقى في حوزة الجهة المؤجرة، بمعنى انه هناك فصل كامل بين ملكية الأصل الفعلية واستعمال المؤجر للأصل.

ويكون هذا التأجير مرفقا بتقديم خدمات أخرى، أي ما يعرف باستئجار الخدمات، فهنا تكون المؤسسة المؤجرة هي نفسها منتج الأصل محل الاهتمام كالآلات والمعدات وتحمل مسؤولية الصيانة وتوريد قطع الغيار للمؤسسة المستأجرة.

والملاحظ أن الأصل لا يتم إهلاكه بالكامل لأن فترة التأجير عادة ما تكون اقل من العمر الإنتاجي للأصل وبطبيعة الحال لا يعتمد المؤجر على إيراده من إيجارات الفترة في تكوين أرباحه، بل يتجه إلى إعادة تأجير الأصل أو بيعه بعد استعادته من المؤسسة المستأجرة في نهاية فترة التأجير لذا نجد أن إجمالي أقساط الاستئجار لا تساوي تكلفة الأصل محل التأجير<sup>1</sup>

فترة عقد التأجير > العمر الإنتاجي للأصل.

ب. التأجير التمويلي:

فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التأجير التشغيلي، والمؤسسة المستأجرة هي التي تقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي تقوم المؤسسة المؤجرة بشرائه، وتحفظ هذه الأخيرة بحق ملكية الأصل الرأسمالي<sup>2</sup>، ويكون للمؤجر في نهاية مدة العقد أن يختار بين أحد البدائل التالية:<sup>3</sup>

- شراء الأصل المؤجر نظير ثمن متفق عليه مع مراعاة ما سبق سداه من قبل المؤسسة المستأجرة إلى المؤسسة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد.
- تحديد عقد الإيجار بشروط جديدة يتم الاتفاق عليها بين المؤسستين المؤجرة والمستأجرة مع الأخذ بعين الاعتبار تقادم الأصل المؤجر.
- إرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

<sup>1</sup> محمد كمال، خليل حمزاوي، إقتصاديات الإئتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة 02، مصر، 2000، ص 423

<sup>2</sup> سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الشعاع الفنية، د.ط، مصر، 2000، ص 80

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص 81

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ومن خصائص التمويل التأجيري أن مجموع القيمة الحالية لأقساط الإيجار المدفوعة خلال مدة التعاقد أكبر من قيمة شراء الأصل من المؤجر لأن المؤسسة تضع أقساط الإيجار على أساس استفادة تكلفة تمويلها للأصل المؤجر آخذة بعين الاعتبار وضع هامش ربح يكفي لاستمرار نشاطها.

### ج. البيع ثم الاستئجار

في هذه الحالة تقوم المؤسسة ببيع إحدى أصولها إلى مؤسسة مالية ولتكون بنك مثلاً، وفي نفس الوقت توقع معها اتفاقية لاستئجار هذا الأصل خلال فترة زمنية معينة حسب شروط العقد، ويحق للمؤسسة المؤجرة أن تسترد الأصل عند إنهاء عقد الإيجار.

إن العملية المتبعة في دفع الإيجار تشبه عملية تسديد القرض المرهون بعقار، ففي الحالة الأولى تدفع المؤسسة المستأجرة إلى المؤسسة المؤجرة أقساطاً متساوية في أوقات متتالية تساوي في مجموعها قيمة شراء الأصل بالكامل بالإضافة إلى عائد معين على الاستثمار للمؤسسة، وفي الحالة الثانية تسدد المؤسسة المقرضة القرض على دفعات متساوية في فترات متتالية بمقدار يكفي لاستهلاك القرض بالإضافة إلى عائد مناسب للقرض.<sup>1</sup>

### د. التأجير الرفعي

في هذا النوع من التأجير وضع المستأجر لا يختلف كثيراً عن الصيغ السابقة، فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد.

أما بالنسبة للمؤجر فهو يقوم في هذه الحالة بتمويل هذا الأصل بالأموال المملوكة بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بواسطة أموال مقترضة وفي هذه الحالة فإن الأصل يعتبر كرهن لقيمة القرض وللتأكيد على ذلك فإن عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر والمستأجر رغم أن المؤجر هو المقرض الحقيقي، أما المستأجر هو الذي يستعمل الأصل يوقع بصفته ضامناً للسداد، ويتبين أن هذا النوع من التأجير عادة ما يكون في الأصول الثابتة المرتفعة القيمة<sup>2</sup>

<sup>1</sup> نفس المرجع، ص 84

<sup>2</sup> بولعيد بلوج، تأجير الأصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجمع الأعمال: الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 8-9 أبريل 2002، ص ص 12، 13.

### ثانياً: رأسمال المخاطر كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر مؤسسات رأسمال المخاطر أحد البدائل التمويلية المستحدثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعد في الاقتصاديات المعاصرة من أهم وسائل الدعم المالي والفني للمؤسسات الجديدة.

#### 1. تعريف رأسمال المخاطر

هو عبارة عن أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الإستثمارية بواسطة شركات تدعى رأس المال المخاطر، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل المصرفي بل تقوم على أساس المشاركة، حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه، وبذلك فهو يخاطر بأمواله، ولهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات في هذا المجال، حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظراً لعد توفر الضمانات.

في هذه التقنية يتحمل المخاطر (المستثمر) كلياً أو جزئياً الخسارة في حالة فشل المشروع الممول، ومن أجل التخفيف من حدة المخاطر فإن المخاطر لا يكتفي بتقديم النقد فحسب بل يساهم في إدارة المؤسسة بما يحقق تطورها ونجاحها<sup>1</sup>، وقد يسمى أيضاً الرأسمال الجريء والرأسمال المغامر، وبالفرنسية *capital de développement* وبالانجليزية يسمى *venture capital* ويعرف رأس المال المخاطر بأنه: "أحد أشكال تمويل المؤسسات تقدم فيه مؤسسة للأعمال جزء من حق ملكية وإدارة المؤسسة مقابل رأس المال في نطاق فترة زمنية محددة، تتراوح عادة من 3 إلى 05 سنوات وقد تمتد إلى 7 سنوات"<sup>2</sup>.

أما مؤسسات رأسمال المخاطر فهي عبارة عن شركات تقوم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتقنية معينة، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل البنكي، بل تقوم على أساس المشاركة، حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه، وبذلك فهو يخاطر بأمواله ولهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات

<sup>1</sup> حسين رحيم، التجديد التكنولوجي كمدخل إستراتيجي لدعم القدرة التنافسية للمؤسسة الجزائرية، حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحولات المحيط، جامعة بسكرة، 29-30 أكتوبر، 2002، ص 53.

<sup>2</sup> صحراوي مقلاتي، التمويل برأس المال المخاطر منظور إسلامي، ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر: "المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"،

يومي 31 ماي، 03 جويلية 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الإمارات، ص 12

في هذا المجال فدور مؤسسات رأس المال المخاطر لا يقتصر على تمويل مرحلة الإنشاء فحسب بل يمتد أيضا إلى مرحلة التجديد والتوسع والنمو.<sup>1</sup>

## 2. أنماط تمويلات مؤسسات رأسمال المخاطر

تمول مؤسسات رأسمال المخاطر المؤسسات الناشئة والتي تنمو بطريقة أسرع من المؤسسات المنشأة، وعمليات التمويل التي تقوم بها مؤسسات رأسمال المخاطر تختلف حسب المرحلة الموجودة فيها المؤسسة، ويمكن إيجاز هذه المراحل في ثلاث نقاط أساسية:<sup>2</sup>

– **تمويل المرحلة المبكرة:** تهدف مؤسسات رأسمال المخاطر إلى تمويل بحوث التنمية والتطوير للمشروعات والمؤسسات الجديدة قبل بدء النشاط الإنتاجي وإلى تمويل إنشاء مؤسسات جديدة وحيث لا يتوافر للمستثمر الموارد المالية الكافية.

– **مرحلة التمويل اللاحقة:** في هذه المرحلة يتم تمويل وتطوير المؤسسات القائمة والتي تحتاج إلى متطلبات المساعدة تمويلية خاصة وتقدم آفاق نمو جذابة، ويتضمن ذلك توقيير التمويل لأغراض التوسع والنمو على الدخول في أسواق جديدة.

– **تمويل الحالات الخاصة:** في هذه المرحلة يمول احتياجات خاصة لمؤسسات ناضجة والتي تكون غالبا أجزاء من مؤسسات ناضجة ويتضمن ذلك تمويل شراء حصص الملكية والسيطرة على شركات قائمة إضافة إلى تمويل المؤسسات ذات الأداء الضعيف وتتوافر على فرص واضحة للتحسن والتطور.

أما بالنسبة للأطراف التمويلية في رأسمال المخاطر فتتمثل في المستثمرين، سواء كانوا سلطات عمومية أو خواص، والطرف الثاني هم مؤسسات رأس مال المخاطر بصفتها الممول، أما الطرف الثالث فهم المشاريع الناشئة والمستفيدة والمستهدفة من التمويل، إضافة إلى أنه في بعض الحالات تستلزم وجود طرف آخر يساهم في العملية التمويلية عند الحاجة، وهم المستأنفون.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> لبريش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 05، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2007، ص07.

<sup>2</sup> رويينة عبد السميع، حجازي إسماعيل، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات رأسمال المخاطر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي: "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، يومي 17-18 أبريل 2006، إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 310.

<sup>3</sup> محمد سبتي، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة (دراسة حالة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009، ص ص 69-82.

### ثالثاً: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

لقد نشأت البنوك الإسلامية وانتشرت في العالم الإسلامي وغير الإسلامي استجابة لتطلعات الأفراد التي رأت في توظيف الأموال وفق الشريعة الإسلامية كأحد المطالب التي تتسجم مع عقيدتنا وتخدم أهدافنا.

#### 1. تعريف البنوك الإسلامية

عرف اتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة من المادة الخامسة بأنه يقصد بالبنوك الإسلامية، تلك البنوك أو المؤسسات التي تنص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً، ويقصد بالمصارف أو البنوك الإسلامية كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية بوصفه تعاملًا محرماً شرعاً؛<sup>1</sup>

#### 2. التمويل الإسلامي:

يتمثل التمويل الإسلامي في تقديم خدمات مالية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يشجع التمويل الإسلامي أطراف المعاملة المالية على تقاسم المخاطر والأرباح، ويشهد التمويل الإسلامي نمواً متسارعاً كونه يمتلك العديد من المقومات التي تحقق له الأمن والأمان وتقليل المخاطر.<sup>2</sup> كما أن التمويل الإسلامي يعتمد على مجموعة من الأسس هي: تحريم الفائدة، حرية التعاقد، التيسير ورفع الحرج، تقاسم الربح والخسارة، التركيز على النشاط الحقيقي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بن عزة إكرام وبلدغم فتحي، أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة ومعالجة المشكلات الاقتصادية، دراسة تحليلية على

مصرف السلام والبركة في الجزائر، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد 16 مكرر، الجزائر، جانفي 2019، ص 34

<sup>2</sup> العابد برينيس شريفة، دور التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، عرض تجربتي ماليزيا وباكستان، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، أوت 2019، ص 180

<sup>3</sup> بواحمد صافية، بن قدور أشواق، دور التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية - التمويل الأصغر في السودان نموذجاً-، مجلة

التحليل والاستشراف الاقتصادي، المجلد 3، العدد 2، 2022، ص 85

### 3. أساليب التمويل الإسلامي:

يحمل الفقه الإسلامي العديد من صيغ التمويل لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اختلاف أنواع إحتياجاتهم بعيدا عن الربا المحرم شرعا، وفيما يلي بعض الأدوات التمويلية والتي يمكن استخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:<sup>1</sup>

#### أ. أساليب التمويل الإسلامي القائمة على المشاركات

تعرف المشاركة على أنها: "عقد من عقود الاستثمار يتم بمقتضاه الاشتراك في الأموال لاستثمارها وتقليبها في الأنشطة المتنوعة، بحيث يساهم كل طرف بحصة في رأس المال، ولا شك في أن هذا النوع من الصيغ الاستثمارية هام جدا.<sup>2</sup>

#### – المضاربة

المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض، أي التنقل للتجارة، وتسمى أيضا قراضا من قرض أي قطع جزء من المال للعامل أو قطع جزء من الربح.<sup>3</sup>

المضاربة هي اتفاق بين طرفين بحيث يقدم أحدهما المال ويقدم الآخر العمل أو الجهد في استثمار المال بالتجارة أو غيرها من الأنشطة المباحة شرعا، فيسمى الأول رب المال والثاني رب العمل أو المضارب، والربح يوزع بينهما حسب الاتفاق، أما في حالة الخسارة فيتحملها رب المال وحده، ولا يتحمل المضارب سوى

<sup>1</sup> بييري محمد أمين، موازين عبد المجيد، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني: "إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، يومي 06 و07 ديسمبر 2017، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ص 12

<sup>2</sup> عقبة عبد اللاوي وآخرون، التمويل بالمشاركة وأثره على التوازن الآني في سوقي النقد والسلع والخدمات، تدخل ضمن المحور الأول: محور إدارة الأعمال والاقتصاد، النقطة الفرعية: التمويل الإسلامي مدخل اقتصادي مستقل، مؤتمر الشارقة الدولي الأول في التمويل الإسلامي، 5-6 نوفمبر 2014، جامعة الشارقة، مركز الشارقة الإسلامي للدراسات والبحوث المالية الإسلامية، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2014، ص 5

<sup>3</sup> زكري بوحسان، المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة -دراسة حالة-، أطروحة دكتوراه مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، علوم مالية ومحاسبة، تخصص مالية وبنوك إسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعربريج، الجزائر، 2022-2023، ص 11

ضياح جهده ووقته، أما إذا كانت النتيجة لا ربح ولا خسارة، فرب المال رأسماله ولا شيء للمضارب، وهناك نوعين للمضاربة: مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة.<sup>1</sup>

### – المشاركة

في المصارف الإسلامية يعني التمويل بالمشاركة "تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقا لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك، وتتقسم المشاركة بصفة عامة إلى المشاركة الدائمة، المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك والمشاركة المتتالية.<sup>2</sup>

### – صيغ التمويل الفلاحية

ترتكز هذه الصيغ على عنصر أساسي في مختلف العمليات التشاركية وهي الأرض.

✓ **المزراعة (المغارسة):** تقوم هذه الصيغة على عملية الزرع، فالمزراعة نوع شركة على كون الأراضي من طرف والعمل من طرف آخر أي أن تزرع الأراضي وتقسم الحاصلات بينهما، فالمزراعة هي شركة بين طرفين أحدهما مالك الأرض، الذي يقدمها إلى العامل وهو المزارع لزراعتها على أن يكون المحصول بينهما حسب الإتفاق.<sup>3</sup>

✓ **المساقاة:** تخص هذه الصيغة عملية السقي، فالمساقاة هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية (الرعاية) من طرف آخر، وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما. وشروط المساقاة كشروط المزارعة، وتكون الأشجار في المساقاة مكان الأرض في المزارعة، حيث يشترط تسليم الأشجار إلى العامل، وتكون حصة كل طرف جزء شائع من الثمار؛ وفي حالة فساد عقد المساقاة يكون الثمر كله لصاحب الأشجار، وللعامل أجر المثل على عمله.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل استراتيجي مالي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2012-2013، ص 122

<sup>2</sup> عقبة عبد اللاوي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 6

<sup>3</sup> زكري بوحسان، مرجع سبق ذكره، ص 15

<sup>4</sup> موسى مبارك خالد، مرجع سبق ذكره، ص 128

ب. أساليب التمويل الإسلامي القائمة على المعاوضات

حيث يأخذ الممول (البنك الإسلامي) صفة المشتري أو صفة البائع أو المؤجر، عوض صفة الشريك التي يأخذها في صيغ التمويل بالمشاركات، وتقوم هذه الصيغ على أساس المداينة، وتتمثل في المربحة للأمر بالشراء، السلم، الإستصناع والإجارة.<sup>1</sup>

- بيع المربحة للأمر بالشراء

بيع المربحة للأمر بالشراء هو أن يقوم من يريد شراء سلعة معينة بالطلب من البنك الإسلامي أن يشتريها له ويعدده بشرائها منه ببيع محدد، وبذلك يكون بيع المربحة للأمر بالشراء على ثلاثة مراحل: مرحلة الوعد بالشراء من طرف الأمر بالشراء، ثم مرحلة الشراء من طرف البنك من البائع الأول، ثم مرحلة إبرام عقد البيع بين البنك والأمر بالشراء، وغالبا ما يقترن بيع المربحة للأمر بالشراء بالبيع لأجل أو بالتقسيط، فيصبح بذلك صيغة من صيغ التمويل، فالبنك يمول الأمر بالشراء بقيمة السلعة حتى تاريخ استحقاق ثمن السلعة، سواء دفعة واحدة أو بالتقسيط على عدة دفعات، فإن كان الدفع حالا، فالعملية تصبح مجرد بيع ولا يأخذ صفة التمويل.<sup>2</sup>

- بيع السلم

بيع السلم هو أن يسلم عوضا حاضرا، في عوض موصوف في الذمة إلى أجل، أي أن السلم هو نوع من البيوع يدفع فيه المسلم (الطرف المشتري) المسلم (الثمن أو رأس المال) حالا إلى المسلم إليه (الطرف البائع)، على أن يكون المسلم فيه (المثمنون أو المبيع) موصوف في ذمة البائع إلى أجل متفق عليه، إذن فالسلم هو نوع من بيوع الأجل.<sup>3</sup>

- بيع الإستصناع

وصفة بيع الإستصناع أن يطلب المستصنع (المشتري) من الصانع (البائع) أن يصنع له شيئا (المصنوع) بمواصفات معينة مقابل ثمن محدد، قد يدفع معجلا كاملا أو مؤجلا كاملا أو مقسطا، وهذا من أهم الفروق بينه وبين عقد السلم، حيث يجب فيه تعجيل الثمن، بالإضافة إلى أن المصنوع في الإستصناع لا يجب

<sup>1</sup> موسى مبارك خالد، مرجع سبق ذكره، ص 129

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 130

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص 134

أن يكون متوفرا في الأسواق كالمسلم فيه في السلم، كما أن الإستصناع لا يكون إلا فيما يصنع، خلافا للسلم الذي يكون فيما يصنع وفي غيره.<sup>1</sup>

### – التمويل بالإجارة

يختلف عن الصيغ السابقة لأسلوب الهامش المعلوم في كون العقد الأول هو عقد إيجار وليس بيع، إلا أنه يدخل ضمن أسلوب الهامش المعلوم، حيث أن العائد يحدد سلفا في شكل أقساط الإجارة، ومن أكثر تصنيفات الإجارة ترددا لدى الفقهاء تصنيفها إلى نوعين: الإجارة على منافع الأعيان، والإجارة على العمل.<sup>2</sup>

### ج. أساليب التمويل الإسلامي القائمة على التبرعات

ومن أبرز صورها الوقف والزكاة، وهي مما يتميز به النظام الاقتصادي الإسلامي.

### – الوقف

المفهوم الإقتصادي للوقف هو تحويل الأموال عن الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع والإيرادات التي تستهلك في المستقبل، إجتماعيا أو فرديا.

فهو تخصيص مال في صورة رأسمال عامل، والإنفاق من عائدته في كل الخيرات التي يعود نفعها على أوجه البر المختلفة من إعانة الفقراء والمحتاجين أو نشر العلم أو المحافظة على الصحة، فهو عملية تحويل المدخرات إلى استثمارات منتجة تعمل على تحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية.<sup>3</sup>

### – الزكاة

تعد الزكاة ركنا من أركان الإسلام وعبادة مالية تلعب دورا كبيرا في إقتصادات الدول الإسلامية، فبالإضافة إلى دورها الاجتماعي المتمثل في الحد من الفقر والبطالة، فإن لها دورا اقتصاديا هاما يتمثل في تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي من خلال أثرها على البطالة والتضخم والتقلبات الاقتصادية والنمو الاقتصادي وإعادة التوزيع وزيادة التشغيل في الاقتصاد.

تعرف الزكاة في الاقتصاد الإسلامي بأنها فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسرا، وبصفة نهائية، وبدون أن يقابلها نفع معين تفرضها الدولة طبقا للمقدرة

<sup>1</sup> موسى مبارك خالد، مرجع سبق ذكره، ص 136

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 138

<sup>3</sup> عبد الله بن سليمان، دور التمويل الإسلامي في دعم المشروعات الصغيرة، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، المجلد 3، العدد 1، الأردن،

التكليفية للممول، وتستخدمها في تغطية المصاريف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الإسلامية.<sup>1</sup>

### – القرض الحسن

القرض الحسن يدخل في باب الرفق بالناس فهو أن يعطي شخص لآخر مالا، على أن يرده في وقت آخر دون زيادة، فالمقرض يأخذ منفعة المال مدة من الزمن ثم يرده إلى صاحبه، والمقرض يضحى بهذه المنفعة طلبا للثواب من الله تعالى.<sup>2</sup>

### د. صيغ أخرى للتمويل الإسلامي

### – بورصة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن تعريفها على أنها تلك السوق المخصصة لتداول أسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والآخذة في نمو رأسمالها وغير المؤهلة لدخول الأسواق الرئيسية التي تمول المشروعات الكبيرة أو الضخمة. أو هي تلك السوق المنظمة للأسهم العادية التي تركز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتميز بانخفاض الأعباء الإدارية كمبدأ يحكم عملها وعملياتها.<sup>3</sup>

كما يمكن إيجاز أهم المزايا بالنسبة للمؤسسات فيما يلي:<sup>4</sup>

- ✓ إتاحة الفرص لتوفير التمويل اللازم في النشاط بعيدا عن صعوبات التمويل المصرفي؛
- ✓ تتيح فرصة كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التوسع في مشروعاتهم؛
- ✓ تساهم في إغراء أصحاب الاقتصاديات العشوائية بالعمل ضمن الاقتصاد الشرعي؛
- ✓ يساعد قيد المؤسسة في البورصة على تقوية وضعها التفاوضي عند الاقتراض؛
- ✓ توفير فرصة لدخول مستثمرين استراتيجيين كشركاء مما يسمح بنقل وتحسين الخبرات والإدارة؛
- ✓ توفير إمكانية حدوث عمليات اندماج مع مؤسسات أخرى يهدف خلق كيانات أكبر وأكثر تنافسية؛

<sup>1</sup> عبد الله بن سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 164

<sup>2</sup> عبد الصمد سعودي، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم

العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021، ص ص 70-71

<sup>3</sup> كروش نور الدين، سوق الأوراق المالية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بورصة الجزائر)، مجلة الأكاديمية للدراسات

الاجتماعية والانسانية، مجلة دولية، سداسية، العدد 11، صادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، جانفي، 2014، ص 66

<sup>4</sup> خالد إدريس، فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة (دراسة استشرافية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم

الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2008-

2009، ص 90.

- ✓ تحديد قيمة عادلة للمؤسسة من خلال القيمة السوقية لأسهم المؤسسة في البورصة؛
- ✓ الرفع من كفاءة الإدارة المالية والتنظيمية للمؤسسة بسبب التزامات القيد في البورصة.

### – التمويل الجماعي

التمويل الجماعي عبارة عن آلية لتمويل مشاريع تسمح بجمع مبالغ مالية من مجموعة من الأفراد، تعرض هذه الصيغة أساليب وأدوات تلغي الوطاء الماليين التقليديين مثل البنوك، كما تسمح هذه الصيغة لكل فرد من أفراد المجتمع بإستثمار مبلغ مالي مع أعضاء آخرين بهدف تمويل مشروع معين، هذه الصيغة التمويلية لم يتجسد هدفها في تحقيق الربح فقط بل تسعى إلى مساعدة ودعم المستثمرين.<sup>1</sup>

فمن أهم أنواع التمويل الجماعي ما يلي:

- ✓ الهبة: وهي عبارة عن منح مساعدات إنسانية من طرف جماعة من الأفراد دون مقابل؛
- ✓ التمويل الجماعي مقابل: مكافئة يستعمل هذا النوع لتمويل المشاريع الثقافية والفنية؛
- ✓ القرض: إذ يتم هذا النوع من التمويل الجماعي بين الفرد طالب القرض وجماعة من الأفراد الذين يبحثون عن استثمار أموالهم مقابل فائدة تحدد نسبتها وفقا للعرض والطلب؛
- ✓ المشاركة في رأس المال: يسمح هذا النوع لجماعة من الأفراد بمشاركة مباشرة أو: غير مباشرة في رأسمال الشركات التي تبحث عن أساليب جديدة لتمويل مشاريعها؛
- ✓ الإنتاج المشترك: نجد مثل هذا التمويل أساسا في الفنون أو المنتج المشترك، ويتلقى بعد إستثماره على أجر مالي يتوقف على نجاح المنتجات الثقافية التي تم تمويلها، كما أن المستثمر من خلال هذا النوع يتخلى عن جزء من حقوقه للمستخدمين وموقع الإنتاج المشترك، كما يتم تحديد نسبة كل مساهم حسب مقدار مشاركته.

تتم عملية التمويل الجماعي بهدف دعم العديد من الأهداف، منها على سبيل المثال عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، صحافة الشارع، دعم الفنانين الذين يحتاجون للدعم من المعجبين بهم، دعم الحملات الانتخابية، تمويل الشركات الناشئة، الأفلام، المشاريع الصغيرة، أو إنشاء برامج مجانية.

### – الصكوك (الأوراق المالية) والمحافظ والصناديق الاستثمارية

أطلقت المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الصكوك الإسلامية اسم (صكوك الاستثمار) تميزها لها عن الأسهم وسندات القرض، وعرفت بأنها: وثائق متساوية القيمة

<sup>1</sup> خالد إدريس، مرجع سبق ذكره، ص 93

## الفصل الثاني: عموميات حول التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية أصول مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. وعرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بأنها: أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه.

فعلى سبيل المثال، قد ترغب شركة في تمويل شراء عقار من خلال إصدار صكوك إسلامية (يطلق عليها الشركة المتمولة)، بعد البحث إذا وجدت الشركة العقار وتفاوضت على السعر النهائي للشراء، تنشئ الشركة المتمولة شركة ذات غرض خاص (Special Purpose Vehicle)، تصدر الشركة ذات الغرض الخاص صكوك إجارة للمستثمرين بقيمة مبلغ الشراء وتحصل القيمة، تستخدم حصيلة هذه الأموال في سداد قيمة المبنى ونقل ملكيته إلى الشركة ذات الغرض الخاص.<sup>1</sup>


ولأن الصكوك الإسلامية تقوم على أصول، وتعتمد على وجود علاقة بين الأصل والتدفقات الناتج عنه، فقد وجدت أنواع كثيرة من الصكوك، نذكر منها:<sup>2</sup>

- صكوك الإجارة؛
- صكوك السلم؛
- صكوك الإستصناع؛
- صكوك المرابحة؛
- صكوك المشاركة؛
- صكوك المضاربة؛
- سندات الأعيان المؤجرة.

<sup>1</sup> عبد الكريم أحمد قندوز، المالية الإسلامية، صندوق النقد العربي، 2019، ص 156

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص 157

الشكل رقم 2-2: تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة

### خلاصة

تناول هذا الفصل مفاهيم أساسية عن البنوك وعملية التمويل، كذلك تقنيات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعرف البنك على أنه مؤسسة مالية يمكن تعريفه بالنظر إلى وظائفه بأنه وسيط مالي بين المقرضين والمقترضين ويولد الائتمان أو ما يطلق عليه القروض، مع القيام بها بربط هذه الأموال من الخدمات، أما التمويل فهو عملية تتم عن طريق الجهاز البنكي، وتتمثل في مختلف القروض التي يقدمها الجهاز البنكي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية إلى المؤسسات التي تكون في حاجة إليه إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسع استثماراتها أو لحل أزمة سيولة آنية تمر بها.

حيث يعتبر قرار التمويل واحد من أهم القرارات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما يحمله من صعوبات في البحث عن مصادرها التمويلية اللازمة من جهة وتخصيصها وتوزيعها على مختلف أوجه النشاطات في المؤسسة من جهة أخرى، ومن خلال هذا الفصل يمكن استنتاج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الحالي أمام جملة متنوعة من الوسائل التمويلية سواء التقليدية أو الحديثة.

وبالنظر إلى قلة مصادر التمويل التقليدية وكثرة المخاطر الناجمة عن استعمالها ظهرت صيغ تمويلية جديدة، لا تكون بديلة للمصادر التقليدية بقدر ما تكون مكملة لها وفق مزيج تمويلي يسمح لها بتخصيص مواردها ويمكنها من تجاوز صعوبات التمويل، ويتحدد هذا الأخير من خلال المفاضلة بين جميع البدائل التمويلية المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإختيار ما يتناسب مع حجم وطبيعة نشاطها مع مراعاة مراحل تطورها وقدرتها التنموية.

كما تتمثل مخاطر التمويل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة خطر السيولة أي احتمال عدم القدرة على الوفاء بالتزامات التسديد عند تاريخ الاستحقاق كما أنه يعبر عن احتمال التوقف عن الدفع، ومنه تهديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوقف نشاطها أو إفلاسها أو زوالها في بعض الحالات.

## الفصل الثالث

تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من طرف البنك الوطني الجزائري

-وكالة القالة-

## تمهيد

كغيره من المؤسسات المالية الوطنية، يؤكد البنك الوطني الجزائري على التزامه بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها محركا رئيسيا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، إذ يعمل البنك على تعزيز الشراكة مع الجهات الحكومية والهيئات المعنية بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما لتقديم مختلف الخدمات والتسهيلات البنكية التي تساعد هذه المؤسسات على الرقي والازدهار من خلال توفير قروض ميسرة وبشروط تمويلية مرنة، إضافة إلى برامج الإرشاد والتوجيه والمرافقة للمستثمرين الشباب.

وقد قسم هذا الفصل الى المباحث التالية:

- المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-
- المبحث الثاني: خطوات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-
- المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة لتمويل المؤسسات

ص و م

## المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري - وكالة القالة-

يعد البنك الوطني الجزائري من البنوك التجارية التي نشأت بعد الاستقلال كما يدل عليه اسمه، فهو بنك عمومي يختص في القيام بمختلف العمليات التجارية سواء في داخل الوطن أو خارجه

### المطلب الاول: مفهوم ونشأة البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الوطني الجزائري بنكا تجاريا، حيث تم إنشاؤه بحسب المرسوم رقم 66-78 مؤرخ في 13/06/1966 على شكل شركة وطنية تدير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري وكذا التشريع الذي يخص شركات التضامن ما لم يتعارض مع القانون الأساسي المنشئ لها، وتمت إعادة هيكلته في سنة 1982 وهذا بإنشاء بنك جديد متخصص ألا وهو " بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مهمته الأولى والأساسية هي التكفل بالتمويل وتطوير القطاع الفلاحي.

بتاريخ 12 جانفي 1988 تم اصدار القانون رقم 888-201 المتضمن توجيه المؤسسات الاقتصادية نحو التسيير الذاتي، كان له تأثيرات أكيدة على تنظيم ومهام البنك الوطني الجزائري منها:

- خروج الخزينة من التداولات المالية وعدم تركز توزيع الموارد من قبلها
- حرية المؤسسات في التوطين لدى البنوك.
- حرية البنك في أخذ قرارات تمويل المؤسسات.

بتاريخ 14 أفريل 1990 تم إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، الذي سمح بتغيير جذري للنظام البنكي بالتوافق مع التوجهات الاقتصادية الجديدة للبلاد. هذا القانون وضع أحكاما أساسية من بينها انتقال المؤسسات العمومية من التسيير الموجه إلى التسيير الذاتي.

يعتبر البنك الوطني الجزائري شخصا معنويا، يؤدي كمهنة اعتيادية كافة العمليات المتعلقة باستقطاب الموارد عمليات القروض بالإضافة إلى وضع وسائل الدفع وتسييرها تحت تصرف الزبائن، وبعد مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 05 سبتمبر 1995 كان أول بنك حاز على اعتماده في شهر جوان سنة 2009، ثم رفع رأسمال البنك الوطني الجزائري من 14.600 مليار دينار جزائري إلى 41.600 مليار دينار جزائري، وبعد تسع (في شهر جوان 2021)، تم رفع رأسمال البنك الوطني الجزائري من 41.600 مليار دينار جزائري إلى 150.000 مليار دينار جزائري وفي سنة 2020 تم إطلاق نشاط "الصيرفة الإسلامية"

كما يبرز البنك الوطني الجزائري كبنك جوارى بامتياز بمجموع 227 وكالة تشرف عليها 21 مديرية جهوية للاستغلال منتشرة عبر كافة التراب الوطني، ونظرا لكونه استثمر في رقمنة منتجاته وخدماته وتوسيع نطاق وسائل الدفع الرقمية تصدر البنك الوطني الجزائري من حيث عدد البطاقات الممنوحة مجانا على زبائنه،

### الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

وبغية تسهيل عملياته البنكية تم وضع 100 شبك أوتوماتيكي للبنك و171 آلي للأوراق النقدية. ومن بين أحد وكالاته نجد وكالة القالة التي تأخذ الرقم 812، الكائن مقرها بنهج الصحراء القالة ولاية الطارف والمسجلة بالمركز الوطني للسجل التجاري تحت رقم 00 ب 0012904 - 02/36 المعينة بقرار صادر عن الرئيس المدير العام للبنك، والتي تسعى جاهدة لتجسيد الأهداف العامة للبنك باعتبارها جزءا منه.


#### الجدول رقم 3-1: التركيبة البشرية للبنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-

العدد	المستوى الوظيفي
04	الإطارات
08	أعوان الإدارة

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرفالبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

الشكل رقم 3-1: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

من بين مختلف الأقسام والمصالح المكونة للوكالة ما يلي:<sup>1</sup>

1. المدير: هو المسؤول المباشر على الوكالة ومن بين مهامه:

- تأطير الإدارة؛
- دراسة التقارير والأعمال اليومية وتوقيع كل الوثائق التي تتطلب توقيع المدير؛
- توجيه نشاط المصالح المختلفة؛
- السهر على تطبيق القرارات القانونية والتنظيمية على مستوى الوكالة؛

<sup>1</sup>معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

- إستقبال طلبات القروض ودراستها ومناقشتها وإتخاذ القرارات بشأنها؛
- تحسين مكانة وسمعة الوكالة في الولاية.
- 2. سكريتاريا (الأمانة العامة): تمثلها السكرتيرة ومن بين مهامها
  - تنظيم وإدارة المواعيد الرسمية للمدير؛
  - إستقبال المكالمات الهاتفية والفاكس والرد عليها؛
  - كتابة التقارير؛
  - المحافظة على أسرار المكتب والمؤسسة كونها مكلفة بحفظ أمور المدير.
- 3. قسم FRONT OFFICE/ BACK OFFICE: يشرف عليها رئيس المصلحة يقوم بإدارة نشاطاتها والتنسيق بينها من بينها:
  - القيام بكل عمليات السحب والإيداعات والتحويلات النقدية مع البنك وباقي الوكالات؛
  - تحصيل جميع السندات سواء كانت شيكات أو كمبيالات واردة من الزبائن؛
  - القيام بمراجعة حسابات البنك سواء تعلق الأمر بحسابات الزبائن على شكل حسابات جارية، شيكات وحسابات الإدخار أو الحسابات الداخلية مع الرصيد الموجود بمديرية المحاسبة، ومعالجة الأخطار في حالة وقوعها، وتضم مجموعة من الأقسام وهي (قسم الصندوق، قسم التحويلات، قسم التحصيل، قسم المقاصة، قسم اليومية والإحصاءات والمراجعة).
- 4. المكلف بالمنازعات: التعهدات والمنازعات في حالة عدم تسديد القروض تقوم المصلحة بإعلام الزبون قبل المتابعة القانونية حيث تقوم بإشعار الزبون ثلاث مرات وفي المرة الأخيرة يمكن أن يحول إلى المحضر القضائي.
- 5. مصلحة القروض والتجارة الخارجية: تختص هذه المصلحة في مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة وتنقسم هذه المصلحة إلى فرعين:
  - أ. قسم القروض: تنقسم إلى أربعة أقسام:
    - قسم خلايا الدراسة والتسيير الإداري للقروض: تتمثل مهامه في منح قروض للزبائن، دراسة ملفات القروض، الدراسة الإستراتيجية للمشروع والدراسة المالية...
    - قسم القروض بالإمضاء: تتمثل مهامه في حسن التنفيذ كفالة التعهد وكفالة التسبيقات.
    - قسم الإحصائيات: يختص بمقارنة الإحصائيات بالأعوام وبعدها يكون التعليق، أيضا لكل مصلحة إحصائيات خاصة بها.

- قسم الديون صعبة التحصيل: يختص هذا القسم بمتابعة العملاء الذين لديهم ديون صعبة التحصيل كأن يكون العميل له قرض وتوفي وفي هذه الحالة يتابع قضائيا من طرف البنك.
- ب. قسم التجارة الخارجية: تنقسم الى ثلاثة فروع:
  - فرع الإستيراد: الإهتمام بالعمليات المتعلقة بالإستيراد تحصيل مستندات الإستيراد، منح وسائل الدفع سواء كان هذا الإستيراد للقطاع العام أو الخاص، فحص ومراقبة الوثائق المرسلة من الخارج...
  - فرع التصدير: القيام بالعمليات الخاصة بالتصدير العمليات التي تتم مع القطاع الخاص أو العام.
  - فرع التحويلات للخارج: العمليات التي تتم مع الخارج كالتحويلات النقدية.

### المطلب الثالث: مهام وأهداف البنك الوطني الجزائري

لكل بنك أهداف مسطرة فلا بد له من مهام يقوم بها من أجل تحقيقها.

أولاً: مهام البنك الوطني الجزائري: تقوم وكالة القالة بولاية الطارف بعدة مهام مجسدة في مجموعة من النشاطات، نذكر منها ما يلي:<sup>1</sup>

- منح قروض طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل، وكذا القيام بعمليات الصندوق؛
- القيام بمختلف العمليات البنكية سواء نقداً أو عن طريق التحويلات والاعتمادات؛
- تمويل المؤسسات الجديدة التي تنشأ في إطار التسهيلات والتشريعات الممنوحة من طرف الدولة للاستثمار الوطني الخاص كالوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE؛
- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص وتحصيل العملات الصعبة.

ثانياً: أهداف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة: تسعى الوكالة إلى تحقيق جملة من الأهداف، نذكر منها:

- إدخال تقنيات ووسائل حديثة لمواكبة التقدم التكنولوجي في ظل إصلاحات النظام النقدي؛
- ترقية العمليات البنكية المختلفة، كمنح القروض وجذب الودائع؛
- القيام بدور فعال في إحداث التنمية الاقتصادية؛
- منافسة البنوك الأخرى في مجال التسيير وتحسين ظروف العمل؛
- احترام للقوانين المنصوص عليها في قانون النقد والقرض والعمل على التسيير المحكم للموارد البشرية.

<sup>1</sup>معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

المبحث الثاني: خطوات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

سنتطرق في هذا المبحث الى شروط تمويل بنك الوطني الجزائري - وكالة القالة والاجراءات الادارية لمنح القروض البنكية وكذلك الى انواع القروض البنكية الممنوحة من طرف الوكالة البنكية محل الدراسة.

**المطلب الأول: شروط تمويل البنك الوطني الجزائري وكالة القالة**

يشترط بنك البنك الوطني الجزائري على العميل بالإضافة إلى ملف القرض بعض الشروط وهي:<sup>1</sup>

- المساهمة في قيمة المشروع بنسبة 30 في حال كان التمويل ثنائي، أما إذا كان ثلاثي يساهم العميل بنسبة 10%؛

- تقديم ملف كامل يحتوي على كل الوثائق المطلوبة؛

- أن تكون الضمانات المقدمة تغطي قيمة القرض؛

- أن يؤمن العميل تأمين متعدد الأخطار على الضمانات.

وتتمثل مكونات ملف القرض في البنك الوطني الجزائري وكالة القالة فيما يلي:

- طلب القرض موقع عليه؛

- الحالة العقارية المؤسسة؛

- نسخة من القانون التأسيسي، وأخرى من السجل التجاري؛

- القوائم المالية (الميزانية وجدول حسابات النتائج)؛

- دراسة الجدوى أو الدراسة التقنية الاقتصادية للمشروع؛

- وثائق إبراء الذمة اتجاه مصلحة الضرائب؛

- الضمانات المطلوبة.

**المطلب الثاني: الإجراءات الإدارية لمنح القروض البنكية**

**1. فتح الحساب الجاري**

على مستوى البنك الوطني الجزائري المستفيد بفتح حساب جاري خاص به والوثائق اللازمة لفتح هذا

الحساب هي:

- نسخة من بطاقة التعريف مصادق عليها

- شهادة إقامة

<sup>1</sup>معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

- بطاقة جبائية أو بطاقة الحرفي المصادق عليها

- المساهمة الشخصية

## 2. تقدير المساهمة الشخصية

حيث أن المساهمة الشخصية تختلف من مستثمر إلى آخر حسب مبلغ القرض المطلوب فتكون 1% بالنسبة للقرض الذي لا يتجاوز 5 ملايين دينار، أما بالنسبة للقرض الذي يتجاوز 5 ملايين فالمساهمة الشخصية تكون 2% وهذا ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم 3-2: تقدير المساهمة الشخصية للبنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-

القرض البنكي	قروض المأجورة	المساهمة الشخصية	تكلفة المشروع
70%	29%	1%	المبلغ الإجمالي أقل أو يساوي 5 ملايين دينار
70%	28%	2%	المبلغ الإجمالي يفوق 5 ملايين دينار أو يساوي 10 ملايين دينار

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف مصلحة القروض البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

## 3. الاستقبال والدراسة الاولية

يوجد في البنك الوطني الجزائري بالقالة مكتب خاص يسمى المصلحة القروض تقوم باستقبال وتوجيه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يقوم هذا المكتب بإجراءات الدراسة الأولية للملفات المقدمة ومدى مطابقتها واحتوائها على الوثائق المطلوبة في الملف الإداري الطلب التمويل من البنك، ونشير إلى نقطة مهمة هنا أنه لا يوجد إطار مكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط بل تقوم كل الأطارات لمصلحة القرض بالعديد من المهام داخل البنك حيث يكلف الإطار الواحد بدراسة ومتابعة العديد من القروض.

## 4. الدراسة المعمقة لملف القرض

حيث البنك الوطني الجزائري بالقالة من خلال اطاراته المتمثلة في مصلحة القروض بدراسة معمقة لملف القرض على مستوى البنك ويتم التركيز فيها على التقييم المنهجي لمخاطر الناجمة على القرض ومقارنتها مع مردودية المؤسسة وقدرتها تحقيق ارباح ويراعي البنك هنا في دراسته المعمقة العديد من جوانب التي يمكن أن تحدد الجدارة الائتمانية للمؤسسة.

#### 5. المدة اللازمة لاتخاذ قرار منح القرض

من أجل القبول واتخاذ قرار منح القرض البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقوم البنك الوطني الجزائري بدراسة مفصلة وشاملة وذلك من أجل الوقوف على مدى قدرة ونجاح المشروع وتحديد مبلغ القرض ومدته في الضمانات المطلوبة من أجل تقادي الوقوع في المخاطرة البنك الوطني الجزائري في غنى عنها

#### 6. المتابعة والمراقبة والتحصيل

يقوم البنك بمتابعة ومراقبة استخدام القروض الممنوحة حسب الدرجة المتفق عليها ويتم على أساسها منح القروض وكذلك المتابعة الدائمة لعملية التحصيل الأقساط في أجال استحقاقها ومراقبة الحساب الجاري للمؤسسة

#### 7. الضمانات

هناك ضمانات يطلبها البنك الوطني الجزائري حتى يمنح القرض للزبون وهي تعتبر كمكمل للتحقق من سلامة القرض وذلك بعد دراسة لشخصية الزبون وسمعته وكذلك القرص والمبلغ المطلوب وهدفها اجتناب الحالات الغير متوقعة كعدم مقدرتهم على السداد وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعثر المقرض على السداد.

#### المطلب الثالث: أنواع القروض البنكية الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-


يقدم البنك الوطني الجزائري وكالة القالة مجموعة من القروض نذكر منها: تمويلات موجهة لفئة الأفراد وفئة المهنيين وفئة المؤسسات

#### 1. أنواع القروض الممنوحة من البنك الوطني الجزائري BNA وكالة القالة

وكذلك مثلما يوضحه الشكل أدناه:<sup>1</sup>

<sup>1</sup>معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

الشكل رقم 3-2: أنواع القروض الممنوحة من البنك الوطني الجزائري BNA -وكالة القالة-



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

2. تصنيفات القروض الممنوحة من البنك الوطني الجزائري BNA وكالة القالة.

تصنف القروض في البنك الوطني الجزائري كما يلي:

أ. القروض الاستهلاكية

هي قروض موجهة للاستهلاك، تكون على دفعات شهرية ثابتة تتلاءم مع قدرة الزبون على السداد لها سعر فائدة بالنسبة للمدخرين 08% وغير المدخرين بنسبة 8.25%، وتنقسم القروض الاستهلاكية إلى قرض الرفاهية الخاص بالتجهيزات المنزلية وقرض السيارات.

ب. القروض العقارية

هي قروض موجهة لتمويل اقتناء منازل أو سكنات فردية، توجد 12 صيغة عقارية لكل مشروع بناء شراء تهيئة وتوسعة تصل نسبة التمويل إلى 90% من قيمة الممتلكات المراد اقتناءها أو من أشغال البناء، تتراوح مدة القرض إلى 40 سنة وتحدد بقدرة الزبون على السداد وسنه الذي يجب ألا يتجاوز 75 سنة.

ج. القروض المدعمة من طرف الدولة:

هناك نوعين من القروض تكون مدعمة من طرف الدولة وهي كالتالي:

**تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM**

هو تمويل للشباب حاملي المشاريع المسجلين في إطار هذه الوكالة، يمنح للشباب بدون دخل أو بدخل غير مستقر يكون من المقترض من 18 سنة فما فوق. تتراوح مدة القرض ثمانية سنوات على أن تحدد فترة السداد بثلاث سنوات، إضافة إلى معدل فائدة مطبق على تمويل هذه الوكالة مدعم بنسبة 100%.

**تمويل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE**

هو تمويل للشباب حاملي المشاريع المسجلين في إطار هذه الوكالة، موجه للأشخاص الذين يملكون مؤهلات مهنية معينة تتراوح أعمارهم من 18 سنة فما فوق.

## الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

المبحث الثالث: القروض المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى غاية 2022، من حيث الطبيعة (قروض إستغلال وقروض إستثمار)، وأيضا القروض الغير مباشرة المقدمة من طرف البنك عن طريق الوكالات الداعمة لها (ANSEJ-CNAC-ANGEM).

المطلب الأول: القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة

نجد فيها قسمين الأول قروض إستغلال والثاني قروض إستثمار.

أولا: الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستغلال الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص و م

يمكن عرض عدد الملفات المودعة وقيمتها وكذا عدد الملفات المرفوضة من طرف البنك من خلال

الجدول التالي:

الجدول رقم 3-3: الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستغلال الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري

وكالة القالة للمؤسسات ص و م (2018-2022) الوحدة 1000 دج


السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الملفات المودعة	95	35	24	25	60
عدد الملفات المقبولة	94	33	24	22	58
عدد الملفات المرفوضة	1	2	/	3	2
قيمة القرض	26134	16934	12129	3380	33084

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

يمكن تمثيل عدد الملفات المقبولة بالشكل التالي:

الشكل رقم 3-3: الملفات المؤهلة من قروض الإستغلال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني


الجزائري وكالة القالة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال هذا الشكل أن هناك إنخفاض في عدد الملفات المؤهلة (المقبولة) للإستفادة من قروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أنه في سنة 2018 بلغ عدد الملفات 94 ملف ثم إنخفضت خلال السنوات الموالية لتصبح 33 ملف سنة 2019، ثم 24 و 22 بدرجة متقاربة في 2020 و 2021، أما في سنة 2022 بلغت الزيادة إلى 58 ملف وهذه زيادة معتبرة مقارنة بالسنوات الثلاث السابقة، وهذا ما يدل على زيادة نشاط البنك في دعمه وتمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإن كان بدرجات ضئيلة.

الشكل رقم 3-4: مبالغ قروض الإستغلال الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

من الشكل أعلاه نلاحظ أنه هناك إنخفاض في مبالغ القروض الممنوحة من طرف البنك خلال السنوات الأربعة الأولى، حيث إنخفض مبلغ القرض من 26134 مليون دج سنة 2018 إلى 16934 مليون دج، وفي سنة 2019، وتواصل إنخفاض مبلغ قروض الإستغلال الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنتي 2019 و2020 ليصل إلى 12192 مليون دج ثم 3380 مليون دج على الترتيب وهذا مقارنة بسنة 2018، أما في سنة 2022 فقد ارتفع مبلغ القرض بشكل ملاحظ حيث بلغت قيمة الزيادة 6950 مليون دج مقارنة أيضا بسنة 2018، مما يدل على زيادة البنك في تعاملاته البنكية، مما يساهم في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانياً: الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستثمار الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص و م (2018-2022)

سيتم عرض مختلف الأرقام المشيرة لما قدمه البنك من قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة

والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2022 ويمكن عرضها من خلال الجدول التالي:


الجدول رقم 3-4: الملفات المؤهلة ومبالغ قروض الإستثمار الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري  
وكالة القالة للمؤسسات ص و م (2018-2022) الوحدة 1000 دج

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الملفات المودعة	7	9	10	16	14
عدد الملفات المقبولة	7	7	10	14	14
عدد الملفات المرفوضة	/	2	/	2	/
قيمة القرض	781591	1016770	1391968	1444351	1381451

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

يمكن تمثيل عدد الملفات المقبولة بالشكل التالي:

الشكل رقم 3-5: الملفات المؤهلة من قروض الإستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)




المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

من الشكل السابق نلاحظ أنه هناك زيادة تتمثل في عدد الملفات المؤهلة (المقبولة) لقروض الإستثمار المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث في سنة 2020 قدرت قيمة الزيادة بـ3 ملفات عن السنتين السابقتين 2019 و2018، أما في سنة 2021 تم تحويل 14 ملف ورفض ملفين (أنظر الجدول) هذا ما وازن

### الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

عدد الملفات مع السنة التي تليها وبهذا يكون ثابتة على مدار سنتين 2021 و2022 بحصيلة 14 ملف، مما يدل على أن هناك زيادة في عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستثمار المقدمة من طرف البنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم 3-6: مبالغ قروض الإستثمار الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

ما نلاحظه من الشكل أعلاه أنه يوجد إرتفاع محسوس في مبالغ قروض الإستثمار المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة - حيث بلغت الزيادة 235179 مليون دج سنة 2019 لتصل إلى 662760 مليون دج سنة 2021 مقارنة بسنة 2018.

## الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

ثالثاً: المقارنة بين القروض الممنوحة من طرف الوكالة من حيث الطبيعة


من خلال الجداول السابقة نرى أن القروض تتوزع من حيث الطبيعة إلى قروض قصيرة الأجل وقروض طويلة ومتوسطة الأجل وذلك حسب معطيات الجدول التالي:

الجدول رقم 3-5: القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة للمؤسسات ص و م (2018-2022) الوحدة 1000 دج

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
قروض الاستغلال CCT	26 134	16 934	12 129	3 380	33 084
قروض الاستثمار CMLT	781 591	1 016 770	1 391 968	1 444 351	1 381 451
المجموع	807 725	1 033 704	1 404 160	1 447 731	1 414 535

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- يمكن تمثيل معطيات الجدول بالشكل الموالي

الشكل رقم 3-7: القروض الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة من حيث الطبيعة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال الشكل أن قروض الاستثمار (CMLT) أكبر من قروض الإستغلال (CCT) الممنوحة من طرف البنك خلال سنوات الدراسة، حيث بلغت قروض الإستغلال 26134 مليون دج سنة 2018، ثم

### الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

إنخفضت هذه القيمة إلى 3380 مليون دج خلال 2021 وارتفعت من جديد سنة 2022 لتبلغ 33084 مليون دج.

أما قروض الإستثمار كانت في تزايد فقد بلغت 781591 مليون دج سنة 2018 لترتفع سنة 2021 لقيمة 1444351 مليون دج، ثم عادت للإنخفاض بدرجة طفيفة لتبلغ بذلك قيمة 1381451 مليون دج سنة 2022.

وما يمكن ملاحظته من الجدول والشكل البياني السابقين، أن البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- يتحيز في التعامل مع العملاء الذين لهم تجربة جديدة في التعامل مع البنك، بذلك تظهر القروض الممولة لدورة الإستثمارات كبيرة من حيث قيمة القروض مقارنة بقروض تمويل الإستغلال وبالتالي يمكن القول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة لها إهتمام أكبر من قبل البنوك مقارنة بالمؤسسات الأخرى.

**المطلب الثاني: إحصائيات للقروض الغير مباشرة الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص و م**

نقدم من خلال هذا المطلب إحصائيات للقروض الغير مباشرة الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للمؤسسات ص و م في الفترة 2018-2022.

**أولاً: القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة عن طريق وكالة تشغيل الشباب ANSEJ**

يمثل الجدول التالي قيمة القروض التي منحها البنك الوطني الجزائري وكالة -القالة عن طريق وكالة تشغيل الشباب خلال الفترة (2018-2022)

الجدول رقم 3-6: قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق وكالة تشغيل الشباب


#### الجدول رقم 3-6: قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق وكالة تشغيل الشباب (ANSEJ) 2018-2022 الوحدة 1000 دج

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
قيمة القرض	445 247	525 597	552 449	518 834	464 366

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- الشكل الموالي يبين معطيات الجدول السابق:

الشكل رقم 3-8: قيمة قروض ANSEJ الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني

الجزائري وكالة القالة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال البيان إرتفاع لقيمة القروض الممنوحة عن طريق وكالة دعم وتشغيل الشباب حيث بلغت 445247 مليون دج سنة 2018، ثم إرتفعت بدورها سنة 2019 إلى قيمة 525597 مليون دج مواصلة الإرتفاع إلى غاية سنة 2020 لتصل إلى قيمة 552449 مليون دج مما يدل على الإقبال من الإقتراض من هذه الوكالة نظرا للإمتميازات المقدمة من طرفها، أما سنة 2021 و2022 سجلت إنخفاض متباين بنسب متفاوتة حيث إنخفضت بقيمة (88083) مليون دج سنة 2022 مقارنة بسنة 2021 التي سجلت إنخفاض بقيمة (33615) مليون دج.

ثانيا: القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة عن طريق الصندوق الوطني للتأمين CNAC

يمثل الجدول التالي قيمة القروض التي منحها البنك الوطني الجزائري - وكالة القالة - عن طريق

الصندوق الوطني للتأمين CNAC خلال الفترة (2018-2022)

### الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

الجدول رقم 3-7 : قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الصندوق الوطني

للتأمين (2018-2022) CNAC) الوحدة 1000 دج


السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
قيمة القرض	213 613	305 558	426 169	450 945	452 011

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

الشكل التالي يمثل معطيات الجدول السابق:

الشكل رقم 3-9: قيمة قروض CNAC الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني

الجزائري وكالة القالة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من الشكل الممثل أمامنا أن القروض الممنوحة من طرف البنك عن طريق CNAC بدأت بقيمة

213613 مليون دج سنة 2018 وتزايدت بدرجات ملحوظة خلال السنوات الموالية، حيث بلغت في سنة

2019 قيمة 305558 مليون دج ثم تليها قيمة 426169 مليون دج سنة 2020، أما في سنتي 2021

و2022 إستمرت في الإرتفاع بدرجات محسوسة لتبلغ قيمة 452011 مليون دج سنة 2022 وذلك نظرا

للإمتيازات المقدمة من طرف الوكالة.

### الفصل الثالث: تقنيات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة-

ثالثاً: القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير **ANGEM**


الجدول التالي يمثل معطيات قيم القروض الممنوحة من طرف وكالة القالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير **ANGEM** خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2022.

الجدول رقم 3-8: قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير **ANGEM** (2018-2022) الوحدة 1000 دج

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
قيمة القرض	3 452	11 061	30 669	35 246	33 454

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف للبنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- يمكن تمثيل الجدول السابق بالشكل التالي:

الشكل رقم 3-10: قيمة قروض **ANGEM** الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة (2018-2022)



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

على الرغم من التزايد الواضح في قيمة القروض الممنوحة من طرف وكالة القالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير **ANGEM** إلا أنها لا توضع محل مقارنة مع **CNAC** و **ANSEJ**، هذا راجع إلى نقص توجه العملاء لهذه الوكالة لتدني سقف التمويل حيث لا يتجاوز 1 مليون دج.

من خلال الشكل نلاحظ إرتفاع نسبي في قيمة القروض الممنوحة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير حيث بلغت قيمة الزيادة 31794 مليون دج سنة 2021 مقارنة بسنة 2018، مما يدل على أن هناك إقبال على الإقتراض من هذه المؤسسة.

**المطلب الثالث: الإجراءات ووسائل الحد من خطر القروض في طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة**  
رغم أن تقديم القروض يعتبر من الوظائف الأساسية للبنك محل الدراسة باعتباره مصدر دخل، لكنه يشكل مصدر للمشاكل التي يمكن أن يقع فيها، وذلك نتيجة المخاطر التي تتعلق بعملية الإقتراض.  
يتكون المدخل المعتمد في تحليل الخطر من ثلاث مراحل:

- تحليل وتصنيف انواع الخطر
  - تحديد احتمالات الخسارة
  - صنع القرار في كيفية التعامل مع كل نوع من انواع الخطر
- من مهام البنك محل الدراسة العمل على تقادي أو الحد من الاخطار المرتبطة بنشاطه خاصة ما تعلق منها بعمليات الإقتراض، وذلك باستعمال الوسائل والإجراءات التالية:
- تبني أنظمة الخدمة (Experets System) في مجال اتخاذ القرار
  - التحكم في المخاطر الخاصة
  - التحكم في المخاطر العامة

كذلك يتبع البنك محل الدراسة إجراءات ووسائل أخرى للحد من أخطار القروض تتمثل فيما يلي:

- توزيع خطر القرض: إذا كان حجم القرض كبيرا ومدته طويلة نسبيا فان البنك يفضل تقديم نسبة أو جزء فقط من القرض على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى وذلك لتجنب خطر عدم التسديد بمفرده

- التعامل مع عدة متعاملين: يلجأ البنك محل الدراسة إلى توزيع عملياته على عدد غير محدود من المتعاملين حتى إذا وقع ما لم يكن في الحسبان من عسر أو إفلاس أحد المتعاملين أو بعضهم فان البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون عناء
- تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة: يلجأ البنك محل الدراسة إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة والقطاعات، حتى يمكن له أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط معين من نشاط أو قطاع آخر

- عدم التوسع في منح الائتمان: يعمل البنك على عدم التوسع في منح الائتمان دون حدود، بل يقدم ذلك في حدود إمكانياته المالية وبما يتناسب وقدرته على استرجاع هذه القروض وكذا هيكله المالي خاصة ما يتعلق بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله
- العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية: بحيث أن البنك يكون على اطلاع دائم ومسبقا بقدراته التمويلية (الكمية، الكيفية أو الزمنية) حتى يتمكن من تحديد المبالغ الإجمالية التي يمكن له أن يقدمها كقروض بأخذه بعين الاعتبار للأحوال الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والطبيعية ما أمكن ذلك عند تقديمه لأي قرض.
- التأمين على القرض: إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك متعاملة بالتأمين حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر.
- العمل على استخدام أساليب التكنولوجيا المعاصرة في مجال النشاط البنكي: وتطوير الصناعة البنكية في مجال الإقراض خاصة، تجنباً لخطر عدم التسديد وكذا خطر تجميد الأموال البنكية.
- تحري الدقة والحذر عند دراسة ملفات القروض الممنوحة: وذلك عن طريق الدراسة الدقيقة للجانب المالي للمقترض ولجميع الجوانب المرتبطة بالمحيط الذي يعمل فيه

## خلاصة

مما تم التطرق إليه من خلال هذا الفصل نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي دورا حيويا وهاما في الاقتصاد الجزائري ذلك أنها من أهم الركائز المعتمد عليها في محاربة الفقر والبطالة، من خلال توفير مناصب الشغل، واستيعاب حجم كبير من العمالة، وزيادة حجم الاستثمار، ومساهمتها في الناتج الداخلي وزيادة في القيمة المضافة.

كما تترجم زيادة تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري في مختلف القطاعات، الفقرة النوعية للاقتصاد الوطني وخفض البطالة نتيجة دعم مختلف المؤسسات والهيئات المنجزة لهذا الغرض، فهذه الزيادة المستمرة في القطاع على العموم هي تأكيد لنجاعة المؤسسات والبرامج الداعمة في تأدية مهامهم والأعمال المنوطة إليهم.

خاتمة

يعد دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك أساس تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والشاملة، فهذه المؤسسات لها دور محوري في خلق فرص العمل، وتعزيز الابتكار، وتنويع الاقتصاد الوطني، لكن الحصول على التمويل اللازم يظل أحد التحديات الرئيسية التي تواجهها هذه المؤسسات.

حيث تطرقنا إلى أهم التقنيات البنكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة، والتي تهدف إلى تسهيل الحصول على التمويل، من خلال آليات ائتمانية متخصصة، وبرامج ضمان القروض، وخطط تمويل ميسرة، وتسعى هذه التقنيات إلى معالجة العقبات التي تعترض طريق هذه المؤسسات في الحصول على الدعم المالي اللازم، مما سيمكنها من المساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في الجزائر.

هذه المبادرات تمثل جزءا من إستراتيجية شاملة للبنك الوطني الجزائري لدعم القطاع الخاص والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال التعاون الوثيق مع كل الجهات المعنية، بما في ذلك البنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى، مما سيؤدي بالفعل إلى تحقيق نمو اقتصادي في الجزائر.

### إختبار صحة الفرضيات

من خلال هذه الدراسة تتمثل الإجابة على الفرضيات كما يلي:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية لأي دولة من خلال ما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل جديدة وتلبية حاجيات السوق المحلية وغيرها من العوامل وهذا ما تبين من خلال الجانب النظري الذي فند هذه الفرضية ومنه صحة الفرضية الاولى؛
- أهم مصادر التمويل البنكي هي الأسهم والودائع والإقتراض، وأبرز مخاطره هي مخاطر السيولة ومخاطر عدم السداد وقد تبين هذا من خلال الجانب النظري كذلك، إذ أن مصادر التمويل البنكي متعددة وكذا مخاطره لكن أهمها يتمثل فيما تطرقت إليه هذه الفرضية ومنه صحة الفرضية الثانية؛
- إجراءات الحصول على قرض من البنك الوطني الجزائري وكالة القالة تتمثل في تقديم ملف متكامل وتوفير الضمانات اللازمة وإتباع الإجراءات المحددة من طرف الوكالة، حيث من خلال الدراسة الميدانية تبين أن هذه الإجراءات اللازمة للحصول على قرض من البنك محل الدراسة والتي تتمثل أساسا في تقديم ملف كامل يحتوي على كل الوثائق المطلوبة، وأن تكون الضمانات المقدمة تغطي قيمة القرض، كما يجب أن يؤمن العميل تأمين متعدد الأخطار على الضمانات، ومنه صحة الفرضية الثالثة.

## نتائج الدراسة

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاع حيوي وعصب حساس في كل إقتصادات العالم؛
- التقنيات البنكية المعتمدة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متعددة ومختلفة في كل بلد؛
- تقدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قيمة مضافة خاصة في دعم التنمية المحلية؛
- البنك الوطني الجزائري وكالة القالة يعتمد على تقنيات عديدة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- عدد الملفات المؤهلة (المقبولة) للاستفادة من قروض الإستغلال المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة في سنة 2022 بلغت الزيادة إلى 58 ملف وبلغت قيمة الزيادة 6950 مليون دج؛
- هناك زيادة في عدد الملفات المؤهلة لقروض الإستثمار المقدمة من طرف البنك محل الدراسة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- البنك الوطني الجزائري -وكالة القالة- يتحيز في التعامل مع العملاء الذين لهم تجربة جديدة في التعامل مع البنك، إذ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة لها إهتمام أكبر من قبل البنك مقارنة بالمؤسسات الأخرى؛
- إنخفاض قيمة القروض الممنوحة عن طريق وكالة دعم وتشغيل الشباب في سنة 2022 مقارنة بالسنة السابقة نظرا للتحويلات السياسية والمنهج الإقتصادي الذي تتبعه الجزائر الذي يسعى لدعم المؤسسات الناشئة بشكل صريح، ولفشل العديد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- القروض الممنوحة من طرف البنك عن طريق CNAC شهدت ارتفاعا طفيفا في ما بين 2020 و 2022 وهذا يرجع لتوقيف عمل الوكالة وإدماجها مع الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب ANADE وقد أصبحت CNAC مسؤولة عن مرافقة ودعم المشاريع الكبرى؛
- قيمة القروض الممنوحة عن طريق الوكالة الوطنية للتسيير ANGEM حيث بلغت قيمة الزيادة 30000 مليون دج سنة 2022 مقارنة بسنة 2018 أي بزيادة قدرها 10 أضعاف، مما يدل على أن هناك إقبال على الإقتراض من هذه البنك محل الدراسة، حيث تعتبر القروض الصغيرة والمصغرة نسبة المخاطرة فيها ضئيلة.

## إقتراحات الدراسة

تتمثل إقتراحات الدراسة فيما يلي:

- دعم التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في إطار تحسين المنظومة البنكية في الجزائر؛

## خاتمة

- يجب على البنك الوطني الجزائري وكالة القالة دعم المزيد من المشروعات الصغيرة والمتوسطة الواعدة بشكل كبير كمحاولة لدعم التنمية المحلية ومن ثم الوطنية؛
- تسهيل الحصول على القروض الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع المؤسسات المتخصصة في هذا المجال مع البنك الوطني الجزائري وكالة القالة؛
- إتخاذ الإجراءات اللازمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة القالة للحد من خطر القروض.

### أفاق الدراسة

تتمثل آفاق الدراسة فيما يلي:

- تحديات الحصول على التمويل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية معالجتها.
- أهمية الشمول المالي في دعم نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- آليات التمويل المبتكرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل رقمنة القطاع البنكي.

المر اجع

أولاً: القوانين والمراسيم

1. قانون رقم 88/01 مؤرخ في 12.01.1988 يعدل ويتمم الامر رقم 75/59 المؤرخ في 26 09 1975 المتضمن القانون التجاري ويحدد القواعد الخاصة مطبقة على المؤسسات العمومية جريدة الرسمية عدد 2 صادر في 13/01/1988
2. المادة 04 من القانون 01-18 المؤرخ في 12/12/2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية عدد 77، الصادر في 15/12/2001
3. الامر رقم 03/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، متعلق بالمنافسة، جريدة الرسمية، العدد 43 الصادر في 20 جويلية 2003
4. الامر رقم 01-04 المؤرخ في 20 اوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات الاقتصادية العمومية وتسييرها وخصصتها، جريدة الرسمية رقم 47 سنة 2001

ثانياً: الكتب

- أ. باللغة العربية
5. أكرم إبراهيم حمدان الزغبى، مسؤولية المصرف في الإعتماد المستندي، دار وائل للنشر، الطبعة 01، عمان، 2000
6. حسين عبد المطلب الاسرج، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر، د ط، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، 2008
7. رابح خوني ورقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ط 1، دار أتراك للطباعة والنشر، مصر، 2008
8. زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار النشر، الطبعة 03، عمان، 2006
9. سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الشعاع الفنية، د.ط، مصر، 2000
10. عاطف جابر وطه عبد الحكيم، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، د.ط، الإسكندرية، 2008
11. عبد الله خباية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، د ط، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 2013، ص13
12. فتحي السيد عبده، الصناعات الصغيرة والمتوسطة، د ط، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005

13. محمد كمال، خليل حمزاوي، إقتصاديات الإئتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة 02، مصر، 2000
14. مصطفى يوسف كافي، إئتمان المشاريع الصغيرة والمتوسطة ونماذج التنبؤ بالفشل المالي، د.ط، دار الإبتكار للنشر والتوزيع، عمان، 2018
15. معرج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان، 2013
16. وليد علي ماهر، عقد التأجير التمويلي (دراسة مقارنة)، مركز الدراسات للنشر والتوزيع، الطبعة 01، مصر، 2018

ب. باللغة الأجنبية

17. Jeff Madura, Personal Finance, 7<sup>th</sup> Edition, Pearson Education Inc, Florida Atlantic University, Florida, USA, 2017
18. Kerim Čatović, The History of Banking, Done for: Ing, Université Masaryk, République tchèque, 2013
19. Rubing Mao, A Handbook for Personal Financial Management, Degree Programme in Business, Laurea University of Applied Sciences, Otaniemi, Finlande, January 2017

ثالثا: المجالات العلمية

20. بريش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 05، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2007
21. بن عزة إكرام وبلدغم فتحي، أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة ومعالجة المشكلات الاقتصادية، دراسة تحليلية على مصرف السلام والبركة في الجزائر، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد 16 مكرر، الجزائر، جانفي 2019
22. بواحمد صافية، بن قدور أشواق، دور التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية - التمويل الأصغر في السودان نموذجا-، مجلة التحليل والاستشراف للاقتصاد، المجلد 3، العدد 2، 2022
23. شريفة العابد برينيس، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة: حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 4، 2013
24. العابد برينيس شريفة، دور التمويل الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، عرض تجرّبي ماليزيا وباكستان، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، أوت 2019

25. عبد الحق بوعتروس، الأنظمة البنكية والتقنيات المالية، جامعة التكوين المتواصل-مركز قسنطينة-، فرع قانون العلاقات الإقتصادية الدولية، الإرسال الأول، 2000
26. عبد الصمد سعودي، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2021
27. عبد الله بن سليمان، دور التمويل الإسلامي في دعم المشروعات الصغيرة، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، المجلد 3، العدد 1، الأردن، 2017
28. عمار زيتوني، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة التمويل البنكي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 09، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، مارس 2006
29. كروش نور الدين، سوق الأوراق المالية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بورصة الجزائر)، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مجلة دولية، سداسية، العدد 11، صادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، جانفي، 2014
- رابعا: المؤتمرات العلمية
30. بلال مشغلي، صالح محرز، أساليب دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وإستراتيجيات التنوع الاقتصادي في ظل إنهيار أسعار البترول، جامعة قالم، 25-26 ماي 2017
31. بولعيد بلوج، تأجير الاصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجمع الأعمال: الملتقى الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 8-9 أفريل 2002
32. بيري محمد أمين، موازين عبد المجيد، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني: "إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، يومي 06 و07 ديسمبر 2017، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي
33. حسين رحيم، التجديد التكنولوجي كمدخل إستراتيجي لدعم القدرة التنافسية للمؤسسة الجزائرية، حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحولات المحيط، جامعة بسكرة، 29-30 أكتوبر، 2002

34. روبينة عبد السميع، حجازي إسماعيل، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات

رأسمال المخاطر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي: "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، يومي 17-18 أفريل 2006، إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر

35. صحراوي مقلاتي، التمويل برأس المال المخاطر منظور إسلامي، ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر:

"المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، يومي 31 ماي، 03 جويلية 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الإمارات

36. عقبة عبد اللاوي وآخرون، التمويل بالمشاركة وأثره على التوازن الآني في سوقي النقد والسلع

والخدمات، تدخل ضمن المحور الأول: محور إدارة الأعمال والاقتصاد، النقطة الفرعية: التمويل الإسلامي مدخل اقتصادي مستقل، مؤتمر الشارقة الدولي الأول في التمول الإسلامي، 5-6 نوفمبر 2014، جامعة الشارقة، مركز الشارقة الإسلامي للدراسات والبحوث المالية الإسلامية، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2014

37. محمد الناصر حميداتو، صافية بقاص، الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الجزائر، ملتقى وطني حول "إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، جامعة الوادي، 6-7 ديسمبر 2017

38. نوال بوعلاق، أحلام ساري، أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري،

الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010، جامعة بومرداس، 18-19 ماي 2011

#### خامسا: الأطروحات والرسائل الجامعية

39. حسين يحي، قياس فعالية برامج تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول المغرب العربي،

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2013

40. حنيفي أمينة، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين النظرية والتطبيق -دراسة حالة

الجزائر-، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019

41. خالد إدريس، فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة (دراسة استشرافية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2008-2009
42. رشيد حمامي، اثر تغير معدل الفائدة على اداء المؤسسات الاقتصادية -دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2012
43. زكري بوحسان، المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة -دراسة حالة-، أطروحة دكتوراه مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، علوم مالية ومحاسبة، تخصص مالية وبنوك إسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، الجزائر، 2022-2023
44. سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014
45. شهرزاد برجى، اشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، 2012
46. صباح شاوي، اثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سطيف، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010
47. عبد اللطيف طيبي، عبد اللطيف طيبي، التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفية الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة -نموذج بنك البركة الجزائري-، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009
48. لوكريز سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الجزائري -دراسة حالة بعض الولايات-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم

الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،  
2020-2021

49. مالكيه احميده، متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل أبعاد التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2022
50. محمد الناصر مشري، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -حالة ولاية تبسة-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011
51. محمد سبتي، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة (دراسة حالة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009
52. محمدي أحلام، "دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة بسكرة - خلال فترة 2016-2019"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019
53. مزياي بركة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة حالة (2000-2014)-، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاد وتسيير المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019
54. موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل استراتيجي مالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2012-2013
55. نصيرة عقبة، فعالية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015

56. هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة تقييمية للفترة (2004- 2014)-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017
57. هشام بن عزة، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2012
58. واضح نعيمة، "العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية - حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية تلمسان -"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الإقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017
59. ياسين العايب، اشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011
60. يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008
61. لحال شهبانز، آيت عيسى وسام، "دور البنوك في التنمية الاقتصادية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص القانون العام للأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016
62. شلغوم رحيمة، ضمانات القروض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة الدكتوراه، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2014-2015، ص 72.
63. سمية قنيدرة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة -دراسة ميدانية بولاية قسنطينة-، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010
- سادسا: المواقع الإلكترونية